الميرزا محمد حسين الغروي النائيني

تنبيه الامّة وتنزيه الملّة

تحرير
د. توفيق السيف

الطبعة الثانية ٢٠١٤
talsaif.blogspot.com

بسم الله الرحمن الرحيم

ا لذينَ يتبعُونَ الرسُول النبي الأمّي الذي يجدونَه مَكتوباً عندَهم في التورَاة والإنجيل يأمرهُم بالمعرَوف ويَنهاهم عن المنكر ويحلّ لهم الطيّبات ويحرّم عليهم الخبائث ويضع عَنهم إصرَهُم والأغلالَ التي كانت عَليهم فالذين آمنوا به وعَزروهُ ونصَروهُ واتبعوا النّورَ الذي أنزلَ معَه أولئكَ همٌ المفلحون

الطبعة الاولى - بيروت 1999
الطبعة الثانية - رقمية 2014
talsaif.blogspot.com

فهرس الكتاب

بين يدي الكتاب

تعرفت على رسالة (تنبيه الامة وتنزيه الملة) لأول مرة في العام 1983 فوجدت فيها شيئا مختلفا عما كان سائدا في اجواء طلبة العلوم الدينية ، ومثقفي التيار الاسلامي الذين اعرفهم. كانت اجواء المتدينين ، لا سيما الشيعة منهم ، تميل يومئذ إلى تبني الحلول الحاسمة لمسألة السلطة ، فهي اما فاسدة لا تقبل الصلاح ، فلا يرجى ان تثمر جهود الاصلاح فيها ، واما صالحة تطابق مقتضيات الشرع الشريف. فالأولى هي كل نظام لا تهيمن عليه نخبة دينية ، والثانية هي النظام الذي على رأسه فقيه في الدين. محرك هذا التقدير هو هيمنة المثال الايراني ، الذي كان يعرض نفسه كنموذج وحيد لنظام الحكم الاسلامي.

انحصار الأمر في هذين الخيارين يعود في ظني إلى سببين ، اولهما: يأس المسلمين ، سيما اجيالهم الجديدة ، من صلاح اوضاعهم السياسية ، بعد التجارب الكثيرة التي آلت إلى المزيد من تأخر المسلمين عن ركب الحضارة الانسانية ، والمزيد من القمع وتهميش الانسان المسلم ، في عالم يحث خطاه نحو المزيد من حرية الفرد ، واستقلال المجتمع عن الدولة ، واخضاع الدولة لارادة الشعب وراي أهل العلم والمعرفة فيه.

اما السبب الثاني فهو غياب النقاش العلمي في موضوع السلطة ، أو مقاربته من زوايا خاطئة. فالمداخل الخاطئة لا تؤدي لغير نتائج خاطئة مثلها. كان الناس يتحدثون مثلا عن وحدة الامة هل هي واجبة ام غير واجبة ، ثم يستدلون بالنتيجة ، على ان وحدة الامة تتطلب اولا وحدة القيادة ، ووحدة القيادة تعني وحدة القائد ، وهذه تعني ان يكون ذا صلاحيات غير محدودة ، وأمثال هذه التسلسلات القائمة اساسا على مداخل خاطئة.

وجدت "تنبيه الامة" يخاطب شيئا عميقا في داخلي. بين حين وآخر كنت

اتذكر آراء العلامة النائيني كلما سمعت أو قرأت شيئا قريبا من الموضوع. ثم امست هذه الافكار اكثر الحاحا اثر تصاعد الميل في ايران الى تشديد مركزية السلطة وقمع الاتجاهات المخالفة للدولة ، وظهر فيها ان اختلال التوازن بين المجتمع والدولة يهدد جديا بالسقوط في فخ الاستبداد. وكنت في وجل من ان تكبو هذه التجربة العظيمة ، ثم لا تقوم من كبوتها. وظننت انها لو سقطت فسوف يتراجع تيار الاصلاح في الفكر الاسلامي إلى الهامش كما كان حاله منذ اوائل القرن وحتى نهاية ربعه الثالث.

منذ تصاعد الدعوة في تسعينات القرن العشرين إلى ما اسمي بـ (النظام العالمي الجديد) الذي يتضمن - بين امور اخرى - نشر الديمقراطية ، واعتبارها مقياسا لصلاح السلطة ومشروعيتها. ومع المد الهائل من الكتابات حول هذا الموضوع ، اصبح كل اسلامي يتساءل عن صدقية متبنياته السابقة حول الحاكم الواحد ، والفقيه العادل الذي لا تحد صلاحياته حدود ، والمهمات الرئيسية للسلطة الاسلامية..الخ.

في هذه الاثناء اعادت مجلة (الموسم) نشر الترجمة العربية للرسالة ، التي كان الاستاذ صالح الجعفري قد نشرها تحت عنوان (الاستبدادية والديمقراطية) في مجلة العرفان التي تصدر في صيدا بجنوب لبنان خلال عامي 1930 - 1931م ، فلما قرأتها وجدتها غير وافية باغراض الرسالة ، بعيدة احيانا عما كان العلامة يريد قوله. فقد نسج المترجم نصا عسيرا على من لم يؤت صبرا ومعرفة بطرق رجال الحوزة العلمية في التفكير والتعبير ، فعزمت ان اكتب ما استطعت من الرسالة بلغة عربية اظنها سليمة. ثم بدأت في شرح ما وجدته عسير الفهم منها. وبين الحين والاخر كانت الشواغل تأخذني عنها فاتركها شهورا ثم اعود اليها ، وفي الختام وجدت لدي نصا جميلا ، مشروحا ومحققا ، مدعوما بتمهيد يضع الرسالة في سياقها التاريخي والفقهي.

تنطوي رسالة (تنبيه الامة) على أهمية خاصة فهي اول محاولة مكثفة لفقيه بهذا المستوى تعالج اشكالية السلطة الدينية في العصر الحديث. كتبها في ظل حدث قائم. فهي تقارب ما يجري كل يوم ، وليست تحليقا في الخيال ، أو تاسيسا على الفرضيات كما اعتاد كثير ممن كتبوا في هذا الموضوع.

نشرت الرسالة للمرة الأولى في النجف الاشرف ، باللغة الفارسية سنة 1909 ثم

اعيد نشرها مرارا عديدة بعد ذلك ، والنسخة التي قرأتها هي الطبعة الثامنة ، التي نفذتها في 142 صفحة (شركت سهامي انتشار) في طهران سنة 1982. وقد حررها واحد من ابرز قادة الحراك الاصلاحي في ايران وهو آية الله السيد محمود الطالقاني. بذل المرحوم الطالقاني جهدا وافيا في شرح فصول الكتاب وبيان غوامض نصه ، لكني لم اجد ضرورة لاضافة معظم الشروح ، فقد وضعت النص العربي في اسلوب واضح سهل ، ودعمته بشروح حيثما اقتضى الأمر.

نشرت الطبعة الاولى من هذا الكتاب في 1999 ، وحملت عنوان "ضد الاستبداد : الفقه السياسي الشيعي في عصر الغيبة". وكان محور تلك الطبعة هو الحركة الدستورية في ايران 1905 فتناولتها بالتفصيل وبينت موقع رسالة "تنبيه الامة" في تلك الحركة. اما هذه الطبعة الجديدة فقد اخترت ان يكون محورها هو رسالة العلامة "تنبيه الامة وتنزيه الملة" باعتبارها واحدة من اهم النصوص الفقهية في الحكم الدستوري. ونظرا لهذا التغيير فقد حذفت الجانب الاعظم مما يخص تاريخ الحركة الدستورية ، وهو يقارب %60 من اجمالي مادة الطبعة الاولى.

من مقدمة الطبعة الفارسية

بقلم اية الله السيد محمود طالقاني [1]

كـان هـدف الحركـة الدسـتورية في اول ايامهـا محصـورا في تحديـد سـلطات الحكومة المستبدة. اما البديل الذي اراده الدستوريون فبقي غامضا عند اكثريـة النـــاس. في تلك الايـام السـوداء كـان المواطنـون في اطـراف الـبلاد يتعرضـون للقهـر والاذلال فـلا يجدون صدى لانينهم. كان الفساد قد امتد من ادنى المستويات حتـى اعلاهـا. ولم يسـلم منه حتى الشاه (مظفر الدين) الذي ظن نفسه زعيم الـبلاد ، ولم يكـن في حقيقـة الأمـر سوى لعبة في يد وزيره (عين الدولة) الذي استغله لاشباع هوسه بالسلطة.

لم يحدد الشعب ما يريد. ظن البعض ان وضع قوانين تحـدد سـلطة مـوظفي الدولة هو الحل. ودعا آخرون إلى اقامة دار للعدل يشـتكي اليهـا المظلومـون ظلامـاتهم ، وراى غيرهم غير هذا. وقلما وجدت اثنين متفقين على بديل واحد. لكن امرا واحـدا كـان محل اتفاق الجميع الا وهو الوقوف بوجه الاستبداد والتحكم الفردي. كان الجميع يـرى في هذا الأمر تكليفا دينيا الهيا ، فوق كونه ضرورة اجتماعية.

وفي هذه المرحلة لم يعارض احـد الحركـة الدسـتورية علنـا، حتـى مـن اوليـاء البلاط والمستفيدين من النظام. لكن هذا التوافق العام لم يعمر طويلا ، سيما بعدما غـير الشاه موقفه من الرفض العلني والكلي للاصلاح إلى المناورة واللعب على حبال السياسة ، فاظهر استعداده للاصلاح ، املا في كسب الوقت وامتصاص زخم المعارضة الشعبية.

مع بداية الحديث عن وضع الدستور - وهو ما اصـطلح عليـه بالمشرـوطية - شمر اعوان الاستبداد عن سواعدهم ، واخذوا يطلقون الاشكالات والاشاعات عن تعـارض

---

[1] السيد محمود الطالقاني (1919-1979) من قادة الثورة الاسلامية. كان له دور عظيم في الحركة الوطنية والاصلاح الديني منذ منتصف القرن العشرين. له مؤلفات عديدة بينها تفسير للقرآن.

الدستورية مع الدين. وكان بينهم عدد قليل من علماء الدين الجاهلين بالواقع أو المنتفعين بالاستبداد ، وهم الذين اسماهم المؤلف (فريق الاستبداد الديني).

لكن المشكلة لم تقتصر على وقوف بعض الروحانيين ضد المشروطية. كان السبب الرئيسي لمشكلات الحركة هو غياب الفهم الدقيق والتفصيلي للمشروطية وكيفية تطبيقها بين الجمهور العام. بعد الانتصارات الأولى التي حققها الشعب تحت قيادة العلماء ، وادت إلى كسر شوكة الاستبداد واقامة اول مجلس للشورى ، فان عددا من المتغربين السذج وجدوا طريقا إلى المجلس ، واخذوا - بكل خفة - في اظهار التشبه بالاوربيين في حديثهم وسلوكياتهم ، كما وجهوا الاتهامات تصريحا وكناية إلى العلماء. وقامت الصحف التي لايقيدها قانون ولا يحدها ضابط بنشر هذا الكلام وتلك الاتهامات. فمرة يتحدثون عن حرية المرأة ، ومرة يفسرون الحرية والمساواة بمقاصدهم الغريبة ، مما احدث صدمة في الوسط الديني ، وادى إلى تشويه صورة الحركة واثارة التشاؤم بين العلماء وعامة الناس.

كان اعوان الاستبداد وعملاء الاجانب في مكمنهم ينتظرون فرصة الانقضاض على الحركة الدستورية. فوجدوها في الشقاق الذي اعقب قيام المجلس ، فبذلوا كل وسعهم لتوسيع الشقة بين العلماء وعامة الناس من جهة ، وبين اعضاء مجلس الشورى ورجال الحركة الدستورية من الجهة الاخرى. وهكذا فان المشروطية التي بذل الشعب الايراني لاجلها الغالي والنفيس ، لم تعد كما كانت في ايامها الأولى ، تعبيرا عن تطلعات الشعب. بدل الحرارة والحماسة الايمانية التي رافقت قيامها ، امست الحركة تواجه فتورا عاما ، بل قنوطا من ان تاتي باي اصلاح.

لقد انطلقت الحركة من بداية معروفة. لكن احدا لم يفكر جيدا في تفصيلات الطريق حتى نهاياته. ولهذا ذهبت ثمار التضحيات العظيمة إلى الانتهازيين والمتسلقين. من المؤسف ان المصير المؤلم للحركة الدستورية لم يختلف عن معظم التجارب التي قامت في الشرق ، حيث يبدأ الناس بحماسة ثم يؤدي الاختلاف على التفاصيل إلى الشقاق ، واخيرا يظهر من هنا وهناك من الاجانب أو اذنابهم من يستثمر هذا الشقاق في قطف الثمار الناضجة لجهاد الشعب المسلم وتضحياته.

تراث المقاومة

لاننسى قصة النهضة العظيمة التي اطلقها الميرزا الشيرازي ، حين افتى بتحريم استعمال التبغ. حدث هذا في عهد ناصر الدين شاه ، الذي طال نصف قرن امضاها في الاسفار وترف العيش ، ولم يخلف انجازا يذكر سوى قصص النعيم الذي استمتع بالعيش فيه. نصف قرن فرصة طويلة لو اراد الشاه اصلاح امر بلاده. سيما وان الاجانب لم يكونوا قد التفتوا إلى ايران ، ولم تكن اياديهم قد امتدت للتدخل في شؤونها.

كان الناس منصرفين إلى حياتهم اليومية ، ولم ينقسموا كما حصل لاحقا إلى تقدميين ورجعيين. كما ان الاختلافات الاجتماعية الشديدة التي شهدتها الحقب اللاحقة ، لم تكن قد اطلت بوجهها القبيح على البلاد.

في اواخر عهد ناصر الدين بدأت الايادي الاجنبية تتسلل إلى البلاد ، سرا في بعض الاحيان وجهرا في معظم الاحيان. وكما حصل في معظم البلاد الاخرى ، فقد كان السعي وراء الامتيازات هو غطاء التدخل السياسي. وكان ابرز الامتيازات التي حصل عليها الاجانب ، هو احتكار تجارة التبغ الايراني ، الذي عقده ناصر الدين عام 1308 هج وكان هذا العقد بمثابة المفتاح الذي فتح ابواب البلاد امام الاوربيين.

حتى ذلك اليوم لم يكن معظم الناس مهتما بالشأن العام ، فلم ينتبهوا إلى الاضرار والمنافع العامة التي يمكن ان تترتب على عقد من هذا النوع ، لكن مبادرة المرحوم الميرزا الشيرازي ايقضت النائمين ، واشعلت النهضة في مختلف ارجاء ايران. لم يسكت ناصر الدين على هذا التمرد ، فقد قاوم بقدر ما استطاع. لكن صمود الشعب اجبره بعد عامين فحسب على الغاء الامتياز الممنوح لشركة الدخان الانكليزية ، ودفع الغرامة المقررة في العقد والتي بلغت يومها نصف مليون جنيه. بعد هذا كان لمبادرات المرحوم جمال الدين الافغاني وتحركاته ، اثار طيبة على الشعب الايراني وعموم شعوب الشرق ، مما هو مذكور مفصلا في كتب التاريخ.

اليد الاخرى

كان لمبادرة الميرزا والاستجابة الفورية والشاملة للجمهور الايراني ، التي ادت إلى الغاء امتياز الشركة الانكليزية ، اثر عميق في كل الاوساط ، واثار ت على وجه الخصوص اهتمام الدول الاستعمارية ، التي لفت انتباهها شدة نفوذ العلماء في اوساط

الشعب ، هذا النفوذ الذي ادى إلى توحيد قوى الشعب ضد ارادة البلاط. في السنوات الاخيرة من القرن التاسع عشر ، كانت ايران نقطة تماس رئيسية بين الروس والانكليز الذين تصارعوا على مد نفوذهم في البلاط الايراني سعيا وراء الاستحوذ على ثروات البلاد.

قبيل الحركة الدستورية كان للروس اليد العليا في البلاط القاجاري ، على حساب الانكليز الذين وجدوا في قيام الحركة الدستورية فرصة لتقليص النفوذ الروسي في ايران. لا يمكن انكار وجود يد للانكليز في الحركة الدستورية ، بينما وقف الروس بقوة في الصف الاخر ، وقدموا دعما واضحا للبلاط. اما في الشارع فقد كانت نهضة العلماء والشعب ضد الاستبداد نقية من أي ارتباط بطرف اجنبي ، صافية من أي شائبة.

وقد استمر الأمر كذلك حتى بدأت بذور الحركة تنفلق معلنة ولادة الغرس الجديد ، حين استجاب الشاه لمطالب المعارضة ، وبدأ الكلام حول وضع الدستور والانظمة الاخرى التي تحدد صلاحيات البلاط والحكومة. في هذه المرحلة بدأت الخلافات وانتقلت الايدي الخفية من التخطيط النظري إلى العمل المباشر في الميدان. اجتهد البلاط لتثبيط الجمهور واجتهد الانكليز لاثارة الشقاق بين العلماء واختراق الزعامة الدينية ، ومن ثم تفريق صفوف الشعب. وقد اثمرت هذه المساعي الخبيثة عن اضعاف الحركة وامتصاص قوتها ، وتركتها فاقدة للزخم والمصداقية. اتضح ان الانكليز الذين سرهم قيام الحركة ، لم يرغبوا في وصولها إلى اهدافها. كان غرضهم الحيد هو استثمارها في الضغط على البلاط وتصفية النفوذ الروسي تمهيدا لعودتهم ، ليس اكثر. والمؤكد ان استعادتهم للنفوذ ما كانت ممكنة الا بوجود الشاه قويا وقادرا على التحكم.

كانت الساحة هائجة ومرتبكة ومفككة عشية اعلان الشاه قبول مطالب المعارضة الاصلاحية. الخلافات الشديدة وايادي الاجانب وحالة الهياج الشعبي ، اعاقت أي توقف ولو يسير لدراسة الخطوات اللاحقة ، ولم تترك مجالا لقادة الحركة ليجتمعوا ويتفقوا على مواصفات الطريق الذي يسيرون فيه أو نهاياته. وهكذا فان الحركة الدستورية ، التي بدأت بمبادرة عامة ومجمع عليها ، انتهت إلى لعبة تتقاذفها التيارات المتصارعة في ميدان لا يسيطر عليه احد ، بينما كان الشاه ورجال الاستبداد ، ومن ورائهم الاجانب الطامعون ، في انتظار اللحظة الحاسمة للانقضاض على الحركة وتمزيق اوصالها ، واقتناص المكاسب التي حصلت عليها بالكثير من التضحيات والكثير من الالم.

الكتاب ومؤلفه

تمثل هذه الرسالة راي المؤلف اضافة إلى عدد من اعاظم علماء تلك الفترة مثل آية الله الملا محمد كاظم الخراساني ، وآية الله ميرزا حسين خليل تهراني ، وآية الله اقا شيخ عبد الله مازندراني.

لو طبقت مقترحات المؤلف لما وصلت الحركة الدستورية إلى الطريق المسدود. ولاستعاد الشعب وحدته التي مزقتها الخلافات الصغيرة والكبيرة ، ولربما امكننا اتقاء الهوة التي فصلت بين الحكومة الدستورية والشعب الذي نهض وضحى من اجل الدستور ، لقد كان هذا الانفصال بين الدولة والمجتمع سببا لانواع من الفساد والعجز.

لو طبقت اراء المؤلف عليه الرحمة ، لبقي الجمهور كما كان في اوائل النهضة ، متوقد الحماس ومستعدا لاعانة الحكومة في حل مشكلاتها ، بما فيها اداء الواجبات الضريبية وتسديد ديون الدولة ، ولسدت بذلك الثغرات التي تسللت منها ايادي الاجانب الطامعين ، ولفتح الطريق امام النهوض بالبلاد في اتجاه المدنية والعمران ، والتكامل الاخلاقي وانتشار الفضيلة ، ولنجحنا في اجتثاث جذور النفاق ، الذي يجد ارضه الخصبة في البلاد المشحونة باسباب التضاد والاستبداد.

لقد انقضى كل ذلك ، ما كان حصل ، ونحن اليوم في زمن آخر. فبعد التضحيات العظيمة والدماء الزكية ، ورثنا مشروطة ناقصة. فالوضع الدستوري القائم لا يحقق حتى الحد الادنى المنتظر من المشروطة ، فكيف وقد مرت عشرات من السنين على تلك الحركة المباركة ، تطور العالم خلالها بقدر يوجب تطوير العلاقة بين الشعب والدولة ، باتجاه توسيع مكاسب الشعب وفرض المزيد من القيود على سلطة الدولة.

ترى هل نستطيع تكميل الجزء الناقص من الوضع الدستوري الذي لدينا اليوم ، فنصل إلى (مشروطة) كاملة ، هل يوجد طريق آخر ، الا يمكن اعتبار المشروطة لجاما قصيرا للاستبداد ، اليس تدمير اركان الاستبداد هدف زعماء الاديان والمصلحين ، الا يمكن ان تكون المشروطة وسيلة للتحرك باتجاه الهدف الاعلى ، أي الحكومة الالهية؟.

اولئك الذين لايزالون اليوم ، مثل نظرائهم في اوائل حركة المشروطة ، متشائمين وسيئي الظن ماذا يريدون ؟

انهم لا يملكون اليوم كما لم يملكوا في ذلك اليوم جوابا محددا. جمودهم وعجزهم عن فهم الواقع جعلهم يرون في كل جديد مخالفا للدين. وبدلا من التفكير العقلائي والبحث في البدائل ، فانهم احتموا برداء التقدس ودعوى الاحتياط ، ولم يقدموا سوى كلمات الاستنكار الفارغة من المعنى. وبالنتيجة فقد تركوا الميدان مفتوحا لكل ملحد في الدين أو ساع للفساد ، أو عبد للشهوة والهوى والمال ، ليأخذ باعنة البلاد ويحتمي بمتراس القانون ، فيفرض على الشعب المسلم ماشاء من الضرائب والالتزامات ، كما لو ان هذا الشعب اسير في ايديهم.

اما المؤلف المرحوم الميرزا محمد حسن النائيني فقد كان من اعاظم علماء الشيعة ، ومن ابرز مراجع التقليد ذوي الراي والنظر في القرون الاخيرة ، عدا عن ان شخصيته العلمية محل احترام وتقدير جميع الفضلاء والعلماء ، وباستثناء عدد قليل من العلماء المعاصرين فان جميع مراجع الشيعة وكبار فضلاء البلاد قد استفادوا من رشح فيوضاته العلمية ، وافتخروا بالتتلمذ على يديه والاستفادة من ثاقب فكره ودقيق رايه.

كان المرحوم آية الله النائيني من تلاميذ المرحوم آية الله الميرزا حسن الشيرازي والمرحوم سيد محمد اصفهاني ، وقد حضر درس آية الله الخراساني تادبا واحتراما لمقام الخراساني ، الذي كان كبير علماء عصره. وعلاوة على قدرته الفكرية ونبوغه في الفقه والاصول ، كان النائيني مبرزا في الفلسفة والمنطق والاجتماعيات ، اضافة إلى كونه اديبا. حينما يتحدث يتحدث بالادلة ، وكان هدوؤه الشديد وقامته الفارعة وقسماته المميزة ، تلقي عليه ظلالا من الهيبة ، وتشعر وانت تنظر إليه بانك في محضر كبار الفلاسفة القدماء ، وكان العلماء الذين رافقوه في دورة سامراء وعرفوا دقة رايه ، ومنهم والدي المرحوم ، يوجهون من يسالهم في التقليد للرجوع إلى الميرزا.

وفي اواخر ايامه اصبح ثقيل السمع لكنه لم يترك نشاطه العلمي وفي 1355 هج في حوالي التسعين عمرا ، ودع هذه الدنيا الفانية إلى الدار الباقية ، فسلام عليه يوم عاش ويوم مات ويوم يبعث حيا.

طبع هذا الكتاب مرتين احـداهما قديمـة ، بطريقـة الطبـع الحجـري ، وهـي الطبعة التي اشرف عليهـا المؤلـف ، والاخـرى احـدث منهـا طبعـت عـلى طريقـة الـواح الرصاص ، التي كانت تعتبر ـ حينئذ ـ اكثر تطورا من الطبع بالالواح الحجرية.

ولم اعثر على الطبعة الثانية. لكن الذين اطلعوا عليهـا اكـدوا ان الأولى افضـل من حيث التصحبح وقلة الاخطاء الطباعية ، مع ان هذه لاتخلو من اخطاء كثيرة.

على ان الكتاب ، رغم طبعه مرتين ، نادر ويعتبر في حكم المفقـود. ويقـال ان مخالفي المشروطة سعوا في جمعـه مـن الاسـواق ، للحيلولـة دون اطـلاع النـاس عليـه. واشتهر في اوساط الحوزة ان المؤلف هو الذي امر بجمعه من الاسواق. لكني لا اميـل إلى هذا الراي. فانتشاره السريع وتاثيره الايجابي في جبهـة الدسـتوريين ، كـان يتطلـب الكثـير من المال والجهد لجمعه. ولم يكن هـذا مقـدورا للمؤلـف. عـلاوة عـلى ان الكتـاب قـوي الحجة محكم والاستدلال. فكيف يمكن ان يتراجع المؤلف عن رايه بهذه الصورة.

لكن بعض الفضلاء الذين حضروا دروس المرحوم ، يؤيدون احتمال امر المـيرزا بسـحب كتابـه مـن التـداول ، ويرجعـون هـذا إلى تشـاؤمه مـما حـدث نتيجـة للحركـة الدستورية ، حيث وجد ان الجهود التي بذلت للجم الاستبداد ، انتجت عكـس المطلـوب بعدما احتل انصار الاسـتبداد مقاعـد ممـثلي الشـعب في مجلـس الشـورى. كـما ظهـرت اصابع الاجانب ، اضافة إلى اعدام المرحوم الشيخ فضل الله النوري بدون محاكمة ، وعلى يد شخص ارمني ، هذا الحادث الـذي بقـي وصـمة عـار في تـاريخ المشروطة ، وجعلـت عموم العلماء المناصرين للدستور متشائمـين وفاترين تجاه الحركة.

ايا كان الامر فقد كان الكتاب محل اهتمام الفضلاء والمحققـين. وخـلال فـترة دراستي في الحوزة العلمية ، سمعت كثيرا من الثناء عليه من جانب الفضـلاء والاسـاتذة. ووجدت رغبة بين كثيرين لاعادة طبعه ، اذكر على سبيل المثال راي آية الله امـام جمعـة زنجان ، الذي وصف الكتاب بانه من كرامات مدرسة ائمة الهـدى علـيهم السـلام ، وكـان المفترض ان يكتب له تقريضا ، لكن اشتداد المرض عليه حال بينه وبين ما اراد.

ومع ان الكتاب من زاوية الاسلوب والمادة محكم ومتين ، لكن لاينبغي اغفال حقيقة ان مؤلفه مرجع وروحاني ، وقد كتبه قبل نحو نصف قرن من الزمن ، لذلك فقد يبدو صعب الفهم بعض الشيء على عامة الناس ، لاسيما عندما يستعمل مصطلحات ومطالب علمية ، لاتستخدم عادة خارج الابحاث الفقهية.

صنف الكتاب لاثبات مشروعية المشروطة. الا انه ينطوي على أهمية اكبر ، فهو يقدم لقارئه توضيحات مهمة عن اصول ومباني السياسات الاسلامية ، ونظر الاسلام في المجتمع ، وعلاقة المجتمع بالدولة ، اضافة إلى الهدف العام والكلي للحكم الاسلامي.

الاهتمام بهذا الكتاب وقراءته بدقة مفيد لكل قاريء ، فهؤلاء الذين يريدون معرفة راي الاسلام والشيعة في الحكومة ، سيجدون فيه الراي النهائي الرفيع للاسلام ولاسيما التشيع مع الادلة والاساس. واولئك الذين يناصرون المشروطية وتكميلها ، سيجدون اصول ومباني المشروطية ، كما سيجد مخالفوها اشكالاتهم ومخالفاتهم ، وقد صيغت ونظمت بما يفوق تصورهم. وهو للعلماء والمجتهدين كتاب استدلالي واجتهادي ، وللعوام رسالة عملية في الوظائف الاجتماعية.

ارجو ان يكون هذا الكتاب الثمين محل توجه الزعماء الدينيين الواعين ، والمسلمين الغيورين ، وان يكون عونا لهم في اكتشاف حقيقة وضع الامة الاسلامية ، والتوجه إلى توحيد الكلمة ، كخطة لابد منها لانقاذ المسلمين واصلاح حالهم ، واستنقاذهم من العجز والذلة ، التي وقعوا فيها بعد سيطرة عصابات الاوباش وعباد الهوى وعملاء الاجانب.

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

سيد محمود طالقاني

ذو القعدة 1374 هج

النائيني والحركة الدستورية

ولد الميرزا محمد حسين بن عبد الرحيم في نائين ، المدينة المعروفة بإنتاج افضل أنواع العباءات والسجاد اليدوي ، وهي من نواحي اصفهان ، في سنة 1273 ([1]) أو 1277 ([2]) على اختلاف بين المترجمين له.

ولد النائيني في عائلة ميسورة ، تضم عددا من أهل العلم. كان أبوه الميرزا عبد الرحيم كبير علماء البلد. وكان لبعض أجداده علاقة حسنة مع البلاط القاجاري الذي انعم على أحدهم بلقب "شيخ الإسلام" ([3]). وفي السابعة عشرة رحل إلى اصفهان فاقام فيها سبع سنين، درس خلالها أصول الفقه والفلسفة والكلام قبل ان يتركها في أواخر 1302 إلى سامراء التي اصبحت قبلة الدارسين ، بعد ما استوطنها الميرزا الشيرازي الكبير.

لم يكن لسامراء شأن يذكر قبل هجرة الميرزا محمد حسن الشيرازي إلى سامراء في شعبان 1291. ولم أجد تفسيرا لهجرة الميرزا اليها من النجف ، العاصمة العلمية والدينية. لكني احتمل ان دافعه الرئيس هو الخروج من أجواء التنافس المحموم على الزعامة ، سيما بعد رفضه استقبال شاه ايران ، ناصر الدين ، عند زيارته للعراق في 1820م وهو الأمر الذي كان موضع ترحيب اغلبية العلماء الشباب وعامة الناس لكنه أثار أيضا استياء نخبة المجتمع العليا واعيان المدينة([4]).

([1]) محسن الامين: اعيان الشيعة (بيروت 1986) 54/6

([2]) آغا بزرك الطهراني: نقباء البشر ، (مشهد 1402) 593/2

([3])محمد علي التميمي: مشهد الامام ، (النجف 1955) 113/3

([4]) جعفر ال محبوبة: ماضي النجف وحاضرها (بيروت 1986) 257/1. و ذكر ناصر الدين ان علماء النجف وأعيانها استقبلوه خارج المدينة ورافقوه في دخوله اليها ، أما الميرزا الشيرازي فالتقاه عندما كان يعتزم القيام بزيارة الوداع لحرم الامام علي ، وان وزيره مشير الدولة هو الذي اصطحب الميرزا الى هذا اللقاء. جعفر الدجيلي: موسوعة النجف الاشرف 25/4 نقلا عن رحلة ناصر الدين شاه (سفر نامه).

عرف الميرزا الشيرازي بمبادراته الاصلاحية التي زادت شعبيته. ومنها مثلا كفالته للفقراء والطلبة في سنوات القحط الذي اصاب النجف ، سيما سنة 1288 ، حيث وضع نظاما لمساعدة المعسرين ([1]) مكنه من استقطاب قلوب عامة الناس وطلبة الحوزة العلمية. وقد واصل الميرزا منهجه في سامراء ، فاهتم بإصلاح أحوال الناس ، واستعمل أموال الزكوات والأخماس التي ترد إليه في بناء جسر على نهر دجلة ، وبنى سوقا كبيرا ومدارس ومرافق لعامة الناس ([2]) ، وقد استفاد الميرزا من الاتجاه العام إلى تمركز المرجعية الدينية ، وتعزيز بنائها كمؤسسة قيادية لمجموع الشيعة في العالم ، وهو اتجاه أخذ في التبلور خلال عهد استاذه الشيخ مرتضى الانصاري ([3]). ولهذا ، وبسبب حسن ادارته ، استطاع الشيرازي ان ينفرد بالزعامة الروحية ، فلم ينافسه أي مجتهد آخر خلال ثلاثة عقود قضاها في مقام المرجعية الدينية ([4]).

تأثر النائيني بالاتجاه الاصلاحي للميرزا الشيرازي ، كما تأثر بالسيد جمال الدين الافغاني ، ونقل عنه ابنه ان الافغاني زار سامراء وحل ضيفا في دارهم ([5]) وينبغي ان تكون هذه الزيارة قد تمت في الفترة بين شعبان 1308- صفر 1309 ، وهي الفترة التي قضاها الافغاني خلال رحلته الثانية إلى العراق ([6]).

الحوزة العلمية والسياسة

من المسائل الجديرة بالتأمل في علاقة علماء الشيعة مع رجال السلطة في البلاد ، اتخاذهم مسلكا لا يمكن وصفه بالموالاة ، ولا يمكن تصنيفه في خانة المعارضة. فهو وقوف على الحد الفاصل بين الجهتين. في معارضتهم للسلطات حافظوا على قدر

([1]) اغا بزرك الطهراني ، نقباء البشر 439/1

([2]) الطهراني: نقباء البشر 440/1

([3]) حميد عنايت: انديشه سياسي در اسلام معاصر ، (تهران 1372 هـ. ش.) ص 85

([4]) الطهراني: المصدر السابق 441/1

([5]) نقل الرواية السيد رضا حفيد الميرزا الشيرازي عن السيد علي الكلبايكاني: حديث الى مجلة حوزه، العدد 51 ، (خرداد 1371 هـ.ش.)

([6])عبد الحليم الرهيمي ، تاريخ الحركة الاسلامية في العراق ، ص. 131 عن عبد المحسن القصاب ، ذكرى الافغاني في العراق ص. 85

واضح من التحفظ ، يمكن تمييزه بسهولة عن مواقف السياسيين الآخرين. كذلك الأمـر في موالاتهم. فقد حافظوا على علاقة مع رجال الحكـم ، قريبـة إلى الحـد الـذي يحـول دون تصنيفهم كمنـاوئين ، وبعيـدة إلى الحـد الـذي يحـول دون تصـنيفهم كاوليـاء أو تـابعين. وباستثناء حالات معدودة ، فان هذا الموقف كان الطابع العام لعلاقة العلماء بالسـلطات ، لعدة قرون. ويبرر المحقق السبزواري هذا الموقف بأن قيام الدولة الصالحة مستبعد في زمن الغيبة ، وأن اعتزال السـلطان الجـائر قـد يـؤدي إلى تضـييع الحقـوق والحـرج عـلى المسلمين ، فجاز التواصل معه دون اعتبار سلطته مشروعة ([1]).

هذا الموقف يترجم عمليا ما يمكن وصفه بازدواجية التفكير الفقهي في مسألة السلطة. فالفقه الشيعي يصنف الحكومات القائمة جميعا كجائرة وغاصبة ([2]). لكن ، إلى جانب هذا التحريم الذي يوحي بالعداوة ، لا تقـدم الابحـاث الفقهيـة مسـوغات كافيـة لاعلان معارضة الجائر. بل يمكن اعتبار سيرة الفقهاء ، منذ القرن الرابع حتى اوائل القرن الرابع عشر الهجري ، دليلا على ان موقف التحريم لم يكن عندهم مبررا لاعـلان العـداوة أو المعارضة للجائرين. ان معظم الحركات التي شارك فيها فقهاء ، ووصفت بانهـا ثوريـة أو معارضة خلال هذه الفترة الطويلة ، كانت موجهة في الدرجة الأولى ضد غزو اجنبـي ، أو تعبيرا عن القلق تجاه احتمالات غزو ([3]). بـل يمكـن القـول ان التـدخلات الاجنبيـة في العالم الاسلامي ، سيما ايران ، كانـت المحـرك الـرئيس لاهـتمام الفقهـاء بالسياسـة خـلال القرنين الماضيين ([4]).

وتعتبر انتفاضة الدستور تجربة فريدة في هـذا البـاب. فقـد شـهدت مواجهـة

([1]) محمد باقر السبزواري: كفاية الاحكام ، (اصفهان د.ت.) ص.77

([2]) انظر مثلا محمد بن ادريس الحلي: السرائر، (قم 1410) 537/3

([3]) يذكر ان أول افتراق حاد بين العلماء والحكومة القاجارية حدث في 1826م ، حين قاد السيد محمد المجاهد مقاومة شعبية ضد الاحتلال الروسي لشمال ايران (1826-1828م) بعد ان اتهم الشاه فتح علي بالتقصير في مقاومة الغزو. فاضل رسول: هكذا تكلم شريعتي ، ص. 15. ولهذا السبب أيضا اذن الشيخ جعفر كاشف الغطاء لفتح علي شاه بالحكم والتصرف ، وأجاز للايرانيين طاعته ، فكان أول ملك قاجاري يحصل على الاذن والمشروعية من فقيه بهذا المستوى. انظر جعفر كاشف الغطاء: كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء (اصفهان ، د. ت.) ص. 394

([4]) عنايت: المصدر السابق ، ص. 277

مباشرة بين العلماء والبلاط ، استهدفت في بعض مراحلها تجريد الشاه من صلاحياته الواسعة ، وفي مرحلة اخرى عزله من منصبه. الا ان هذا الهدف لم يكن منظورا منذ ايامها الأولى. ويبدو ان تشدد البلاط في المواجهة ، هو الذي حمل الدستوريين على استبدال موقفهم المعتدل اساسا بهذا الموقف المتشدد. ويتضح هذا التوجه في رسائل وجهها آية الله محمد طباطبائي ابرز زعماء الحركة في بداياتها إلى مظفر الدين شاه ، ردا على اقوال له ، فحواها ان الدستوريين يريدون تدمير الدولة: "يستحيل ان نكون من مريدي السوء للحكومة ، ليس من المعقول ان يكون الداعي بالخير ، ساكتا عن هذه الاخطار وساعيا لتدمير الدولة". وجاء في احدى رسائله إلى الصدر الاعظم عين الدولة: "اصلاح جميع المفاسد منحصر بتاسيس المجلس واتحاد الامة مع الدولة ورجال الحكم مع العلماء.. الاصلاح آت عما قريب ، لكنا نريده على يد ملكنا وزعيمنا لا على يد الروس والعثمانيين والانكليز"([1]).

ويتفق حميد عنايت مع المرحوم مطهري الذي رأى أن تقاعس الزعامة الروحية عن القيام بمبادرات هامة ، سببه اعتمادها على الزكوات والاخماس التي تردها من مختلف البلدان. وهو أمر جعلها اميل إلى تثبيت الاستقرار والامان الضروري للنشاط الاقتصادي ، وبالتالي توفير الاموال اللازمة ([2]). فبقدر ما ساعدت هذه المصادر على تحرير المرجعية من التبعية للسلطات الرسمية ([3])، جعلتها - من وجه آخر - تحت تأثير الممولين من العامة والتجار ، الذين يميلون بطبعهم للتحفظ وعدم الرغبة في التغيير ([4]).

ثمة – اضافة لما سبق – تبرير كلامي عرضه الشريف المرتضى في وقت متقدم ، وخلاصته ان "ليس علينا اقامة الأمراء إذا كان الامام مغلوباً ، كما لا يجب علينا اقامة الامام في الاصل.. ليس اقامة الامام واختياره من فروضنا فيلزمنا اقامته ، ولا نحن المخاطبون باقامة الحدود فيلزمنا الذم بتضييعها"([5]).

([1]) عبد الهادي حائري: تشيع ومشروطيت در ايران (تهران 1306 هـ. ش.) ص. 104
([2]) عنايت: المصدر السابق ، ص. 278 عن مرتضى مطهري: اجتهاد ، ص. 182
([3]) على البهادلي:الحوزة العلمية في النجف ، (بيروت 1993) ، ص. 238
([4]) مطهري: مشكل أساسي درسازمان روحانيت. مجلة حوزه 2 ، (ربيع الأول 1404)
([5]) الشريف المرتضى: الشافي في الامامة ، (طهران 1410 هـ) 112/1.

انتفاضة التنباك

تولى ناصر الدين ، الشاه الرابع من العائلة القاجارية ، العرش في اكتوبر 1848م خلفا لمحمد شاه. وبدأ عهده بتعيين ميرزا محمد تقي خان المعروف باسم (امير كبير) وزيرا اول. واشتهر تقي خان بسياساته الاصلاحية ، قبل ان يقتل في 1852م.

كان عهد ناصر الدين الذي تولى عرش القاجار بين 1848 حتى 1896 (1264-1313 هج) من اشد الفترات توترا في تاريخ ايران الحديث. ويعكس التنازع بين النزعات الشخصية للشاه ورجاله والضرورات التي يفرضها تطور المجتمع ومحيطه ، صورة نموذجية عن طبيعة الحكم في الاقطار الاسلامية في تلك المرحلة ، حيث تتركز السلطات في يد عدد محدود من الاشخاص ، العاجزين عن الفصل بين مصالح الدولة ومراداتهم ، فضلا عن انشدادهم إلى التقاليد القديمة التي تعيق أي مسعى تجديدي جذري.

سافر ناصر الدين إلى اوربا ، فرغب ان يسير بايران على طريقها. لكن قلة وعيه ، أو ربما عدم استعداده لدفع الثمن السياسي اللازم للتقدم ، دفعه إلى التركيز على نقل "صورة" الحداثة الاوربية وليس مضمونها. هذه الاصلاحات االشكلية لم تؤد إلى تطوير ملموس في الدخل القومي ، بل اضافت اعباء مالية جديدة على الدولة ، التي القتها بدورها على كاهل الشعب. ولما لم تنجح الضرائب والرسوم في توفير ما يكفي من المال ، عمد الشاه إلى بيع الالقاب والوظائف السياسية واراضي الدولة ،ثم لجأ إلى الخيار الاسوأ وهو الاقتراض من الدول الاوربية وبيع الامتيازات إلى الشركات الاجنبية. ومن هنا تطور النفوذ البريطاني والروسي في البلاط القاجاري إلى حد اصبحت الحكومة عاجزة عن اتخاذ أي قرار رئيسي دون مشورة ممثلي موسكو ولندن[1].

اتفاقية امتياز التنباك هي واحدة من الامثلة البارزة على هذا النهج. في 28 رجب 1308 (مارس 1891م) ابرمت الحكومة الايرانية اتفاقية تمنح شركة رويتر البريطانية حق احتكار التجارة في التبغ الايراني لمدة خمسين عام مقابل 25 الف جنيه

[1] حول النفوذ الاجنبي في هذه الحقبة ، انظر سعد الانصاري: العلاقات العراقية الايرانية (بيروت 1987) ص. 272

تدفع للشاه ، و15 الفا للصدر الاعظم امين السلطان ، إضافة إلى رسم سنوي يبلغ 15 الف جنيه ، وحصة من ارباح الشركة يصل إلى 25 بالمائة ([1]).

بعد اسابيع قليلة من توقيع الاتفاقية ، اكتشف الناس ان شركة التبغ ليست منافسا سهلا ، فقد ارسلت الافا من الموظفين ، كما اقامت تحصينات في مواقعها تشبه ما يقام في المعسكرات الحربية. ويصف عباس ميرزا ملك آرا شقيق الشاه ناصر الدين ، بعض ما كان يجري في هذه الفترة:

> وصل الانكليز إلى ايران كما لو كانوا قوة فاتحة. فقد ارسلوا موظفيهم إلى جميع انحاء البلاد ، واتخذوا في كل مدينة قاعدة لا تخضع للقانون الايراني ، مجهزة بالعتاد والاسلحة الجديدة والمؤونة والخيل..... عامل موظفوها المواطنين بشدة ، ولم يضعوا أي اعتبار لحكومة البلاد ([2]).

اثارت تحركات شركة التبغ غضبا شديدا ، سيما في الاقاليم المنتجة له مثل شيراز واصفهان. في ابريل 1891 اجتمع مزارعو وتجار مدينة شيراز في جامعها الكبير ، حيث خطب فيهم زعيمها الديني علي اكبر فال اسيري ([3]) وهو يتكيء على قائم سيفه ، مهددا باعلان الجهاد وقتل رجال الشركة إن دخلوا المدينة. لكن اسيري اختطف في المساء بينما كان يتمشى على اطراف المدينة ، وأرسل مخفورا إلى بوشهر ومنها إلى البصرة ([4]) واعقب هذا الحادث تظاهرات واعتصم التجار والجمهور في الجامع الكبير.

وفي اذربايجان أمر زعيمها الديني الميرزا آقا جواد في اغسطس 1794م بجمع السلاح ، وتنظيم حراسة على مداخل المدن لمنع رجال الشركة من دخولها ، وذكر احد مبعوثي الحكومة ان الاهالي جهزوا 20 الف مسلح مستعد للحرب ([5]).

وتواصل التاثير العكسي لاتفاقية التبغ في مختلف الاقاليم الايرانية ، التي نظم

([1]) فتواي تحريم تنباكو وبيامدهاي آن. حوزه ، العدد 50 (خرداد 1371 هـ.ش.)

([2])عباس ميرزا ملك آرا : شرح حال عباس ميرزا ملك آرا ، (تهران 1325 هـ. ش.) ، ص.114

([3]) كان اسيري ممثلا للميرزا الشيرازي في جنوب ايران. له بحث في الميراث وموانع الارث ، مشهود له بالاجتهاد ، توفي في ذي القعدة 1319 . اغا بزرك الطهراني ، الذريعة الى تصانيف الشيعة ، (بيروت 1983) ، 1584/4

([4]) حامد الكار: نقش روحانيت بيشرو در جنبش مشروطيت ، (تهران 1359هـ.ش.) ص.288

([5]) ملك ارا ، المصدر السابق 115

معظمها هيئات خاصة للمقاومة ، وتحدث خطباؤها عن التضحية بالنفس حفاظا على شرف البلاد واستقلالها وقطع يد الاجانب الذين يتدخلون في شؤونها ، وكانت ذروة هذه الاحداث ما جرى في اصفهان ، حين طلبت الشركة من احد التجار بيع مخزونه البالغ 12 الف كيس من التبغ بالسعر الذي حدده رجالها ، فأبى التاجر واستمهلهم إلى اليوم التالي ليفكر في الأمر ، وعند الصباح جاء رجال الشركة عازمين على اخذ التبغ بأي صورة ، فقادهم التاجر إلى مخزنه ، فاذا بهم يرون اكواما من الرماد ، وابلغهم انه قد باعه بأعلى سعر ، وهو كرامته وعزة دينه ، في هذه الاثناء استخدم ممثلو الشركة جواسيس من أهل المدينة ليكشفوا لهم عن مخازن التبغ ، وقام هؤلاء مصحوبين بالجند باقتحام البيوت والمزارع عنوة ، والتعرض للنساء والشيوخ والاطفال ، في الوقت الذي انتشر نبأ احراق التاجر السابق الذكر لمخزونه من التبغ ، فقرر العلماء والتجار دعوة الناس إلى مقاطعة التبغ بيعا وشراء واستعمالا ، واغلقت المحلات التي تتاجر به ، فهدد رجال الشركة بتفتيش المدينة وربما تخريبها ، ان لم يغير الاهالي موقفهم ، فلم يحصل لهم ما ارادوا ، وهددت السلطة المحلية العلماء ، فخرج بعضهم سرا وبعضهم علنا ، مغادرين إلى سامراء ([1]).

في هذه الاثناء كان فال اسيري قد وصل إلى البصرة حيث التقى السيد جمال الدين الافغاني الذي سبقه اليها ، وتذاكر الرجلان في اوضاع ايران ، فقر رأيهما على ان يحمل اسيري كتابا من الافغاني إلى الميرزا الشيرازي.

توحي رسالة الافغاني انه كتبها وهو حانق على الميرزا. فهي - مع ما حفلت به من عبارات الاحترام والتبجيل لزعيم الشيعة - لم تخل من عبارات التقريع ، والاشارة - ولو ضمنيا - إلى تقصير الميرزا في اداء مسؤولياته. يقول الافغاني في بعض فقراتها:

لقد خصك الله بالنيابة عن الحجة الكبرى واختارك من العصابة الحقة ، وجعل بيدك ازمة سياسة الامة بالشريعة الغراء ، وحراسة حقوقها بها ،

([1]) حسين علي محفوظ:سامراء في المراجع العربية ، في جعفر الخليلي : موسوعة العتبات المقدسة ، قسم سامراء (بيروت 1987) ص. 155 ، نقلا عن ذبيح الله محلاتي: مآثر الكبراء في تاريخ سامراء.

وصيانة قلوبها عن الزيغ والارتياب فيها ... ان الامة قاصيها ودانيها ، وحاضرها وباديها ، ووضيعها وعاليها قد اذعنت لك بهذه الرياسة ، السامية الربانية ، جاثية على الركب خارّة على الاذقان ، تطمح نفوسها اليك في كل حادثة تعروها...

ان آحاد الامة لا يزالون يتساءلون ، شاخصة ابصارهم ، عن اسباب قضت على حجة الاسلام (اياك اعني) بالسبات والسكوت ، وحتم عليه ان يطوي الكشح عن اقامة الدين على اساطينه ، واضطره إلى ترك الشريعة وأهلها ، إلى زنادقة يلعبون بها كيفما يريدون ، ويحكمون فيها بما يشاؤون..

.. وانك ايها الحجة ان لم تقم بناصر هذه الامة ولم تجمع كلمتها ولم تنزعها بقوة الشرع من يد هذا الاثيم ، لاصبحت حوزة الاسلام تحت سلطة الاجانب يحكمون فيها بما يشاؤون ويفعلون ما يريدون. واذا فاتتك الفرصة ايها الحبر ووقع الأمر وانت حي ، لما ابقيت ذكرا جميلا بعدك في صحيفة العالم واوراق التواريخ. وانت تعلم ان علماء ايران كافة والعلماء باجمعهم ينتظرون منك وقد حرجت صدورهم وضاقت قلوبهم ، كلمة واحدة ويرون سعادتهم بها ونجاتهم فيها ، ومن خصه الله بقوة كهذه كيف يسوغ له ان يفرط فيها ويتركها سدى ([1]).

ليس في يدنا دليل على ان هذه الرسالة ، كانت الدافع المباشر لقرار الميرزا بالتصدي لامتياز التبغ ([2]) لكن المؤكد انها قد جاءت في وقت تكالبت فيه الضغوط الشعبية على الميرزا لاتخاذ قرار في هذا الشأن ([3]). ارسل الميرزا برقية في 26 يونيو 1891 إلى ناصر الدين يستنكر فيها ابعاد اسيري ، ومنح حقوق احتكارية للاجانب. رد الشاه ببرقية إلى الميرزا مع وعد بانه سيجيب لاحقا. لكنه لم يفعل ، بل ارسل القائم باعمال السفارة الايرانية في بغداد محمود خان مشير الوزارة إلى الميرزا لشرح فوائد الامتياز([4]) فلم يقتنع الميرزا بتوضيحاته ووجه كتابا إلى ناصر الدين ، وآخر إلى الصدر الاعظم ، كما

([1]) انظر نص الرسالة في محسن الامين: اعيان الشيعة 213/4

([2]) حول الاراء المختلفة بشأن تأثير رسالة جمال الدين في قرار الميرزا بالتصدي لامتياز التنباك ، انظر: حوزة ع 50 ص235 (خرداد 1371 هـ.ش.)

([3]) حسين علي محفوظ: المصدر السابق ، ص. 156

([4]) حامد الكار: المصدر السابق ، ص. 294.

وجه برقية اخرى في نفس الموضوع ، فلم يجد الرد الذي كان يتوقعه من الشاه ، في الوقت الذي ازدادت الضغوط عليه ، وبدأ الناس يقاطعون التبغ ، فيما كانت البلاد تنزلق بالتدريج نحو تمرد واسع النطاق ، عند ذلك في الأول من جمادى الأول ، اصدر الميرزا فتواه الشهيرة ، في تحريم التعامل بالتبغ بيعا وشراء واستعمالا ، ، والتي اعتبرت احد المقاطع الفاصلة في التاريخ الايراني وتاريخ الحوزة العلمية:

(اليوم استعمال التبغ والتنباك باي نحو كان ، في حكم محاربة إمام العصر صلوات الله وسلامه عليه. حرره الاقل محمد حسن الحسيني) ([1]).

وقد وزع من الرسالة 100 الف نسخة في العاصمة والاقاليم ([2]) في اوائل جمادى الثاني 1308 (اوائل ديسمبر 1891) ([3]).

حققت الفتوى اغراضها تماما. فقد استجاب الايرانيون بمختلف طبقاتهم ([4]) واثمرت عن عزل البلاط عزلا كاملا وتاجيج العداء ضد الشاه وحكومته ، كما ولدت ضغوطا كبيرة على الانكليز والروس ، وأثمرت اخيرا عن الغاء امتياز التبغ ، في انتصار لم يسبق له مثيل للمقاومة المدنية على جبروت الشاه والقوى الاجنبية التي تقف خلفه.

انعكس نجاح الانتفاضة ، وحسمها على يد المرجع الاعلى ، ايجابيا على الحوزة العلمية سيما في سامراء ، كما انتعش رجال الدين وارتفعت مكانتهم الاجتماعية والسياسية ، فبعد عشرات من سنين العزلة والترقب ، اصبح في الامكان رؤية فقيه يتصدى للسلطة ويجبرها على التراجع.

بالنسبة للجيل الجديد من طلبة الحوزة العلمية كانت المسألة ابعد من مواجهة بين الفقيه والسلطة. فقد امتد تأثيرها إلى دور العلماء والحوزة العلمية وموقفها من احداث العالم وتطوراته لا سيما في المحيط القريب ، كانت انتفاضة التبغ دافعا قويا لهذا الجيل لكي يتعرف على العالم الذي يتحرك سريعا خارج حدود الحوزة العلمية ،

([1]) فتواي تحريم تنباكو وبيامدهاي آن: مجلة حوزه ، ع 50 ص 206 (خرداد 1371 هـ.ش.)
([2]) حسين علي محفوظ: المصدر السابق ، ص. 159
([3]) حامد الكار: المصدر السابق ، ص. 294
([4]) ملك ارا: المصدر السابق ، ص. 116

التي كانت قبلئذ (لاتعرف الجديد ، بل لا تريد ان تتعرف عليه لا في مـواد الدراسـة ولا في اسلوبها.. فهي هي منذ مئات السنين) كما وصفها المرحوم مغنية في وقت لاحق ([1]).

لو لم تحدث انتفاضة التنباك ، فلربما لم يساهم طـلاب الحـوزة العلميـة في أي حدث ذي أهمية بعدها. ولربما نجح بعضهم في نيل مقام المرجعية ، لكن ضمن السـياق التقليدي ، الذي لا يغير شيئا في حال الامة ، ولايترك اثرا في صـفحات التـاريخ ، كـما كـان حال العديد من اجلة الفقهاء الذين لم يخلفـوا شـيئا سـوى ذكريـات بـاردة وربمـا بعـض الكتب التي لا يعرفها غير ذوي الاختصاص ، اما جيل الشباب الذي واتته الفرص لمعاصرة هذه الانتفاضـة ، فقـد اصـبح في السـنوات التاليـة طليعـة التغيـير في الحـوزة العلميـة ، وبالتالي في التفكير الشيعي تجاه الذات والعالم ، كما تركت نشاطاته آثارا بـارزة في تـاريخ المنطقة ، وسنجد خلال قراءتنا لتاريخ الاقطار التـي يسـكنها الشـيعة ، ولا سـيما العـراق وايـران ، اسـماء ذات تـأثير بـالغ في السـنوات التاليـة ، أسـماء لأشـخاص مثـل الاخونـد الخراساني والنائيني والميرزا محمد تقي الشـيرازي ، و الحبـوبي والشـبيبي والشهرسـتاني و الصدر والخالصي والطباطبائي والكاشاني ، والعشرات من الاشـخاص اللامعـين الـذين تـأثر كل منهم بصورة مباشرة بمدرسة الميرزا ولا سيما في فترة الصراع حول امتياز التبغ.

في هذه الاجواء التي تمتليء بالطموح إلى التجديد، تبلورت شخصية النـائيني ، الذي سبق له ان هجر بلاده ، مختارا الانفصال عن طبقة اجتماعية رفيعـة ، كـان بقـاؤه فيها حريا بان يقدم له زعامة محلية ، ينالهـا دون عنـاء ويمارسـها دون ان يحمـل الكثـير من الاعباء. لكنه انحاز إلى طبقة لا يعرف فيها المرء باسـم ابيـه ولا بـأملاك عائلتـه ، بـل بمقدار ما بذل من جهد شخصي وأهلية علمية لمجاراة اقرانه الذين يكـافح كـل مـنهم في سبيل ان يكون صاحب القدح المعلى في السباق نحو الاجتهاد والزعامة.

الثورة الدستورية

اظهرت انتفاضة التنباك حجم الاخـتلال الـذي يعـاني منـه النظـام القاجـاري. كانت الدولة على شفا الافلاس يوم لم تجد طريقا للحفـاظ عـلى بقايـا روحهـا سـوى بيـع

([1]) محمد جواد مغنية: تجارب محمد جواد مغنية بقلمه ، (بيروت 1400 هـ) ، ص. 62

البلاد للاجانب على شكل امتيازات احتكارية. وكانت هذه الانتفاضة القصيرة الامد فرصة لعامة الايرانيين كي يلتفتوا إلى شأن بلادهم ، بعدما ظل اغلبهم منصرفا إلى الكدح اليومي الشاق من اجل البقاء على قيد الحياة. كما كشفت الانتفاضة عن سعة النفوذ وعمق التأثير الذي يتمتع به علماء الدين في المجتمع الايراني ، رغم محاولات البلاط لاحتواء المؤسسة الدينية والحاقها بالجهاز الحكومي أو تحجيم نفوذها السياسي ([1]).

في 17 ذي القعدة 1313 (مايو 1896م) اغتيل الشاه ناصر الدين ، وخلفه ابنه مظفر الدين. كان الملك الجديد في منتصف العقد الخامس ، نجيبا رحيم القلب ، رقيق الحاشية ، يرتاح لمجالس الذكر الديني والعزاء ، يصغي بتواضع ويبكي بصدق ، لكنه ضعيف الشخصية فاقد للعزيمة وقوة الارادة التي يحتاجها ملك كي يحكم بلدا كبيرا مثل ايران ، فضلا عن اعتلال صحته ([2]).

ظن مظفر الدين ان اباه كان قائدا حكيما. وان الاخطاء التي ارتكبت هي نتاج لفساد حاشيته. هكذا على الاقل اراد ان يرى الامور ، فاستبعد رجال البلاط الذين عملوا لابيه ، واختار عناصر جديدة ليكونوا رجاله الامناء. لكن التغافل عن جذور الفساد لا يزيل الفساد ، فسرعان ما وجد رجال البلاط نوافذ جديدة لاستثمار موقعهم ، كما فعل اسلافهم من قبل. وكرر رجال الدولة الجدد سيرة السابقين. فعالجوا الازمات المالية بفرض ضرائب جديدة ومضاعفة الجمارك على الواردات والصادرات. وبالغوا في استخدام القوة في استيفائها من الناس. على خلاف المتوقع ضربت البلاد موجات من الصقيع دمرت الموسم الزراعي لعام 1904- 1905 ، كما انتشر وباء الكوليرا الذي اوقف الصادرات الزراعية القليلة التي نجت من الصقيع. وفي وقت لاحق ادت الحرب الروسية اليابانية إلى خفض امدادات السكر ، فارتفعت اسعاره في الاسواق المحلية ، كما ارتفعت بموازاته اسعار القمح واللحم ، مما أدى لاضطرابات في عدة مدن ، منها مشهد مركز اقليم خراسان([3]). ونتيجة لانعدام الثقة في الحكومة ، اغفل الناس الاسباب القسرية التي

([1]) الكار: نقش روحانيت ، مصدر سابق 240
([2]) اسماعيل رائين: انجمنهاي سري در انقلاب مشروطيت ، (تهران 1346 هـ.ش.) صص. 23-24
([3]) أحمد عاقلي: روز شمار تاريخ ايران ، (تهران 1374 هـ. ش.) ، صص. 23-24

ادت إلى هذه الازمة ، ووجهوا اللوم إلى الصدر الاعظم الذي اراد ان يواصل سياسته المتشددة على الرغم من الازمة التي تمر بها البلاد ، وقد ظهرت تجسيدات لهذا التوجه الجديد على شكل منشورات معادية للحكومة وزعتها جمعيات سرية تشكلت حديثا. ردت الحكومة على هذه التحركات باعتقال نحو الف من التجار والصحفيين وبعض الاعيان. وفي شوال 1323 (ديسمبر 1905)، عقد اجتماع في حرم شاه عبد العظيم ، جنوب العاصمة ، ضم ابرز تجارها وترأسه ثلاثة من كبار العلماء هم السيد محمد الطباطبائي والسيد عبد الله البهبهاني والشيخ فضل الله النوري. كان ابرز مطالب الاجتماع اقامة مجلس العدلية ، وعزل الصدر الاعظم والموظفين الاجانب. ويمكن اعتبار هذا الاعلان بداية الحركة الشعبية الواسعة التي حملت لاحقا اسم "حركة المشروطة".

شرح الطباطبائي فكرة المجلس المطلوب في رسالة إلى الشاه "مجلس العدالة قادر على اصلاح كل المفاسد ، وهو هيئة مشكلة من جميع اصناف الشعب تسعى لانصاف عامة الناس وتحقيق المساواة بين الصغير والكبير..." ، وفي رسالة إلى الصدر الاعظم "... اصلاح جميع المفاسد منحصر بتاسيس المجلس واتحاد الامة مع الدولة ورجال الحكم مع العلماء.. الاصلاح آت عما قريب ، لكنا نريده على يد ملكنا وزعيمنا ، لا على يد الروس والعثمانيين والانكليز... إذا تجرأت فاني معذور لان ايران وطني ، كرامتي في هذه البلاد خدمتي للاسلام في هذا المحل ، عزتي رهينة بهذه الدولة ، واجد الان ان بلادي تقع بيد الاجانب وجميع ما عندي من كرامة وحقوق يضيع..) ([1]).

شهدت العاصمة والاقاليم احتجاجات مؤيدة للحركة الدستورية بلغت ذروتها في محرم 1324 ([2]). في جمادى الأول (يوليو 1906) أعلن العلماء انهم سيغادرون البلاد إلى العتبات المقدسة في العراق ، وشدوا رحالهم بالفعل إلى مدينة قم المرحلة الأولى من رحلتهم ، يصحبهم نحو الفين من التجار والكسبة ([3]) كان تهديد العلماء بمغادرة العاصمة ، واحدا من وسائل الضغط التي درج العلماء على اشهارها في وجه

([1])حائري: المصدر السابق ، ص. 104
([2]) رائين: المصدر السابق ، ص. 85
([3]) عاقلي: مصدر سابق 26

السلطة كلما تجاوزت حدودها. اما التهديد بمغادرة البلاد فكان ينطوي ـ اضافة إلى ذلك ـ على اشارة ضمنية إلى امكانية دخول فقهاء الشيعة والحوزة العلمية في النجف الأشرف إلى جانب حركة الاحتجاج ضد الدولة ، مما يعطيها بعدا أوسع ، يحولها من صراع بين المعارضة والسلطة ، إلى اجماع شعبي على معارضة السلطة يحظى بغطاء ديني.

في هذه الاثناء ، حصل قادة الحركة على دعم قوي من عدد من زعماء الحوزة العلمية في النجف ، سيما الميرزا حسين خليل وكبار علماء النجف ، الذين وجهوا رسائل إلى قادة الحركة والى الشاه ، تعلن تاييدا مفتوحا لمطالبها ، ولاسيما اقامة مجلس الشورى ووضع دستور للحكم. وقد استجاب الشاه فورا لهذه المطالب ، فعزل الصدر الاعظم وفي 13 جمادى الثاني 1324 =4 اغسطس 1906 وقع رسميا (فرمان مشروطيت) الذي يتضمن اقامة مجلس شورى مكلفا بوضع دستور للبلاد.

وضع المجلس مشروع دستور يصف السياسة العامة للدولة وعلاقتها بالشعب والحقوق المتبادلة بين الطرفين ، اضافة إلى الصلاحيات الخاصة بكل من السلطات الثلاث ، وتضمن بندا يحيل الموافقة على عقد الاتفاقيات الدولية والقروض إلى المجلس. لكن الشاه عارضه. وفي هذه الاثناء تدهورت صحة مظفر الدين ، حتى وافق اخيرا على وضع خاتمه في وثيقة الدستور ، قبل بضعة ايام من وفاته على سرير المرض في 24 ذي القعدة 1324 (8 يناير 1907).

الحركة الدستورية في النجف الاشرف

تحدر الميرزا الشيرازي من بيئة تقليدية. وكان هو ذاته أميل إلى المحافظة على التقاليد الراسخة في الحوزة . الا أن انفتاحه الشخصي على العصر ، اصبح أمثولة لتلاميذه الذين تفاعلوا مع عصرهم بدرجة اكثر قربا مما كان أستاذهم. لهذا فقد ادى صعود نجم تلميذه الابرز الآخوند الخراساني في النجف ، إلى ما يمكن وصفه بتحول تاريخي في حياة الحوزة العلمية وطلابها. يمثل الآخوند حلقة الوصل بين جيلين من فقهاء الشيعة ، جيل محافظ على التقاليد وجيل اميل إلى التغيير. ولد الآخوند ملا محمد كاظم الخراساني ، في طوس شرق ايران في 1255 (1839م) ودرس على يد الشيخ الأنصاري ، ثم الميرزا الشيرازي ، واعتبر مجددا في علم أصول الفقه ومن ابرز رواد المدرسة العقلية ، ولازال كتابه (كفاية الأصول) واسطة العقد في دراسة أصول الفقه في

الحوزات العلمية.

احتل الخراساني مقام المرجعية الدينية بعد وفاة الميرزا حسين خليل. لكن مرجعيته بقيت - حسب تقدير بعض معاصريه – قصرا على النخبة. بخلاف منافسه السيد محمد كاظم اليزدي ، الذي قلده أكثرية العامة. وفي ظل الآخوند انتعش النشاط الثقافي والأدبي في الحوزة العلمية. ونما تيار التجديد والإصلاح ([1]). وشهدت الحوزة العلمية اوج ازدهارها تحت رئاسته. والراجح عندي ان سبب هذا الازدهار هو ارتفاع نجم الحوزة العلمية وعلماء الدين ، اثر معركتهم الناجحة مع ناصر الدين شاه. تؤدي الصراعات الكبيرة غالبا إلى تجديد صورة المنتصر ، واستقطابه لاهتمام الناس وتأييدهم.

في منتصف العام 1324 تشكلت في النجف ما يمكن وصفه بخلية ازمة ، تتابع الوضع في ايران وترد على الرسائل الواردة وتعلن عن مواقف الزعماء الدينيين. ضمت اللجنة التي ترأسها الآخوند ، العلامة النائيني والسيد هبة الدين الشهرستاني والشيخ محمد المحلاتي والسيد مسلم زوين ، وثلاثين شخصا آخر ([2]). ويعتقد حائري ان النائيني كان صاحب الدور الأهم في هذه اللجنة ، وان معظم بيانات ورسائل الفقهاء الثلاثة الذين تصدوا لقيادة انتفاضة المشروطة في النجف (الميرزا خليل ، الاخوند الخراساني ، المازندراني) والمتعلقة بالشأن السياسي ، كانت من كتابة النائيني ، الذي كان ينظر إليه ضمن فريق عمل الاخوند باعتباره واعيا بعصره ، متابعا لتطوراته واحداثه فضلا عن قدرته الادبية ([3]). ومن السهل قبول هذا التفسير بالنظر إلى بعض جوانب الظرف السائد يومئذ ، فقد كان الآخوند منشغلا بمهماته كمرجع ديني وزعيم فعلي للحوزة العلمية ، وكان بقية كبار رجال الحركة في النجف ، مثل الشيخ عبد الله المازندراني وشيخ الشريعة الاصفهاني والميرزا خليل ، بعيدين إلى حد ما عن القضايا السياسية ، لعامل السن أو ترتيب الأولويات ، أما الجيل الثاني الذي يمثله أبناء الآخوند والشهرستاني والمحلاتي فقد كانوا اصغر سنا ـ بحسب الاعراف السائدة ـ من ان يوكل اليهم امر

([1]) علي الخاقاني: شعراء الغري (قم 1408). 21/1
([2]) الخاقاني: المصدر السابق 88/10 عن مذكرات الشهرستاني.
([3]) حائري: مصدر سابق ، ص. 156

المهمات الكبرى ، فباستثناء الاربعة الكبار في الحركة ، كان النائيني اكبر اعضاء اللجنة من حيث السن والعلم ، وأقربهم مكانة إلى طبقة كبار العلماء ، ولهذا واستنادا إلى كفاءته الشخصية ، فمن المتوقع إلى حد كبير انه كان الرجل الثاني - من الناحية الفعلية - بعد الاخوند ، في مجموعة الدستوريين في النجف. ونفهم من تقريض الآخوند والمازندراني لرسالة العلامة (تنبيه الامة) ان الرجلين كانا يعتبران العلامة متحدثا باسمهما ، وأن ما كتبه يعبر تماما عن توجهاتهما وتصورهما لموقف الحركة الدستورية.

الصراع حول الدستور

في خضم الصراع ، كان زعماء الحركة منشغلين في الشأن الأبرز ، وهو توقيع مظفر الدين شاه على الدستور لكي يطوي المرحلة الاخيرة من الاجراءات اللازمة لاصداره بصورة قطعية ، اما وقد صدر الدستور فقد حان أوان الوعد القديم ، بتصارع المنتصرين على الغنيمة بعد ان يفرغوا من عدوهم المشترك.

كانت الشرارة الأولى في الصراع الذي شق الحركة الدستورية ، وادى في الاخير إلى تضييع مكاسبها ، هي مطالبة بعض الدستوريين التعجيل في وضع متمم الدستور ، بعد ظهور اشارات من جانب زعماء في التيار العلماني في المجلس ، لاسيما بين نواب اذربايجان ، تشير إلى معارضتهم جعل الاسلام مرجعا للدولة ([1]) في الوقت الذي شعر زعماء آخرون ، ولاسيما من بين علماء الدين واعيان التيار الديني ، ان الانفلات قد اصبح سيد الساحة ، وان هناك من يتعمد شن حملات اعلامية ، غرضها تشويه سمعة علماء الدين واهانتهم ، والضغط على المجلس لتحجيم نفوذهم.

اثمرت الضغوط المتبادلة بين التيار الديني والتيار العلماني ، عن موافقة المجلس على تشكيل لجنة مهمتها وضع الجزء الثاني من الدستور ، كان العلماء يسعون إلى لجنة من الفقهاء المجتهدين ، لكن تقسيم القوى في المجلس لم يسمح بتحصيل هذا المطلب ، فقد كانت اللجنة صورة مصغرة للتيارات المتصارعة في المجلس. ووحالت الخلافات السياسية دون الاتفاق على أي من البنود الرئيسية ، ولا سيما البند المتعلق

([1]) حائري: مصدر سابق ، ص. 157

باشتراط موافقة القوانين الصادرة عن المجلس لتعليمات الشريعة ، وتخويل لجنة من الفقهاء امر المطابقة.

بعد وفاة مظفر الدين تولى العرش "محمد علي شاه" الذي ظن انه قادر على تفكيك صفوف الدستوريين باستغلال الخلافات الشخصية والسياسية التي كانت تتعمق تدريجيا فيما بينهم. في اواخر 1908 بذل محاولة جادة لتليين موقف علماء النجف ، حين وجه خطابا إلى الآخوند يبرر فيه قراره حل المجلس وتجميد الدستور ، بان الفرقة البابية تستغل الحريات العامة في اذكاء المعارضة ضده بغرض التوصل إلى هدم الدين. فرد عليه علماء النجف بجواب يتضح منه اللين:

".. أما رفع المفسدة وقلع الفرقة البابية وقمعها فان كانت هي المنظورة ، لزم ارجاعها إلى وزارة العدل ، وبعد ثبوت ما عليهم يعاملون وفق القوانين ودساتير المشروطية ، فانه اسهل وأوجد لاتحاد الملة والدولة.." ([1]).

في الوقت نفسه (سبتمبر 1908) أعلن الشاه انه سيقوم بمبادرة جذرية لاصلاح الأمور ، وسيفتتح بنفسه دورة مجلس الشورى القادمة ، كما عين (ناصر الملك) وهو ليبرالي متخرج من اوكسفورد ، رئيسا جديدا للوزراء.

بالنسبة لبعض الناس كان ثمة أمل في ان الشاه سيوفي بتعهداته ، بعد ان استطاع تحسين موقعه بفضل استعمال القوة العسكرية ، بينما كان آخرون يدفعونه باتجاه مواصلة مخططه لحل المجلس والغاء الدستور ، أملا في وضع دستور بديل ، في ظل توازن قوى جديد يسمح باستبعاد قوى الضغط المضادة ، من بين هؤلاء كان الشيخ فضل الله النوري ، احد الفقهاء المرموقين في ايران ، يأمل في تحالف مع الشاه ، من شأنه ان يؤدي إلى اقامة نظام يضمن للعلماء مكانة أقوى وتأثيرا ابلغ في الحياة العامة ، وفي سبيل هذا الهدف تعاون في تنظيم اجتماع كبير ، حضره كل من امكن اقناعه من السياسيين والعلماء والتجار وممثلي الجمعيات المهنية ، في شوال 1326 (نوفمبر 1908)

([1]) عبد الرحيم محمد علي: المصلح المجاهد الشيخ محمد كاظم الخراساني (النجف 1972) ، ص. 82

وتحدث الشاه في الاجتماع عن رغبته في التاكد من مطابقة سياسات الدولة مع تعاليم الشريعة ، وبرر اجراءاته الاخيرة بالقول ان المجلس تحول إلى مجمع للملحدين والفاسدين ، الذين يريدون تدمير الدولة ، وعزل الشريعة ، وخصص الشيخ فضل الله النوري حديثه لبيان اوجه التعارض بين المشروطة وتعاليم الاسلام ، ودعا الشاه إلى عدم الانصياع لمطالب الدستوريين ، ثم تليت برقيات من علماء وأعيان في الاقاليم الايرانية تؤيد المنحى الذي ذهب إليه النوري. وأخيرا اختتم الاجتماع بتوقيع عريضة موجهة إلى الشاه ، تدعوه إلى حل المجلس وتجميد الدستور ([1]) وكان على رأس موقعي العريضة الشيخ النوري والسيد ابو القاسم امام جمعة ، امام جمعة العاصمة وصهر الشاه ([2]).

بعد هذا الاجتماع باسبوع ، أصدر الشاه بيانا إلى الامة ، أوضح فيه انه ـ خلافا لما سبق اعلانه ـ فقد قرر التخلي عن وعده بالانصياع للمجلس ، وذلك استجابة لمناشدات الامة والعلماء الذين طالبوه بهذا الموقف. وانه قد صرف النظر تماما عن موضوع المشروطة ([3]). كما أكد انه لن يفتتح المجلس ، كما هو مقرر في الشهر التالي لأن (اكثرية الاهالي واعضاء المجلس يلحون على صرف النظر عنه ، وبناء عليه قررت تحقيق رغبة الامة ، لأن افتتاح هذا المجلس يعادل تماما تحقير الإسلام).

بموازاة هذه التطورات نظم مؤيدو الشاه بالتعاون مع انصار النوري في طهران والاقاليم ، اجتماعات لاظهار انهم يتمتعون بدعم شعبي لا يقل عن ذلك الذي يتمتع به الدستوريون ، والواقع ان ردود فعل الحركة الدستورية قد أصبحت بطيئة بعد ما واجهته من قمع ، ولا سيما قتل عدد من قادتها ، فضلا عن غياب معظم زعمائها الآخرين الذين اختاروا الاختفاء ، أو كانوا في السجون والمنافي.

على الصعيد الشعبي العام ، أصبح النوري وأنصاره يقرنون بالشاه ورجاله ويشتمون علنا ([4]) وفي اواخر ذي الحجة تعرض لمحاولة اغتيال في داره ، لكنها نجا منها.

([1]) احمد كسروي: تاريخ مشروطه ايران ، (تهران 1322هـ.ش.) 332/3
([2]) عاقلي: مصدر سابق ، 56/1
([3]) عاقلي: المصدر السابق 58/1
([4]) كسروي: مصدر سابق ، ص. 336

على رغم القمع الشديد وانتشار الجيش في العاصمة فقد واصلت المعارضة تحديها للاحكام العرفية ، بتنظيم تجمعات حول المجلس وفي الشوارع القريبة. ونظم انصار الشاه تجمعات مماثلة ، واستقدم آلافا من رجال القبائل المؤيدة إلى العاصمة ، أما المعارضة فنظمت اضرابا عاما ، شارك فيه كثير من موظفي الدولة فضلا عن كسبة وتجار السوق ، وفي وقت لاحق بدأت الجمعيات الدستورية بتنظيم ميليشيات مسلحة ، وبلغت هذه التحركات ذروتها في يونيو 1909.

انضم إلى جبهة الدستوريين قطاع مهم من الزعماء الموالين تقليديا للبلاط ، وبدأوا في تنظيم حشد عسكري للسيطرة على العاصمة طهران. وفي أواخر جمادى الثانية 1327 وصلت قوات المشروطة القادمة من الجنوب والشمال ، ونجحت في اختراق دفاعات القوات الموالية للشاه والسيطرة على المدينة بعد معركة صغيرة. واعتبر هذا اليوم (23 جمادى الثاني 1327 = 16 يوليو 1909) نهاية للمرحلة التي اطلق عليها (الاستبداد الصغير) التي امتدت منذ استيلاء القوزاق على مجلس الشورى واغلاقه ، في جمادى الأول 1326 ، وقد احتفل الايرانيون بهذه المناسبة كما احتفل بها الدستوريون في النجف ([1]) حيث تبلورت اولويات المرحلة القادمة وابرزها عزل محمد علي شاه ، الذي لم يعد يأمل في وفائه احد.

اعقب فتح طهران تغييرات كبيرة في موازين القوى. المعارضة التي اصبحت الآن ممسكة بزمام الامور ، توسعت حين انضم الى صفوفها كثير من العسكريين وزعماء القبائل الذين كانوا حتى وقت قريب موالين للبلاط. واصبح لبعض هؤلاء يد طولى في سياسة البلاد. اما القادة التقليديون للحركة الدستورية ، فيبدو ان دورهم انحسر أو تضاءل. اضافة لهذا ارتكب قادة التيار الاسلامي احد ابرز اخطائهم حين وافقوا على تقديم الشيخ فضل الله النوري للمحاكمة. كان مستحيلا توفير الحد الادنى من العدالة المطلوبة في ظل ظروف الهياج التي اعقبت الاستيلاء على العاصمة ، الأمر الذي اثمر عن انشقاقات واسعة اضعفت التيار الديني ، كما دفعت بقطاع كبير من جمهور الحركة الدستورية إلى الاتجاه المضاد ، أو على الاقل إلى اليأس من جدوى تأييد الحركة.

([1]) الطهراني: نقباء البشر 575/2

كان معظم الناس يأمل في تقديم محمد علي شاه للمحاكمة ، لكن أحدا لم يتوقع قيام الحكومة بتركه ، والانشغال بتصفية انصاره الذين فقدوا اسباب قوتهم. لكن هذا ما حدث فعلا. قامت قوات المشروطة باعتقال الشيخ فضل الله النوري في اغسطس 1909 (رجب 1327) حيث رتبت له محاكمة مرتجلة ، وصدر الحكم باعدامه ونفذ فورا أمام مبنى المجلس ، بينما كان الناس يصفقون فرحا. وبعدما ذهبت السكرة وجاءت الفكرة ، انتبه الزعماء للخطأ الفادح الذي وقعوا فيه. حاول علماء النجف تدارك الموقف ، فأقام الآخوند فاتحة له ، لكن بعد فوات الأوان. ويتذكر الايرانيون الذين يكتبون عن المشروطة اليوم ، ان ستة من القضاة الثمانية الذين حكموا باعدام الشيخ كانوا اعضاء في محافل ماسونية ، وأن بيبرم خان ، ضابط الشرطة الذي اعتقله ونفذ حكم اعدامه ، هو ذاته الذي تولى اجبار نواب الدورة الثانية لمجلس الشورى على قبول الانذار الروسي في محرم 1330 قبل ان يطردهم ويغلق ابواب المجلس ([1]).

كان الدستوريون قد صنفوا النوري عدوا للحركة. لكن قتله بهذه الصورة كان صدمة لكبارهم الذين اصبحوا قلقين من الاتجاهات التي تسير نحوها الساحة الايرانية. ويبدو ان عددا منهم قد اختار الانكفاء اثر هذا الحادث ، وأعاد آخرون النظر في حساباتهم السابقة ، وسوف نجد ان رجال الحركة اصبحوا اقل حماسة في الاشهر التالية.

في هذه الاجواء القاتمة ، صدرت الطبعة الأولى من رسالة الشيخ النائيني (تنبيه الامة وتنزيه الملة). ولم يكن ثمة ارتباط في التوقيت بين صدورها واعدام النوري ، لكن صاحبها كان قد انتهى من تحريرها في ربيع الأول 1327 ، وسلمها إلى مطبعة الولاية ببغداد ، فصدرت بينما الاجواء ملبدة بغيوم الحادث ، وهذا هو السبب الذي جعل الناس يربطون بين الرسالة واعدام الشيخ ، خاصة وان جانبا مهما من مادتها كان مخصصا للرد على اعتراضات النوري وانصاره ، فتعرض النائيني لهجوم شديد من جانب العلماء التقليديين ، أثر كما سيظهر لاحقا في اهتمامه بالشأن الايراني ، كما اطاح بفرصته في الصعود إلى مقام الزعامة الدينية العليا.

انشقاق الحوزة العلمية في النجف

([1]) عاقلي: مصدر سابق 88/1

كان السيد محمد كاظم اليزدي أحد كبار فقهاء النجف الاشرف ، متعاطفا مع الدستوريين في بدايات الحركة ، لكن تطورات الوضع في طهران ، لاسيما إعلان الشيخ فضل الله النوري اعتراضه على الدستور والمجلس ، أثار في نفسه شكوكا عميقة حول المصير الذي تتجه إليه ايران ، ويرى السيد هبة الدين الشهرستاني الذي عاصر هذه الفترة ، ان أبا القاسم الشيرواني ، وهو رجل دؤوب واسع الحيلة ، عينته الحكومة الروسية حديثا كقنصل فخري لها في النجف الاشرف ، قد استطاع التأثير على اليزدي ([1]) لجهة الحذر من ان تكون بريطانيا وراء المشروطة ، أو أن تكون المشروطة مدخلا للتحرر من قيود التقاليد والأعراف التي لها ظلال دينية ، وثمة اشارات في مصادر أخرى إلى دور الشيرواني تؤكد انه كان يسعى فعلا إلى انشقاق الحوزة العلمية ، ومنع اتحادها وراء الحركة الدستورية ، من تلك الاشارات على سبيل المثال رعايته للمدرسة المرتضوية ، وهي مدرسة حديثة أسسها في النجف الاشرف الميرزا عبد الرحيم بادكوبة سنة 1327 بعد انشقاقه عن مجموعة من الدستوريين ، سبق ان أقام معهم في 1325 المدرسة العلوية ، ويذكر الخليلي ان الشيرواني قد استعمل نفوذه لدى الحكومة العثمانية للحصول على امتيازات خاصة للمدرسة ([2]) على انه لا يسعنا أيضا اغفال ان التنافس المعتاد بين العلماء ربما كان المؤثر الأهم ، أو انه احد المؤثرات الهامة في تباعد اليزدي ، فقد كان منافسه الأقرب هو الآخوند الخراساني ، زعيم الدستوريين ، وكان ارتفاع نجمه يعني نزول اليزدي إلى المرتبة الثانية ، بينما كان يهيء نفسه للمرجعية العامة.

وكانت مواقف اليزدي مثار غضب الاصلاحيين ، والكتاب الذين ارخوا للحركة الوطنية في العراق ، لا سيما موقفه السلبي تجاه المقاومة الشعبية لسياسات الاحتلال البريطاني ([3]). ويبدو انه قرر في وقت مبكر معارضة التوجهات الاصلاحية وتجنب الدخول في نشاطات ذات طابع سياسي ، سيما معارضة الحكومات القائمة. ولعل هذا هو سبب انقطاعه عن استاذه الميرزا الشيرازي الكبير ، بل وعدم حضور المجالس التي

([1]) علي الخاقاني: مصدر سابق83/10

([2]) محمد الخليلي: مدارس النجف القديمة والحديثة ، في جعفر الخليلي : موسوعة العتبات المقدسة ، قسم النجف 181/2

([3]) انظر مثلا حسن العلوي: الشيعة والدولة القومية في العراق ، (باريس 1989) ص. 94 والرهيمي: تاريخ الحركة الاسلامية، ص. 192

اقيمت في تأبينه عندما توفي ، فضلا عن اقامة مأتم تابيني له ، كما جرت عادة كبار الفقهاء عندما يتوفى مرجع ديني بارز. ويقول الامين بهذا الصدد ان اليزدي اختار مغادرة النجف والاعتكاف في مسجد السهلة بالكوفة ، خلال ايام التأبين لتجنب المشاركة فيه.

نظرة اجمالية على شخصية العلامة النائيني

رغم ندرة المعلومات حول شخصية العلامة ، الا ان ما تيسر منها يساعد على وضع تصور أولي عن هذ الرجل النادر ، اذ تستوقف المتأمل مجموعة ملاحظات:

الأولى: لم يقم النائيني منفردا باي مبادرة ذات شأن. في كل الاحوال وجدناه متعاونا مع شخص أو اشخاص آخرين. في الحركة الدستورية كان مع الآخوند وتلاميذه ، وفي معارضة الاحتلال البريطاني كان مع الاصفهاني والخالصي. مما يشير إلى ان العلامة لم يكن - لسبب ما- قادرا على الاتكال على شخصه في مبادرات كبرى ، ربما لشعوره بضعف امتداداته الاجتماعية ، أو لعدم ثقته في كفاءته القيادية ، خارج الاطار العلمي المجرد.

الثانية: عدم نيله المرجعية قد يكون ثمرة عزوفه عن الزعامة ، كما قال الطهراني ([1]) او ربما لقلة تدبيره وادارته. بخلاف استاذه الشيرازي ورفاقه في الحركة والجهاد ، الآخوند وشيخ الشريعة والميرزا محمد تقي ثم السيد الاصفهاني ، الذين اظهروا - باستثناء محدود في حالة شيخ الشريعة - كفاءة واضحة في بناء الزعامة رغم المعوقات.

الثالثة: اثمرت الحركة الدستورية وثورة العشرين ضد البريطانيين عن تطور واسع النطاق وسط الحوزة والمجتمع الديني في العراق ، تطور ثقافي واجتماعي ، في ذات الاتجاه الذي ينسجم مع توجهات العلامة النائيني. لكنا لا نجد للعلامة ظهورا ملحوظا وسط النخبة التي تبلورت في هذه الفترة ، كما لا نجد له مساهمات فكرية ، باستثناء ما جاء في سياق بحثه الاستدلالي في الاصول والفقه (البحث الخارج) ، والذي كتب غالبا على ايدي تلامذته ، مما يثير التساؤل حول الاسباب التي دعته إلى هذا العزوف ، هل هو

([1]) الطهراني: نقباء البشر 593/2

اعراضه عموما عن الكتابة ، رغم انه كان معروفا بـالتعمق في تحقيقاتـه وبحوثـه ، وهـو معروف بالادب وحسن الاسلوب ، ام يرجع هـذا إلى اتصـافه بـالاهمال وعـدم التنظـيم ، خلافا لزملائـه ، الـذين لم يوجهـوا اهتمامـا كبـيرا للبحـث والتحقيـق ، لكـن كفـاءتهم في التنظيم والادارة مكنتهم من الارتفاع بمكانتهم الشخصية إلى مراتب عالية.

الرابعة: لاحظ السيد محسن الامين ، ان العلامة كـان اميـل إلى العزلـة وعـدم الاختلاط بالناس الا نادرا ، كما لاحظ انـه كثـير العـدول عـن ارائـه ([1]) فهـل لهـذا علاقـة بانصرافه إلى الشأن العلمي البحت ، عن النشاط العملي والاجتماعي ، ان البحث وطلـب المعرفة قد يستغرق اهتمام الانسان ووقته ، فلا يجد لغيره محلا في حياته.

لعل الاحباطات التـي واجهها العلامـة وتقدمـه في السـن ، ضـيقت خياراتـه. لكني اجد أيضا ان بعض عناصر الضعف في شخصية العلامـة ، سـبقت تلـك الاحباطـات. من بين نقاط الضعف تلك ، ما ذكره الامين من ميله للعزلة ، وعدم الثبات على راي.

أمضى العلامة سنواته الاخيرة منصرفا إلى ابحاثه ، رغم ان سمعه اصبح ثقيلا ، واصيب بالمرض. خلال سنوات عمره التي تجاوزت ثمانين عاما ، تخـرج عـلى يديـه مئـات من العلماء ، اصبح لبعضـهم مكانـة رفيعـة مـن بيـنهم السـيد محسـن الحكـيم ، الـذي اصبحت له المرجعية العليا حتى مطلع السـبعينات ، والسـيد ابـو القاسـم الخـوئي الـذي حصلت له مرجعية كبرى عقب وفاة الحكيم.

وكتب بعض تلاميذ العلامة ابحاثه الاصـولية والفقهيـة ، مـن بيـنهم المرحـوم الخوئي الذي كتب (اجـود التقريـرات) والمرحـوم محمـد حسـين الكـاظمي الـذي كتـب (فوائد الاصول). أما المؤلفات التي تركها العلامة فهي: حاشية على العروة الوثقى ، رسالة في التزاحم والترتيب ، رسالة في التعبدية والتوصـلية ، رسـالة في قاعـدة لاضرر ، رسـالة في الشرط المتـأخر ، رسـالة في الخيـارات ، رسـالة في الصـلاة ، رسـالة في المعاطـاة ، رسـالة في اللباس المشكوك ، رسالة في البيع الفضولي ، اضافة بالطبع إلى رسالته التي بين ايدينا.

([1]) الامين: اعيان اللشيعة 54/6

وفي 26جمادى الأول 1355 (اغسطس 1936) التحق شيخ الاسلام الميرزا محمد حسين النائيني بخالقه ، ودفن في الصحن المطهر لمشهد الامام امير المؤمنين ، وكان لوفاته وقع اليم في الحوزة العلمية في سائر بلاد الشيعة ، ورثاه كثير من الشعراء ، فسلام الله عليه يوم ولد ويوم انتقل إلى جوار ربه ويوم يبعث حيا.

تقييم إجمالى للحركة الدستورية

رغم ان المرحوم الطالقاني لا يميل إلى تصديق ما قيل من ان العلامة النائيني قد أمر بسحب (تنبيه الامة) من الاسواق ، كما اشار في مقدمته ، الا ان الخبر متداول بين معاصري العلامة ومن جاء بعده ، بحيث يمكن القول انه في عداد الاخبار المؤكدة ، ويمكن الاستئناس بالاحتمالات التي اشار إليها ، لاسيما الاحباط الذي حل به اثر المصير السيء الذي آلت إليه الحركة ، لتعزيز هذا الاحتمال.

ونشير خصوصا إلى ان النائيني قد تعرض للمؤاخذة في الاوساط الحوزوية ، بسبب تركيزه في الرسالة على ما وصفه بـ (الاستبداد الديني) الذي يبدو - أو هكذا فهم على الاقل - انه موجه بالدرجة الأولى ، إلى فريق ديني له امتدادات في الحوزة العلمية ، وان تجسد يومئذ في الشيخ فضل الله النوري ومؤيديه في حركة (المشروعة). ولسوء الحظ فقد كان الشيخ فضل الله ، صهرا للميرزا حسين النوري استاذ العلامة النائيني ، وكان زميلا للنائيني في سامراء ، وقد نظر كثير من الناس إلى الأمر من زاوية عاطفية ، باعتباره نوعا من الخيانة لحقوق الصداقة والزمالة ، أو نكرانا لفضل الاستاذ ، الذي تعطيه اعراف الحوزة مكانة لا تدانيها مكانة الوالد.

في بدايتها ووجهت حركة (المشروعة) بالرفض من جانب عموم التيار الديني. الا انها بعد اعدام النوري حصلت على تعاطف متزايد. بالنسبة للمتدينين كان اعدام النوري نذير شر ، انعكس فورا على موقفهم العام من المشروطة . فقد آلت إلى المصير الذي كانوا يتشاءمون منه. كان الزخم الجماهيري والسياسي الذي حظيت به المشروطة ، يؤهلها لاحداث تغييرات عميقة وواسعة النطاق في الحياة السياسية الايرانية. لكن الاشكالات ونقاط الضعف الكثيرة التي وجدت فيها جعلت احتمالات فشلها قوية. وفي ظني ان ابرز نقاط ضعف الحركة هي:

1) **بعد القيادة عن ميدان الصراع:** حين بدأت الحركة ، كان مركز توجيهها في العاصمة طهران ، الميدان الرئيسي للمواجهة. لكن جرى بالتدريج تحويل القيادة العليا إلى النجف الاشرف ، كانعكاس لحاكمية التراتب التقليدي ، الذي يفترض عودة الأمور إلى المرجع الديني الاعلى (الخليلي ثم الآخوند الخراساني). وجود المرجع الاعلى على راس الحركة يمدها بزخم جماهيري اكبر ، ويجنبها كثيرا من الاشكالات ذات المنشأ الديني ، الا انها أدت في المقابل إلى تهميش وأضعاف القيادة الميدانية ، التي كانت اقرب إلى الوقائع واليوميات ، واقدر على اتخاذ المبادرات وردود الفعل. وكان ينبغي للآخوند ان يرجع الناس في صغير الأمور وكبيرها ، إلى القادة الميدانيين في العاصمة ، مع تسخين خطوط الاتصال معهم للتشاور وتقرير الاستراتيجيات.

ويبدو ان الموقف المتشدد الذي اتخذه الآخوند ورفاقه من حركة المشروعة ، كان نتيجة لضعف التواصل بين النجف وطهران ، أو الاعتماد على خطوط اتصال غير موثوقة. فقد كان يمكن استثمار حركة النوري لتعزيز النهوض الجماهيري ، وتشديد الضغط على السلطة لتحصيل قدر اكبر من المكاسب. لكن الموقف العدائي الذي اتخذه العلماء الدستوريون خدموا بصورة غير مباشرة التيار العلماني الذي كان يبحث عن ثغرات لاضعاف التيار الديني. كما ان هذا الموقف عزز ميل انصار النوري للاصطفاف مع السلطة بدل رفاقهم السابقين في الحركة الدستورية.

2) **الانشغال باليوميات العادية:** كان انتصار الحركة الدستورية واحدا من اعظم التحولات في تاريخ ايران الحديث. فقد انتقلت البلاد إلى طور جديد ، ابرز علاماته انهيار التوازنات السابقة ، وانهيار نظام العلاقات التقليدي بين الجمهور والسلطة. وكان على الحركة الدستورية ومجلس الشورى وزعماء البلاد الجدد ، تكريس جهدهم الرئيسي لاعادة بناء الدولة الجديدة ، بناء علاقاتها الداخلية ، وبناء التوازنات التي تسمح لها بالاستقرار ، وبناء علاقاتها الدولية ، وجهاز الخدمات العامة.

لكن يبدو ان معظم قادة الحركة كانوا غير اكفاء للقيادة السياسية. ولدينا هنا شاهد متأخر نسبيا عن تلك المرحلة ، عن جلسات كان يعقدها العلماء في اوائل عهد رضا بهلوي ، وكانت منصبة باجمعها على قرار الحكومة الزام طلبة العلوم الدينية بالخدمة العسكرية ، مما يكشف عن نوعية الاهتمامات التي انشغل بها قادة الشعب:

عقد علماء قم اجتماعات متواصلة ، انصب اكثرها على الخدمة العسكرية الالزامية ، ودعي السيد حسن مدرس إلى بعض الجلسات.. حين حضر ، وجد النقاش يدور حول قرار الحكومة تغيير الملابس ، نظام الخدمة العسكرية ، انتشار الموسيقى والمشروبات الروحية واجهزة الجرامافون. صاح السيد مدرس بصوت مسموع: أينظم اجتماع بهذه العظمة لبحث مثل هذه المسائل الصغيرة.. أيها السادة ان كنتم تريدون فعل شيء ، فاعملوا لاستئصال شجرة الفساد. ايران المكسورة الارجل لا يمكن ترميمها ، ماهو جذر الفساد وأساسه ومن هو ؟. إذا لم تتوصلوا إلى هذا الأمر ، فان البحث في المسائل المذكورة غير ذي جدوى.. ([1])

كان المرحوم مدرس يدعو العلماء للاهتمام بجوهر التحدي الذي يواجه البلاد ، أي احتمال عودة الاستبداد على يد رضا بهلوى. لكن يبدو ان الزعماء الدينيين كانوا في واد بعيد عن هذا المحور ، أو ربما شعروا ان الامور خرجت فعلا من ايديهم ، ودخلت ايران مرحلة جديدة من حياتها ، عنوانها الرئيسي- تغريب الحياة والثقافة والارتباط بالقوى العظمى الاجنبية ، ودفع المجتمع الديني وقادته إلى اقصى نقاط الهامش.

3) **اهمال العلاقات الدولية:** حافظت روسيا وبريطانيا على نفوذ مؤثر في البلاط القاجاري طوال عهد الشاه ناصر الدين ، ثم مظفر الدين وولده. واتخذت روسيا موقفا صريحا ضد المعارضة. بينما اختارت بريطانيا موقفا مزدوجا ، يبقي على تحالفها التاريخي مع البلاط ولا يقطع خطوط الود مع المعارضة. وكان ينبغي للحركة الدستورية فتح خطوط التفاهم مع الدول المؤثرة في توازنات القوى على المشهد الايراني. وهذا يشمل الدولة العثمانية والدول الاوربية ، وبينها خصوصا موسكو ولندن ، لأن تجاهلهما يجعل الشاه خيارهما الوحيد لصون مصالحهما في ايران. وهذا ما حصل بالفعل.

ويبدو لي ان العزوف عن محاورة الدول الاجنبية لم يكن مقصودا بذاته. بل هو انعكاس لافتقار الحركة الدستورية إلى ساسة محترفين في قيادتها. واظن هذا سببا

([1]) مجلة حوزه ، العدد 22 (مهر 1366 هـ. ش.) ص. 11 مقال (اسوه امام) عن مذكرات سيد اسد الله روضاتي.

رئيسيا لعثرات كثيرة منيت بها الحركة في اول أيامها ، وتعاظمت بعد انتصارها الأولي. في النجف مثلا لم يتغير البرنامج اليومي العادي لزعيم الحركة الآخوند الخراساني ، وابرز ما فيه التدريس ثم استقبال الجمهور ، بما يحمل على الظن ان الحركة لم تكن شغله الشاغل ، في الوقت الذي كانت تحتاج إلى تفرغه وتفرغ الكثير من القادة. فمنذ انصاع مظفر الدين وتوقيعه على الدستور ، أصبح للاخوند مكانة سياسية لا تقل عن مكانة الشاه. وهو تطور يستدعي تفرغه تماما للاعمال التي هي من طبيعة القيادة ولوازمها ، بدل انفاق الوقت في التدريس الذي يستطيعه معظم تلاميذه أو رفاقه. فالقيادة لها شخصيتها واعمالها ومستلزماتها اليومية ، التي تختلف عن مستلزمات مرجعية دينية منفصلة عن الشأن السياسي ، سيما في ظرف كذلك الظرف. ويبدو ان الحال لم يكن مختلفا في مدينة قم ، عاصمة ايران العلمية ، حيث انصرف العلماء أيضا إلى دراساتهم وابحاثهم ، وتركوا ساحتهم وجمهورهم نهبا لتاثيرات التيارات المعادية ، الصريحة والمتسترة في ثياب المشروطة. ([1]).

4) **الغفلة عن القوة الذاتية:** ضمت الحركة الدستورية تيارات عديدة ، دينية وعلمانية. وكان مهما التعامل بصفاء وحسن نية مع المختلفين ، لكن كان من الخطأ اغفال الحدود الفاصلة بين الفرقاء المختلفين. والذي حصل فعلا ، ان التباين بين التيارين الديني والعلماني آل إلى تركيز الأخير على ابعاد الزعماء الدينيين عن الساحة السياسية. وفي وقت لاحق وجد العلمانيون انفسهم اقرب رحما إلى قادة جيش الشاه ورجال البلاط ، فتحالفوا معهم لتصفية التيار الديني ، وهو الأمر الذي كان سببا رئيسيا لأنهيار الحركة الدستورية وعودة الاستبداد. في سنواتها الاخيرة كتب الشيخ عبد الله المازندراني احد زعماء الحركة تقييما اوليا عنها ، يقول:

> تحركنا لقلع شجرة الاستبداد ، وتمكين الأساس القويم للدستورية. لكن حفنة من العناصر الفاسدة دخلت الحركة لاغراض اخرى وتعاونوا معنا. كان غرضنا صيانة الدين وسد ابواب التعدي والحيلولة بين السلطان والتصرف دون حدود أو قيود وفعل ما يشاء والحكم بما يريد ، في

([1]) حوزه ، العدد 3 (جمادى الأول1404) ، مقال نكرشي بر مجلس مشروطيت

نفوس المسلمين واعراضهم واموالهم ، وتنفيذ الاحكام الدينية وحفظ النواميس الشرعية.

...بينما كان اولئك الناس يسعون لاغراض اخرى فاسدة.. قلنا لهم: ان كنتم وطنيين تريدون النظام الدستوري حقا ، فان الدستورية في ايران لا يمكن ان تقوم الا على أرضية القواعد الدينية ، ولا يمكن لها الاستمرار على غير هذا الأساس. لكن هذه المناشدات ذهبت عبثا ، فلم يستمعوا لها ولم يستجيبوا... ([1]).

وكتب محمد مهدي شريف كاشاني وهو ليبرالي من اشد مناصري النظام البرلماني:

يمكن القول ان سوء الحظ قد لازمنا ، فجميع محاولاتنا انتهت إلى عكس المقصود. في كل بقاع العالم ، يعتبر شعار الحرية والعدالة والدستورية طريقا إلى عمران البلاد ورفاه الرعية واطمئنان المجتمع. بعكس ما حصل في بلادنا التي لم تجن غير الهرج والمرج والقتل والفوضى والاضطراب والخراب وانعدام الامن. كان المفروض ان يشغل مجلس الشورى والبرلمان ، ممثلو الشعب الخيرون من أهل المعرفة والتجربة ، الراغبون في الاصلاح... لكن ما حصل هو العكس فقد جرى اختيار النواب بدافع الميول الشخصية والاغراض الحزبية ، فجاء من لم يسبق له المشاركة في عمل اصلاحي ، ولا يعتبر الاصلاح ضمن اولوياته.. ([2]).

كان ينبغي ملاحظة الحدود بين الفرقاء المختلفين داخل الحركة. وكان ينبغي اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع تحول التنوع الأيديولوجي إلى مبرر للتآمر والتفتيت. فحسن النوايا ، لا يكفي لتبرير التهاون في حماية العمود الفقري للحركة ، أو ترك العناصر الفاسدة والضعيفة دون تحديد المدى الذي لا يسمح لها بتجاوزه.

5) **التركيز على السلطة التشريعية واهمال السلطة التنفيذية:** في 1978 كتب جلال الدين فارسي رسالة صغيرة اسماها السيطرة على السلطة التنفيذية (تسلط بر قوه

([1]) مجلة حوزه ، العدد 18 (جمادى الأول 1407) ، مقال سير قانون نكاري در ايران معاصر.

([2]) مجلة حوزه ، المصدر السابق

مجريه) استذكر فيها تجربة المشروطة ، مشيرا إلى ان نقطة الضعف الرئيسية فيها هي انشغال قادة الحركة بالسلطة التشريعية واغفالهم للسلطة التنفيذية التي تملك المال والسلاح والاعلام واشكال القوة المادية الاخرى. وقد كتب جلال هذه الرسالة بينما كانت الثورة الإسلامية في بداياتها ، وارادها تحذيرا للعلماء من تكرار الخطأ الذي وقع فيه اسلافهم ، فقد كان شائعا في الاوساط السياسية والحوزوية ان الشاه اظهر استعدادا لتسليم العلماء مجلس الشورى والقضاء ، إذا اوقفوا تمردهم واعلنوا له الولاء.

في بدايات الحركة الدستورية كان المطلب الرئيسي ، هو انشاء ديوان للعدالة (عدالتخانه) ثم تطور إلى المطالبة بمجلس للشورى ودستور ، يستهدف تحديد صلاحيات الشاه ، واشراك الشعب في تقرير سياسات حكومته. بعد صدور الدستور وقيام المجلس ، كان ينبغي لقادة الحركة التركيز على مصادر السلطة ، مثل تشكيل حكومة منبثقة من البرلمان وكان عليهم استبدال الطاقم السياسي والعسكري والامني الذي كان حاكما قبل المشروطة. كان عليهم اعادة تنظيم الادارة العامة على نحو يتناسب مع التحول من نظام استبدادي إلى نظام دستوري. ومن ذلك تجديد الادارة العامة بدل الاتكال على اركان النظام القديم ، وهم متضررون من التحول ، ولم يكن متوقعا اخلاصهم للنظام الجديد ، أو تضحيتهم لصونه. والحقيقة ان معظم المشاكل التي ثارت في وجه الحركة ، في عهد محمد علي شاه أو في عهد ولده ، كان سببها احتفاظ عناصر النظام القديم بمراكز القوة التي تمتعوا بها طوال الفترات السابقة.

ومن المؤسف ان قادة التيار الديني في ذلك الزمان ، وكثير منهم في هذا الزمان ، يركزون جل اهتمامهم على السلطات التشريعية والقضائية ، ويغفلون السلطة التنفيذية والادارة ، التي هي حجر الرحى في النظام السياسي ، لا سيما مع التوازن المقلوب القائم في سياسة الدول المشرقية عامة ، حيث السلطة التنفيذية هي اقوى السلطات ، وهي المالكة لكل عناصر القوة المادية ووسائل الحسم ، وحيث المجتمع يتحرك بفعل سياساتها وتبعا لاراداتها. ان الدور التشريعي الذي يمارسه البرلمان والدور الرقابي الذي يمارسه القضاء ، قائم وقوي ، حيث تكون السلطة التنفيذية راغبة في التعاون مع الجهاز التشريعي والقضائي. تشهد التجارب السابقة والمعاصرة ، على ان السلطة التنفيذية استطاعت تفريغ السلطتين الاخريين من قوتهما ، واحيانا تهميشهما أو

الغاءهما. ولهذا فانك نادرا ما تسمع عن برلمان في دولة إسلامية نجح في استبدال حكومة. ولا تسمع اطلاقا بهيئة قضائية تجرأت على محاسبة رئيس دولة ، فضلا عن اقالته. ان السلطة التنفيذية هي جوهر الدولة في بلدان الشرق.

6) **حركة بلا ثقافة:** بعد مرور قرن على الحركة الدستورية ، فانك لا تجد آثارها وانعكاساتها على الابحاث العلمية في مدارس العلم الشرعي في النجف وقم أو غيرها من المراكز العلمية. لقد دعا كبار العلماء يومها إلى حكومة دستورية ، لكن يبدو ان أيا منهم لم يملك في وقته تأصيلا نظريا لهذه المطالب. ولم يقدم ما يدل على انه ينطلق في دعوته إليها من استدلال محكم ، شبيه بذلك الذي نراه في القضايا الاخرى الفقهية. ان رسالة النائيني (تنبيه الامة) هي الاستثناء الوحيد ، اضافة إلى بضع رسائل جمعها غلامحسين زركزري نجاد([1]) ، وهي اقل قيمة (علمية) من رسالة النائيني. لقد شارك في الحركة عدد كبير من الفقهاء والباحثين ، كتبوا في زمن الحركة وبعدها ، ابحاثا كثيرة في الفقه ، لكن احدا منهم لم يتطرق إلى المشروطة ، باعتبارها احدى السبل المختارة ، لتصحيح الاشكالات المحيطة بموضوع (الولاية) الذي بحثه جميع الفقهاء.

وفي اعتقادي ان هذا التجاهل أو الاعراض ، يشير إلى ان فكرة الدستور والنظام الدستوري لم يتحول إلى موضوع نقاش علمي أو ثقافة رائجة في المجتمع الديني. مثل هذا القصور انعكس على تفاعل الحركة مع التطورات التي تتطلب مرجعية ثقافية متينة. فقد عجزت عن تقديم مشروع متماسك ، لتحويل الحكم إلى الصورة الإسلامية المفترضة عند وضع الدستور ، وعند وضع القوانين المنظمة لعمل الدولة في وقت لاحق. وحين ثار الجدل حول الجزء الثاني من الدستور ، الذي تضمن الاقرار بحاكمية الشريعة ، عجز العلماء عن تعبئة الرأي العام خلف هذا المطلب ، بينما نجح التيار العلماني في تعبئة قطاع عريض من الجمهور وراء شعار الفصل بين السلطتين الروحية والسياسية. وأظن ان الافتقار إلى خطاب مناسب هو السبب في ذلك العجز. وهذا بدوره عائد إلى غربة المشروع الدستوري عن الثقافة السائدة بين الجمهور ورجال الدين طوال المرحلة الزمنية التي قطعتها الحركة منذ قيامها حتى انهارت.

---

[1] غلامحسن زركري نجاد: رسائل مشروطيت ، انتشارات كوير ، (تهران 1374 هـ.ش)

ان أهمية رسالة العلامة النائيني ، تكمن في انها المحاولة الوحيدة لوضع أساس نظري للمشروع الدستوري. وكان ينبغي ان تشكل مدخلا إلى ابحاث تالية ، تعالج الموضوع من جوانب أخرى ، أو تعالج الاشكالات التي تثار حوله.

كان التيار الديني في الحركة الدستورية يملك اقوى نظام اعلامي هو المنابر الحسينية ، التي قل ان يخلو منها حي في أي قرية أو مدينة في طول ايران وعرضها. ويسجل التاريخ ان الخطباء لعبوا دورا هاما في تنبيه الناس إلى مفاسد الحكم القاجاري. لكن يبدو انهم قصروا في عرض البدائل التي يريدها التيار الديني. إن قدرة المنبر الحسيني على التاثير لا تكمن في وجوده ، ووجود جمهوره ، بل في قدرة الخطيب على عرض الموضوع المراد طرحه ضمن نسيج المسلمات الدينية والثقافية ، أو في اطار الوعي الشعبي للعلاقة بين الجمهور والسلطة. ومع انعدام الاطار الثقافي لمشروع الحركة الدستورية ، وكون الموضوع برمته اجنبيا عن السياق المعتاد لموضوعات المنبر وجديدا على الجمهور ، فمن المؤكد ان اهداف الحركة لم تعرض بصورة مناسبة أو كافية لتوعية الجمهور وتعبئته وراءها. كتب ميرزا يحي دوت ابادي واصفا مستوى الوعي الجماهيري اثناء انتفاضة المشروطة:

> باستثناء عدد محدود من الناس الذين يعرفون ماذا يفعلون ولماذا ، فان الاخرين كانوا يجهلون المسألة. فهم يسمعون باسم المجلس والقانون الأساسي كعناوين. أما ماهية المجلس والمشروطة والقانون الأساسي ، فقد بقيت مجهولة لديهم. كان الكسبة وصغار الحرفيين يظنونه هيئة لتحديد أسعار الاغذية. وكان نبلاء البلاط الجهلة يتصورونه ملحقا للبلاط ، ورجال الدين يرونه مجلسا للقضاء وتنفيذ الاحكام الشرعية. والغريب ان أيا من هؤلاء لم يجد دافعا للسؤال عن هذه الاشياء الجديدة التي تطرح في الساحة ، أصلها ، خصوصياتها ، ترتيبها ، ماذ ينتج منها ، كيف نطورها ، كيف نحميها من السقوط والضياع ، ربما كان الروحانيون اقرب من غيرهم إلى فهم حقيقة المجلس ، لأنهم نظروا إليه من خلال الايات القرآنية التي تأمر بالشورى ، وكان معنى الشورى واضحا عندهم. ([1]).

([1]) مجلة حوزه ، العدد 18 (جمادى الأول 1407) ص127 ، مقال سير قانون نكاري.

وقد شكا العلامة النائيني في "تنبيه الامة" مما اسماه جهل الجمهور. وطالب الخطباء وكتاب الصحف بنشر الوعي. المؤسف ان الخطباء كانوا بحاجة إلى من يعلمهم ماذا يقولون ، وكان اغلب الصحف بيد النخبة العلمانية ، التي وجدت ان مصلحتها محددة في تقزيم التيار الديني ، لا في تدعيم شعاراته.

نقاط الضوء:

لا يتذكر الناس من سجل الحركات المهزومة غير صفحاته السوداء ، لكن الانصاف يقتضي وضع الأمور في نصابها بذكر نقاط الضعف والقوة معا.

رغم العثرات الكثيرة التي رافقت الحركة الدستورية ، وأدت اخيرا إلى انهيارها وعودة الاستبداد ، فانها - كأي انتفاضة شعبية واسعة- تركت آثارا عميقة على حياة الشعب الايراني. فالحياة العامة أصبحت مختلفة تماما ، بل ان ايران أصبحت منذ المشروطة حاضرة في زمنها. وكانت قبلئذ مجرد خيال وذكرى عن الدول القديمة.

1) **على الصعيد السياسي**: أصبح دستور المشروطة مرجعا عند الاختلاف ، وهو على الرغم من تجميده بعد اقل من عقد على اعلانه ، كان أفضل من أي دستور آخر وضع في العهد البهلوي ، حتى نهاية السبعينات الميلادية. وحين قامت الثورة الاسلامية في 1979 دعا فريق من كبار العلماء ـ بينهم المرحوم شريعتمداري ـ وزعماء التيار الليبرالي ـ بينهم شاهبور بختيار آخر رئيس حكومة في عهد الشاه ـ إلى اعادة العمل بهذا الدستور ، كما ان محمد رضا بهلوي أعلن قبوله بهذا المطلب بازاء توقف الثورة ، لكن الزمن كان قد تجاوز هذا الطرح.

وعلى صعيد المشاركة الشعبية في الحياة العامة ، فنادرا ما طرح الموضوع للنقاش قبل المشروطة. كان الملك يعين مساعدين يقومون بمهمات الوزراء يختارهم جميعا من الاسر النبيلة ، المرتبطة نسبا أو سببا أو مصلحة بالعائلة القاجارية. أما بعد المشروطة فقد أصبح عامة الناس قادرين على الوصول إلى الوزارة ، وأصبح للبلاد مجلس وزراء يتمتع بصفة قانونية كاملة ، رغم ان الشاه احتفظ بسلطات واسعة. كما اصبح للبلاد برلمان بصلاحيات معقولة في الأمور غير السيادية على الاقل.

الحكومة التي كانت في العهود السابقة هيئة جباية للاموال ، أصبحت الان تهتم بالخدمات العامة ، مثل التعليم والصحة والاسكان وغيرها ، وأصبح القائمون على الحكم يدركون ان ترك الناس في فقرهم وحرمانهم ، سيؤدي إلى الثورة.

2/ **على الصعيد الثقافي والاجتماعي**: حدث ما يمكن اعتباره انفجارا ثقافيا في السنوات الأولى من الانتفاضة. فقد صدر خلالها نحو 150 مجلة وجريدة ، وتألفت عشرات من الجمعيات الصغيرة والكبيرة ، السياسية والحرفية والثقافية ، وتصاعد الاقبال على التعليم بشقيه الديني والمدني ، وبينما كانت النخبة المثقفة في ايران تتمثل بصورة حصرية في طلبة العلوم الدينية ، والعدد المحدود جدا من الذين درسوا في اوربا ، فان النخبة المتعلمة اتسعت ، وأصبحت تمثل نسبة هامة من المجتمع الايراني.

وانعكس هذا في العراق أيضا ، حيث دخلت الحوزة العلمية طورا جديدا ، مميزه الرئيسي السعي لعصرنة العمل الديني. فعدا عن تزايد اعداد الدارسين ، تبلور النشاط الثقافي والتأليف ، وازداد والاهتمام بالاطلاع على الثقافة العالمية ، وصدرت مجلات وصحف ، وتطلع عدد من كبار رجال الحوزة إلى المشاركة في الحياة السياسية العراقية ، وحصل بعضهم لاحقا على مناصب وزارية ، أو ارتفع شأنهم السياسي. كما ان التيار الاصلاحي الذي نشط لدعم الحركة الدستورية ، تحول بعد انهيارها إلى مواجهة الغزو الاجنبي ، ثم إلى تطوير الدراسات العلمية ، وبدأ لاول مرة التوجه الجاد إلى تثقيف عامة الناس ، باساليب التعليم والتثقيف الحديثة ، كما افتتحت لأول مرة مطابع للكتب ، ومدارس عامة لتعليم الشباب ، ولاحقا الفتيات ، بعد ان كانت هذه المدارس في حكم المحرمات في النجف. ومع ان افتتاح اولى المدارس العامة قد ووجه بتيار معارضة واسع في المجتمع الديني ، الا ان شوكة المعارضة قد فلت بعد فتوى العلامة الحبوبي ، بتجويز الدراسة فيها ، كان الحبوبي واحدا من انصار المشروطة ومن قادة الثورة العراقية لاحقا ، والتقى في مقتبل حياته الدراسية بالسيد جمال الدين الافغاني وتأثر بآرائه. كان انصار المشروطة يمثلون في المجتمع النجفي تيار الاصلاح والتقدم ، وكانوا رواد الحركة الثقافية الجديدة.

3) **على صعيد الحوزة العلمية**: قدمت المشروطة حلا أوليا للاشكالية القديمة المتعلقة بالدولة. كان الاعتقاد السائد حتى قيام الحركة ان أي سعي للتغيير السياسي

يستبطن خروجا على تقليد سائد منذ الغيبة الكبرى ، خلاصته ان الخروج القاء بالنفس في التهلكة ، وهو تجاوز للحدود التي ينبغي للمؤمن ان يبقى داخلها. ولذا بقي البحث الفقهي في مسألة السلطة ضيق الافق ، ولم يتطرق أحد لفكرة تولي السلطة أو اصلاحها. صحيح ان انكسار الحركة الدستورية قد اوقف البحث في الموضوع ، لكن قيامها بذاته اوجد أساسا للابحاث التالية ، القليلة على أي حال ، وشكل مرجعا لرجال الدين الذين قرروا التمرد على الفهم السائد ، كما حدث في الستينات واواخر السبعينات الميلادية.

بكلمة اخرى فان الحوزة العلمية أصبحت تجد لنفسها حقا في المشاركة السياسية ، وان لم تمارس هذا الحق أو تسعى إليه فعلا. كما تكرس مفهوم قيام الحوزة بدورها باعتبارها ممثلة للشعب ، بينما كان الفهم السابق يدور غالبا حول الالتحاق بسلطان ما ، للاستعانة بقوته في الاصلاح. وسنجد ان لهذا التحول اثر كبير في مستقبل الايام ، لا سيما منذ منتصف الستينات الميلادية.

نماذج من القضايا الاشكالية
التي تثيرها رسالة العلامة

كتبت هذه الرسالة للرد على التشكيكات التي أثارها معارضو المشروطة ، والتي وضعت في اطار منشورات أو خطب أو رسائل ، ولا سيما في الأشهر التي أعقبت حل المجلس وتعطيل الدستور (جمادى الأول 1326- جمادى الأول 1327). ويظهر ان النائيني قد أفرد بالنقد ، دون غيره من زعماء الحركة الدستورية. ولا نعرف مبررات هذا الاستفراد ، خاصة وان دوره لم يتجاوز أدوار قادة الحركة الاخرين ولم يخرج عن الاطار العام لعملهم. واحتمل ان التقليديين اعتبروا النائيني احد المحركين غير الظاهرين في الحركة ، وفي المجتمعات المغلقة مثل مجتمع الحوزة العلمية النجفية ، يميل الناس عادة إلى افتراض وجود ايد خفية وراء الايدي الظاهرة. وربما اعتبروه الحلقة الأضعف بين مجموعة المجتهدين التي تدعم الحركة الدستورية ، حيث لم يكن قد ثني له بساط الزعامة ، وحيث يصعب توجيه الاتهام إلى الرجال البارزين وذوي القوة مثل الآخوند والمازندراني. لكن لا يمكن الجزم بان ايا من السببين يقف وراء الهجوم الشديد على النائيني ورسالته.

وقد تكرر الهجوم على النائيني حين نشرت الطبعة الثانية من (تنبيه الامة) في طهران (1328). لكن الاخوند دافع عنه بشدة. وفي رمضان 1328 وجه الشيخ عبد الله المازندراني ، الرجل الثاني يومئذ في مجموعة الدستوريين النجفية ، رسالة إلى جريدة (حبل المتين) ([1]) تحدث فيها عن جماعتين تهاجمان المشروطة ورجالها ، ولاسيما النائيني ، وصفهما بالملحدين واعداء الوطن والدين ، وقال ان النائيني خدم دينه ووطنه دون كلل. وعلق مؤيد الاسلام كاشاني صاحب المجلة على الرسالة ، قائلا أن على الشعب الايراني الاعراض عن سماع الهواجس والاتهامات الباطلة التي توجه للعلامة النائيني ،

([1]) كانت حبل المتين تصدر في كلكتا بالهند ، ثم اعيد اصدارها في طهران (ربيع الأول 1325) بينما نقلت مطبعتها إلى النجف الاشرف.

الذي لا يستطيع احد التنكر لخدماته العظيمة للاسلام والمشروطة ([1]).

ويبدو كما لو ان سوء الحظ يقف بالمرصاد للنائيني ، ففي غمرة الهجوم عليه ، في ذي الحجة 1329 توفي الاخوند الخراساني ، الذي طالما كان ركنا ركينا يستند إليه ، ، كما ان انكسار الحركة الدستورية ترك اثارا عميقة على رجالها ، ولا سيما النائيني الذي انفرد بالتنظير لأهداف الحركة ، واخراجها من حيزها السياسي الخاص ، وادخالها إلى الحيز الفقهي ، والاستدلال على عناصرها بما حولها إلى قضية دينية ، بعد ان كان ينظر اليها باعتبارها متخارجة عن المجال الخاص للعلم الديني (الفقه). وقد ظهر اثر هذا الانكسار في انفضاض الجمهور عن النائيني وزملائه ، وصعود نجم السيد اليزدي ، قطب الفريق المناويء للدستوريين ، الذي اصبح الان مرجعا للاكثرية ، حتى وفاته في 1337 (1919م).

تصنف رسالة (تنبيه الامة) كبحث فقهي في الدولة والسلطة ، وقد حوت منظورات جديدة ، كما اتبعت منهجية في البحث والاستدلال ، مختلفة عن العرف السائد في الحوزة العلمية يومئذ ، حيث يتجلى فيها الاعتماد المكثف على الادلة العقلية ، رغم انها لم تغفل الاستدلال بالنص. ويرجع هذا إلى موقف العلامة من دور العقل في استنباط الاحكام الشرعية ، واعتبار التحسين والتقبيح العقلي أساسا لتقرير المصالح المعتد بها عند الشرع ، حيث تدور الاحكام مع المصالح.

قرر النائيني ان الافعال تحتوي بذاتها على مفاسد أو مصالح ، وأن العقل قادر على اكتشاف هذه المصالح والمفاسد ([2]) خلافا لرأي كثير من الاصوليين الذين ترددوا في تقرير الحدود التي يمكن ان يذهب اليها العقل في تحديد ما هو حسن وما هو قبيح ، كما ان هذا مخالف ـ بطبيعة الحال ـ لرأي الاخباريين الذين ذهبوا إلى ان المصالح والمفاسد لا توجد في الافعال الا إذا وصفها الشارع ، فلا يسوغ للعقل وصف فعل بالقبح أو الحسن قبل وصفه في النص.

([1]) حائري : تشيع ومشروطيت ، ص. 156 نقلا عن حبل المتين 26-9-1910

([2]) انظر ابو القاسم الخوئي: أجود التقريرات (صيدا 1933) 36/2

وقد اتكل النائيني على هذا المنهج في ارسال الكثير من الاراء في قضايا اشكالية ، ارسال المسلمات. ذلك ان الجدل فيها ، قائم أساسا ، على تكييفها المفترض ضمن مشمولات اطار نصي معين ، لا سيما في موضوع السلطة والنظام ، حيث يتداخل الموضوع الراهن بتداعيات مسألة الامامة والنيابة وحدود ولاية الامام ونائب الامام. أما النائيني فقرر تكييفها في اطار آخر هو أولوية النظام وكون السلطة من الحقوق المشتركة لأفراد الامة ، متجاوزا - وهو يركز على واقع ما بعد الغيبة - مسألة التعيين الالهي للامام ، باعتبارها موضوعات لزمن سابق ، فتبحث في اطار منهجها الخاص (مباحث الامامة في علم الكلام).

مسألة السلطة:

خلافا للمنهج المتعارف في البحوث الفقهية الخاصة بمسألة الولاية ، اعتمد النائيني طريق استدلال جديد يبدأ بتقرير ان الواجبات الكفائية والوظائف الحسبية ، التي قرر انها لا تسقط في أي حال. وخص بالذكر بعض عناصرها المهمة مثل حفظ نظام الامة وحفظ بيضة الاسلام. وبعد اشارته إلى كونها موكولة - كما يرى جميع الفقهاء - إلى الفقيه النائب عن الامام ، قرر ان عدم تمكن الفقيه منها أو عدم قيامه بها لا يسقط وجوبها عن بقية المسلمين ، حيث ان المخاطب بها أعم من الفقيه ، فتتحول مسؤوليتها إلى عدول المؤمنين ثم عامتهم. وفي هذه الاثناء يربط النائيني بين عدالة السلطة وحفظ نظام الامة ، فيقرر ان هذا النظام لا يمكن حفظه في ظل السلطة الجائرة ، فهي غير أمينة وغير مؤهلة. لذا فان اقامة الوظائف الحسبية على النحو المطلوب تستدعي وجود سلطة عادلة أمينة تقوم بها نيابة عن المجتمع. وهكذا يصرف دليله في وجوب القيام بالوظائف الحسبية إلى وجوب مقدمته ، أي اقامة السلطة العادلة ، حيث لا يتحقق الأول الا بوجود الثاني وفي ظله.

التسلسل الذي اختاره النائيني يبدأ اذن من نقطة النهاية. فهو يقرر الموضوع أولا ، ويضعه ضمن تكييفه الشرعي ، ثم يدلل على التكاليف الشرعية المتعلقة به. خلافا لبقية الفقهاء الذين عالجوا موضوع الولاية انطلاقا من مسألة الامامة ، وحين واجههم اشكال غيبة الامام ، احالوا وظائفه ، بعضها أو كلها ، إلى الفقيه الذي ينوب عنه.

تبعا لتلك المقاربة ، عالج النائيني اشكال العجز عن التصحيح الكامل للسلطة بتصحيح ما يمكن منها ، فتوصل إلى ان الممكن هو (تحديد السلطة) أما بقية الفقهاء فتوصلوا إلى تقليل وظائف الفقيه ، إلى الحد الذي يمكنه من اقامة التكاليف الحسبية دون تعرضه للحرج. وهذا يوضح ان مقاربة النائيني تركز على موضوع التكليف ، بينما ركز الفقهاء الاخرون على المكلف المفترض.

واظن ان الظرف الذي ولد فيه بحث النائيني قد اثر في مقاربته ، فقد كتب عن موضوع السلطة في ظل جدل فعلي حول امكانية تصحيحها. اما الفقهاء السابقون له فبدأو بحث السلطة انطلاقا من موضوع القضاء وصلاحيات القاضي ومصدر الشرعية لهذه الصلاحيات ، فوصلوا إلى ولاية الفقيه. وحين فتحوا هذا الباب وجدوا انفسهم امام اشكالية احتلال مقام الامام المعصوم مع وجوده وان كان غائبا ، ولعلهم لو دخلوا من الباب الذي اختاره النائيني لوصلوا إلى نفس النتيجة. مقاربة النائيني سمحت لاحقا بتقرير امكانية السلطة الشرعية خارج اطار الامامة. ان قيام شخص ما بالسلطة ليس تفريعا عن الامامة – حسب رأيه - بل عن شراكة الشعب في المصالح العامة ، وما يترتب عليه من حق لكل فرد في اختيار من يقوم مقامه في ادارة حصته من تلك المشتركات (انظر الفصل الرابع).

قرر العلامة النائيني ان اقامة النظام العام واجب عقلا ، وهو يستلزم وجود سلطة مطاعة ، ثم قرر ان قيام السلطة بالواجبات التي قررها الشارع مرهون بكونها عادلة ، لان الجائر لا يستأمن. ومن هذا المدخل بحث طبيعة السلطة والعوامل التي تدفعها إلى العدل أو الجور ، فتوصل إلى ضرورة وجود نظام قانوني (دستور) ومؤسسي (مجلس شورى منتخب) يضمن عدم انحراف السلطة إلى الاستبداد ، وصولا إلى تقرير الاطار النظري للعلاقة بين الامة والدولة ، وهو قيامها على قاعدة المساواة بين طبقات الشعب ، وحرية كل منهم في الاختيار ، ثم شراكتهم جميعا في الدولة.

توسع النائيني أيضا في مفهوم الوظائف الحسبية ، وضم إليه جميع الواجبات العمومية من حفظ نظام الامة ووحدتها واستقلالها ، وتمكينها من اسباب الرقي والتقدم ، وتطوير نظامها الاجتماعي. كما قرر ان القيام بهذه الوظائف واجب على الدوام ، في حضور الامام أو في غيبته. ضمن هذا النطاق الواسع فهي مسؤولية جميع المسلمين ، ولا

تسقط عن احدهم إذا تخلى عنها غيره. ويعتبر هذا التوسيع لنطاق الوظائف الحسبية ، غير مسبوق في الفقه الشيعي ، كما ان حديثه عن مشروعية تدخل عدول المؤمنين ، بل وجوبه ، في الامور التي جرت العادة على حصرها بالفقيه أو المأذون من قبله ، من الآراء الاستثنائية.

شرعية السلطة

أرجع النائيني مشروعية الحكم إلى اعمال السلطة وممارساتها الفعلية ، لا إلى وجود شخص محدد على رأسها ، فقيها كان أو غيره. فهي – عنده - صحيحة وسبب للثواب الالهي إذا قامت بواجباتها ، واعرضت عن الظم ، وهي فاسدة وسبب لعقاب الله إذا فعلت العكس. بناء على هذا ، ومع وجود الشراكة الشعبية والرقابة (أو الهيئة المسددة والرادعة كما يسميها) فان الكلام عن الصفات الشخصية للحاكم يصبح ثانويا ، فهو لن ينفرد بالسلطة ، ولن يمارسها دون حدود ، بل ان العلامة يقرر صراحة عدم الحاجة إلى صفات امام الجماعة في من يتولى المناصب العامة ، مشيرا في ما يظهر إلى صفة (العدالة) التي يشترطها الفقهاء في الحاكم الشرعي وامام الجماعة على حد سواء ، والتي هي حسب تعريفهم ، ملكة في النفس ، تتحدد في عدم ارتكاب الكبائر وعدم الاصرار على الصغائر.

لم يطرح العلامة النائيني اعتراضا على ربط مشروعية السلطة بتولي الفقيه مقاليدها لكنه ينطلق من منظور آخر لنفي هذا الارتباط ، يظهر في معالجته للنقاط التالية:

أ/ **اهتمامه بالشورى** كركن أساس للنظام السياسي الاسلامي. وهذا يفترق عما أجمع عليه الفقهاء من ان المجتهد الجامع للشرائط لا يعمل برأي غيره ، نظرا لحجية العلم الذي توصل اليه. وهو مع اغفاله للتراتب بين رأي الفقهاء ونتيجة الشورى ، الا انه يلمح بقوة إلى تقديم الثاني على الأول في مجال الاختصاص. ونرى هذه التلميحات حين يذكر رجوع الرسول (ص) والامام علي (ع) إلى رأي أهل الشورى ، رغم اختلافه عن رايهم الخاص ، ولا يخفى ان المقصود من هذه الاشارة هو بيان التناسب بين الحالين.

ومع ان العلامة يؤكد على صحة البند الثاني من متمم دستور 1906 الذي يخول هيئة من المجتهدين مراقبة قرارات المجلس ومطابقتها مع أحكام الشرع ، مما يشي بان النائيني لم يبتعد عن فكرة تغليب رأي المجتهد على رأي أهل الشورى ، الا انه لا يخفى على المتأمل ، ان الاطار الدستوري لعمل هيئة المجتهدين لا يسمح لها بفرض الرأي الخاص لاعضائها ، بل تقرير مطابقة راي أهل الشورى للشريعة ، أو عدم مطابقته ، وهذا نظير لتعامل مجتهد مع رأي مجتهد آخر ، فهو وان رجح رأيا آخر ، الا انه لا يسلبه الاعتبار الشرعي إذا بناه الثاني على ادلة صحيحة في عرف الفقهاء ، بغض النظر عن الاختلاف في النتيجة التي توصل اليها كل منهما. فكأن الحاكمية هنا منظور اليها من الزاوية السلبية ، أي عدم مخالفة راي الشورى لاحكام الشريعة ، وليس توافقه مع الاراء الشخصية لهيئة المجتهدين.

ب / **اولوية الكفاءة والاختصاص** ، فهو اذ يدلل على مشروعية تولي غير المجتهدين للسلطة ، يقرر ترجيح رأي الولي النوعي في مجال عمله ، ومشروعية عمله تبعا لترجيحاته ، إذا كان مأذونا في الولاية. ان الولي النوعي المقصود هنا هو صاحب الكفاءة الذي يتولى عملا من اعمال الدولة ، فيكون صاحب اختصاص فيه ، وهذا مشابه لما ذهب إليه قليل من الفقهاء الذين اشترطوا الخبرة النوعية في صاحب الولاية ، مثل كاشف الغطاء من المتقدمين ([1]) والخميني من المتأخرين ([2]).

ج / عند حديثه عن **تسلسل المسؤولية** ، يذكر وجوب القيام بها على غير الفقيه إذا عجز. ثم يستطرد قائلا ان البناء على كون السلطة من المشتركات العامة المتعلقة بعموم الشعب ، يجعلها خارجة عن باب الولايات. وبهذا فهو يخرج الموضوع من اطار الجدل حول نيابة الفقيه للامام. خلاصة راي النائيني ان السلطة عقد بين الناس وبين رجل محدد يقوم على ادارة وتنظيم الشؤون العامة المشتركة بينهم ، فالاحكام المتعلقة بهذا العقد هي ما اتفق عليه طرفاه ، فهي بهذا التكييف خارج اطار البحث في

([1]) يفهم من كلام الجناحي ان الخبرة النوعية في أمر الولاية مقدمة على الاجتهاد في الفقه بالمعنى المتداول ، رغم انه يستدرك بان الاحتياط يقضي بنيل الاذن من الفقيه المجتهد.انظر كاشف الغطاء : كشف الغطاء ، ص. 394.

([2]) انظر روح الله الخميني ، فقه الامام الخميني 497/8.

موضوع الولاية الشرعية ، بحسب الاطار النظري المتعارف في كتب الفقه.

د / ركز النائيني على **توفر العدالة في النظام** كمؤسسة وليس في شخص الحاكم ، كعادة البحوث الفقهية قبله وبعده. فهو يرى ان بذور الاستبداد كامنة في طبيعة الدولة ، نظرا لما تملكه من وسائل القهر المادية. ولذا قرر ان ضمان العدالة رهن بوجود مرجع يحتكم إليه عند الاختلاف بين الامة والسلطة ، هو الدستور ، فضلا عن مجلس الشورى الذي يراقب عمل الحكومة. كما قرر وجوب ابقاء السلطات الثلاث (التشريعية / الرقابية ، التنفيذية ، القضائية) منفصلة عن بعضها ، كي لا تجور احداها على الاخرى أو تستخدمها في انفاذ المرادات الشخصية لاصحابها. واذ يصل إلى هذه النقطة فانه يقرر ان الشورى ملزمة للحاكم ، وليست معلمة كما هو راي اكثر الفقهاء السابقين. وفي هذا الجانب يفترق النائيني عن جميع من سبقه من الفقهاء ، من السنة والشيعة ، الذين قرروا ان صلاح الدولة منوط بوجود الحاكم الصالح على رأسها ، كما ذهبوا إلى ان الحاكم الصالح هو الشخص الاعلى الذي ترجع إليه جميع سلطات الدولة ويمارس عمله دون حدود لصلاحياته ، غير ما يلتزم به هو من روادع نفسه الاخلاقية أو العلمية.

رأي الأكثرية

رأى العلامة ان رأي الاكثرية مرجح نوعي عند اختلاف الاراء ، ويمكن ان تبنى عليه آراء والزامات شرعية. ويماهي بين هذا وبين رجوع الفقهاء إلى دليل "الشهرة" كمرجح مقبول عند تضارب نتيجتين أو رأيين متساويين في قوة الأدلة. لا بأس بالاشارة إلى ان اكثر الفقهاء هونوا من شأن "الشهرة" في نطاق الاستدلال النظري رغم انهم جميعا حاولوا عدم تخطيها في الفتوى ، سيما في الموارد التي جرى التعارف على تثبيتها أو يخشى من ان يؤدي نقضها إلى اثارة الجدل.

وفي زماننا هذا أشار اثنان من الاصوليين ، هما الاستاذ علال الفاسي والسيد محمد تقي المدرسي ، إلى قضية أعمق غورا ، وهي طبيعة ومصادر الاجماع الذي يعتبره الفقهاء أحد الادلة الاربعة الكبرى. ففي حين مال اكثرية الفقهاء إلى تفسيره باتفاق علماء زمن معين على رأي ، اقترح الفاسي والمدرسي اطار الشورى كموضع لصناعة

الاجماع ([1]). وزاد د. حسن الترابي بان "الراي العام" أي اتفاق الامة هو صانع الاجماع. اردنا الاستشهاد بهذه الاراء لبيان ان الادلة والامارات المتعارف عليها في أصول الفقه ما تزال ، رغم سعة وعمق البحث فيها ، غير محددة على نحو نهائي. وهي قابلة للتجديد باستمرار.

المشاركة الشعبية

الارضية التي اقام عليها النائيني رأيه العلاقة بين الامة والدولة هي ملكية الشعب للدولة ، واعتماد الدولة على المال العام المملوك لعامة الشعب ، أو على الضرائب التي تجبيها من الشعب. وهي أيضا دليله في حق الشعب في محاسبة ولي الأمر ، حتى لو كان فقيها يتولى الحكم بموجب أدلة النيابة العامة.

وهذا الراي ، وان كان قد طرح في اوربا مبكرا ، الا انه يعتبر جديدا واستثنائيا في العالم الاسلامي ، لا سيما في اوساط الفقهاء. وينطلق النائيني من هذا التأسيس لنقد القول بتفضل الحاكم على الشعب حين يكون عادلا ومحسنا. العاملون في اجهزة الدولة ، بمن فيهم الحاكم ، أجراء للشعب ، مخولون من قبله بادارة الشؤون العامة المشتركة ، على النحو الذي يضمن مصلحة المجموع. التزام الحاكم بهذه الواجبات شرط لبقائه في منصبه ، فان قصّر عزل ، وان استعمل القوى المادية للسلطة في اغراضه الشخصية استحق العقاب.

يوضح النائيني أيضا ان المواطنة ، وليس الدين ، هي ارضية الحقوق السياسية لكل فرد من أفراد الشعب. السلطة حق مشترك للشعب ولكل مواطن جزء من هذا الحق ، بغض النظر عن دينه. ومن هنا فان المواطنين من اتباع الديانات الاخرى لهم حق كامل في المشاركة في السلطة والقرار والترشيح والانتخاب ، بما يؤدي إلى تمثيلهم في مجلس الشورى تمثيلا عادلا معبرا عن ارادتهم. وهو يبني هذا الرأي على لزوم

([1]) انظر محمد تقي المدرسي: التشريع الاسلامي 138/2 وعلال الفاسي: مقاصد الشريعة الاسلامية ومكارمها ، ص. 118

عمومية الشورى ، وان مفهوم العمومية لا يتحقق إذا استثني منه بعض الشعب. اضافة إلى هذا فان مشاركة المواطنين غير المسلمين في تحمل اعباء الدولة ، بدفع الضرائب أو الدفاع أو الالتزام بالقوانين ، تمنحهم اتوماتيكيا الحقوق المقابلة لهذه الالتزامات. وحين يصل النائيني إلى الاشكال الناشيء عن اشتراط صفات معينة في القائمين بامور الولاية ، فانه يستثني غير المسلمين من الشروط الخاصة اللازمة في نظرائهم من المسلمين ، ويستبدلها بالشروط اللازمة لنوع الولاية (الكفاءة والخبرة).

ومن المؤكد ان هذا الراي لن يكون مقبولا عند عامة الفقهاء التقليديين ، الذين يقررون شروطا مشددة لأصحاب الولايات ، اولها الاسلام. ان الفارق بين الرأيين يأتي من مرجع كل منهما ، فهذا يقوم على ان الدين هو مصدر شرعية الولاية ، اما النائيني فيرجعها إلى ملكية الشعب للدولة.

الاصلاح السياسي اولا

تحدث النائيني أيضا عن تأثير الاستبداد في النظام الاجتماعي ، سيما تسلسل الجور في الطبقات الاجتماعية. فكل طبقة تجور على من دونها ، حتى يصبح الجور والبغي بغير الحق مضمون التعامل بين طبقات المجتمع. وهذا المنظور يتعارض من بعض الوجوه مع منهج الاصلاح الذي اقترحه كثير من الفقهاء والمفكرين المسلمين ، وفحواه ان نقطة البداية هي اصلاح الفرد فالاسرة فالمجتمع ، واخيرا الدولة. رغم ارجاع النائيني فساد الدولة إلى عجز المجتمع وفشله في فرض الحكومة الصالحة ، ، الا انه لا يعتقد ان الاصلاح يبدأ من الاسفل ، بل من قمة الهرم.

تنبيه الامة

وتنزيه الملة

اية الله العظمى الميرزا محمد حسين الغروي النائيني

تقريض استاذ فقهاء العصر

اية الله العظمى الآخوند محمد كاظم الخراساني

هذه الرسالة الشريفة "تنبيه الامة وتنزيه الملة" من افاضات جناب مدار الشريعة صفوة الفقهاء والمجتهدين ، ثقة الاسلام والمسلمين ، العالم العامل اقا ميرزا محمد حسين النائيني الغروي دامت افاضاته ، اجل من ان تمجد. وحري ان تكون دراستها وتدريسها ، سبيلا إلى ادراك ان اصول المشروطية مستمدة من الشريعة الحقة. وهي مفاد وحقيقة الكلمة المباركة "بموالاتكم علمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا". ارجو ان يدرك ذلك بعين اليقين ان شاء الله تعالى.

في شهر ربيع الأول سنة 1327

حرره الاحقر الجاني محمد كاظم الخراساني

تقريض اية الله العظمى الشيخ عبد الله المازندراني

بحمد الله تعالى وحسن تأييده فان الرسالة الشريفة (تنبيه الامة وتنزيه الملة) كما تفضل [الخراساني] اجل من ان تمجد. وهي كافية لتعزيز اعتقاد المسلمين وتصديقهم وجدانيا بما هو ثابت من ان جميع الاصول والمباني السياسية ، المستفادة والنابعة من دين الاسلام القويم ، كافية وفوق ما يؤمل. فلله در مصنفه المحقق ، وجزاه الله عن الاسلام واهله خيرا. وكثر في الفقهاء والمجتهدين امثاله ، بمحمد وآله الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين.

في شهر ربيع الأول 1327

حرره الاحقر عبد الله المازندراني

تمهيد

الحمد لله رب العالمين والصلاة على اشرف الأولين والاخرين وخاتم الأنبياء والمرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين إلى يوم الدين وبعد.

قبل الحروب الصليبية كانت الامم المسيحية الاوربية محرومة من الحكمة بكل أنواعها. لأنها ليست ضمن الشرائع السماوية الرائجة في اوربا ، أو لأن الكتب السماوية تعرضت للتحريف والأنتقاص. وبين ما افتقر إليه الاوربيون ، الحكمة العملية ، والعلوم الضرورية للتمدن اضافة إلى الفكر السياسي وما يترتب عليه من احكام.

الفشل الذريع للجيوش الأوروبية في تلك الواقعة العظيمة - الحروب الصليبية - قادهم إلى التأمل في اسباب تخلفهم وضعفهم ، فوجدوا ان السبب الاساس في اخفاقهم يعود إلى عدم تمدنهم وافتقارهم للعلم. ومن هنا فقد جعلوا التعليم على راس اولوياتهم. واندفعوا بكل حماسة لعلاج ما استشرى في مجتمعاتهم من الجهل ، الذي هو اشد الأمراض واكثرها افسادا للامم.

تجاوز الاوربيون حاجز التنافر الديني ، فاخذوا اصول التمدن الاسلامية وسياسات الاسلام من مصادره الاصلية ، الكتاب والسنة وتعليمات الرسول (ص) وأقوال امير المؤمنين (ع) وغيرها. واذا قرأت ما كتبه المنصفون من مؤرخي النهضة الاوربية ، فسوف تجد اعترافا صريحا بفضل المسلمين عليهم. وسوف تجد اقرارا بان التطورات الاستثنائية التي شهدتها اوربا في نصف القرن التالي للحرب الصليبية ، ما تحققت لولا استفادتها من ذلك النبع الصافي الذي تقصر العقول عن ادراك مستواه أو ايجاد مثيله.

في هذا الوقت كان الاوربيون الذين انكبوا على علوم الاسلام ، يتقدمون بفضل حماستهم للتعلم ، وحسن ممارستهم للعلم ، ونشاطهم في البحث ، وجودة استنباطهم واستنتاجهم لفروعه. بينما وعلى خط مواز ، كان المسلمون يخبون في مسيرة التراجع التي بدأوها قبل حين من الزمن ، لا سيما مع اكتمال الدائرة الرهيبة التي احاطت بهم ، بعد سيطرة المتسلطين والطغاة المعرضين عن الكتاب والسنة ، مما جعل

عامتهم اسرى اذلاء مكبلين بقيود العبودية لهؤلاء المتكبرين.

من هذه المفارقة بدأ التباين الكبير الذي نشهده اليوم ، بين حال البؤس والضعف التي آل اليها المسلمون ، وحال التقدم والقوة التي تعيشها الامم الاوربية.نعرف ان تسلسل الاحداث هذا قد نسي تماما. مع مرور الزمن تراجع شعور المسلمين بتميزهم واعتزاز بدينهم ، بينما تزايد شعور الاوربيين بعزتهم ومكانتهم حتى انكروا فضل الاسلام عليهم وتاثيره في اطلاق قوتهم ومدنيتهم ، بل امسى بعضهم ينظر للدين الحنيف كعلة لهوان النفوس المسلمة واستسلامها للذل وعبودية المتسلطين.

نسي المسلمون أيضا المباديء التاريخية التي قادتهم إلى العزة والرقي ، وظن بعضهم ان الهوان والمذلة من لوازم التدين والايمان. وراج القول بان احكام الاسلام منافية للتمدن والعدالة ، وعقبة امام استقلال العقل وحرية التفكير. وفي نهاية المطاف قيل ان التزام المسلمين بدينهم سبب الخراب الذي يحيط بالامة. لكنا نعلم ان الشريعة المقدسة اساس التقدم ومحركه وحاميه.

هكذا بقي الحال إلى يومنا هذا ، حيث تشير البوادر على استعادة المسلمين لوعيهم بذاتهم واكتشافهم قسوة واقعهم. هذا الوعي الجديد هو نقطة النهاية لمسيرة التقهقر ، وهو ايذان بانقضاء زمن الخضوع الذليل لاراداة الجائرين ونزواتهم. بل هو ايذان بان شمس الاستبداد والذلة توشك على الأفول. فعامة المسلمين اليوم بفضل ارشاد مراجعهم وعلماء دينهم ، واعون بمقتضيات الايمان ، مدركون لضرورة استنقاذ انفسهم من ذل العبودية لفراعنة الامة ، واستعادة حريتهم التي وهبها الله لهم ، وممارسة حقوقهم الوطنية المشروعة ، والمشاركة في تقرير امور بلادهم.

ولأن الحق لا يستنقذ بغير التضحية الغالية ، فقد انبعثوا من سباتهم كما ينبعث (السمندر) من بحار النار ([1]) فبذلوا الغالي والنفيس لكسر قيود العبودية

([1]) السمندر اسطورة فارسية مستمدة من اسطورة مصرية قديمة ، عن طائر العنقاء (الفينيق) الذي يعمر خمسمائة عام ، وبعد ان تستهلك النار جسده ينبعث من وسط الرماد كاجمل واقوى ما يكون ، وفي الاسطورة المصرية ترمز العنقاء للشمس التي تموت في المساء ثم تولد في الصباح التالي. وتعبر الاسطورة عن الامل في البعث المتجدد للامة.

واستعادة حقوقهم المغصوبة ، غير خائفين ولا وجلين ، واثقين بان اراقة الدماء الزكيـة في هذا السبيل من اعظم اسباب سعادة وطنهم واعادة بعثه إلى الحياة ، مفضلين ان يغرقوا في دمـائهم عـلى ان يعيشـوا اسرى للظـالمين. وهـذي هـي الصـورة المـثلى للتـاسي بسـيد الشهداء الحسين المظلوم ، الذي يصف المؤمنين الاحرار بانهم نفوس ابيـة لا تـؤثر طاعـة اللئـــام على مصارع الكرام ([1]).

وكان مما اثلج الصدر قيام حجج الاسلام مراجع النجف الاشرف وهـم رؤسـاء الشيعة الاثنـي عشريـة ، باصـدار الاحكـام التـي فضـحت الاسـتبداد ، واوجبـت السـعي لتحقيق ذلك الهدف المقدس ، ثم التعقيب عليها بفتوى المشيخة الاسلامية في اسـطنبول ، وهي مرجعية أهل السنة. لقد كانـت هـذه الخطـوة ضروريـة ، لتبرئـة سـاحة الاسـلام المقدس من تلك الاحكام الجورية ، المخالفة لما تسالم عليه العقلاء ، وكانت بينة ظاهرة ، وحجة قاطعة لألسن العائبين في الدين ، والباحثين عن عيوب المسلمين.

لكن عصابة الـذئاب في ايـران لم تـرض بموقـف أهـل العلـم ولاموقـف عامـة المسلمين. فبحثت عن كل وسيلة تستعين بها على ابقاء الشجرة الخبيثـة ، شـجرة الظلـم والاستبداد والسيطرة على الرقاب وغصب اموال المسلمين بالباطل. فلم تجـد سـبيلا غـير التخفي وراء دعوى الدفاع عن الدين القويم ، والحيلولة دون تحريـف الاحكـام ، سـائرة في هذا المسعى على طريق فرعون عنـدما واجـه نبـي الله مـوسى. بـدل الاذعـان للحـق ، جادلت بـاطلا بـان المطالبـة باصـلاح أمـر الـبلاد تبـديل للـدين ، وخـروج عـلى الصراط المستقيم ، تمـاما كما فعل فرعون حينما ظهرت دعـوة موسى "وقال فرعـون ذروني اقتـل موسى وليدع ربه اني اخاف ان يبدل دينكم أو ان يظهـر في الارض الفساد" غافر-26.

لقد وضع هؤلاء ايديهم في أيدي فراعنة ايران ، وفعلوا ما فعلـوا مـن قبـائح ، فجددوا شنائع فهد الضحاك ومآسي جنكيز خان ، كل ذلك تحت عبـاءة الـدين وبـدعوى حمايته من التبديل والتحريف ، كما لـو ان الفراعنـة هـم حـماة الـدين ، والـذابون عـن

([1]) مقطع من خطبة للامام الحسين يوم عاشوراء. محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار (بيروت 1983) 9/45

شريعة سيد المرسلين.

كان المنتظر منهم ان يحفظوا قداسة العقيدة التي خدشت بسعي الجبابرة لاستلاب صفات الخالق عز اسمه ، أو ادعاء حقوقه من العمل بما يشاؤون ، وعدم المسؤولية عما يفعلون ، وغير ذلك من الصفات الخاصة به سبحانه وتعالى. لكنهم عوضا عن ذلك زينوا للجائر قبيح عمله ، وحاولوا خداع المسلمين بدعوى ان تجريد الجائر من صلاحياته المطلقة مناف للاسلام ، غير عابئين بما أدى إليه هذا الموقف من وصم الشرع المقدس بوصمة الذل والعار العظيم. كما وفروا الفرصة للنصارى والباحثين عن المعايب ، للتشنيع على الاسلام واتهام نبيه المصطفى ، بل ذات الواحد الاحد تعالى شأنه بتشريع الظلم أو تسويغه. ولم يتوقفوا في ظلمهم لأنفسهم عند حد ، بل وصل الأمر حد الجرأة على ظلم الخالق ، لتبرير ظلم المخلوق "ثم كان عاقبة الذين اساؤوا السوأى ان كذبوا بآيات الله وكانوا بها يستهزئون" الروم-10.

* * *

واتباعا لمفاد الحديث النبوي الصحيح "اذا ظهرت البدع في امتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله" ([1]) فقد وجدت السكوت على مثل هذه الزندقة والالحاد والعبث بالدين ، خلافا للمسؤولية الشرعية المنوطة بأهل العلم ، بل تسهيلا لهذا الظلم البين وعونا لأصحابه. ولهذا قمت وانا اقل خدام الشرع الأنور بأداء المسؤولية الشرعية ، في نصرة الشريعة المقدسة ودفع الضيم عنها منطلقا مما اراه واجبا عليّ ، من بيان حقيقة تلك الزندقة ، ونقضها لضرورات الدين ، وتمييزها عن واضح الشريعة ، حتى لا تختلط الامور على المسلمين ، آملا الفوز بعون الله وحسن تأييده ، راجيا القبول والرضى. عسى ان يكون في هذا العمل توفيرا لجهد الاخرين ، وتخفيفا لبعض ما يتحملون من مسؤولية ، وما توفيقي الا بالله. وقد اسميت هذه الرسالة (تنبيه الامة وتنزيه الملة) لأن وضعها كان بغرض تنبيه الامة إلى ضروريات الشريعة ، وتنزيه الدين عن الزندقة والالحاد والبدعة ، وقد قسمتها إلى مقدمة وخمسة فصول وخاتمة.

([1]) رواه الكليني بسنده عن محمد بن جمهور مرفوعا. محمد بن يعقوب الكليني ، الكافي (طهران 1388 هـ) 54/1

في تحليل حقيقة الاستبداد ودستورية الدولة والتدليل على الدستور ومجلس الشورى الوطني وتوضيح معنى الحرية والمساواة

المسلم به بين جميع الامم وعقلاء العالم ان استقامة النظام العام وانتظام حياة البشر ، مرهون بوجود دولة قادرة على فرض النظام. في هذا المستوى ، أي الاقرار بالحاجة إلى السلطة ، لا فرق بين القائلين بضرورة كونها فردية أو جماعية ، ولا بين من يربط شرعيتها بانتخاب الحاكم أو وصوله للسلطة عن طريق الوراثة أو الغلبة والقهر.

كذلك فانه معلوم بالضرورة ، ان صيانة شرف البلاد واستقلالها وتماسكها كأمة وصون مختصاتها الدينية أو القومية ، منوط بالضرورة بقيام سلطة نابعة من ذاتها ، معبرة عن ثقافتها وهويتها ، تحفظها وتدافع عنها. وعند فقدانها فان عوامل تفوق الامة ومختصاتها عرضة للزوال والضياع ، مهما بلغت من الثروة والتمكن والعمران والتقدم.

ولذا فان الشريعة المطهرة جعلت حفظ بيضة الاسلام ، التكليف الشرعي الأهم بين جميع الواجبات الاخرى. ومن هذا المنطلق أيضا ، فان السلطة الاسلامية من اعظم وظائف ومتعلقات الامامة. وتفصيل هذا الموضوع في مباحث الامامة. وهي خارج نطاق بحثنا هذا.

الوظيفة الاساسية للسلطة

تحديد الوظيفة الاساسية للسلطة يوضح سبب اعتبارنا أصل قيام السلطة ضروريا لنظام العالم ، واعتبارنا حفظ شرف الامة وهويتها رهنا بكون السلطة الحاكمة ممثلة لها ونابعة منها. وفي هذا المجال فثمة وظيفتان أصليتان للسلطة:

الأولى: حفظ نظام البلاد ، وتنمية المجتمع وايصال الحقوق الى اهلها ، والحيلولة دون بغي أفراد الشعب على بعضهم ، أو تطاول اقويائهم على ضعفائهم ، وغير ذلك من الوظائف المتعلقة بمصالح البلاد والشعب ، ضمن حدود الدولة.

الثانية: صون البلاد من تدخل الاجانب في امورها واتقاء مـؤامراتهم ، وتهيئـة القوة الدفاعية والاستعداد الحربي وغير ذلك من اللـوازم الضرـورية لصـيانة اسـتقلالها. وقد ورد هذا المعنى عند المتشرعين تحت اسم حفظ بيضة الاسلام ، وعند غـيرهم تحـت عنوان حفظ الوطن ، كما وضعت الاحكام الشرعية المعنية باقامة هاتين الوظيفتين تحت باب الاحكام السياسية والتمدنية والجزء الثاني من الحكمة العملية ([1]).

وبالنظر للعلاقة الوثيقة بين اقامة هذه الوظائف وبين كفاءة القائمين عليها في مجال السياسة والحكمة ، فقد اهتم عظماء السـلاطين المتقـدمين في فـارس والـروم أشـد الاهتمام باختيار حكماء كاملين في العلم والعمـل ، لتـولي منصـب الـوزراة والقيـام بـامر الدولة. ومن ناحيتهم فان اولئك الحكماء لم يقبلوا هذه الولاية ، مع مـا كـانوا عليـه مـن كمال التورع عن التكبر والقهر ، لولا وجود هذه العلاقة.

بل يمكن القول ان اقامة تلك الوظائف الضرورية ، هـي السبب الداعي لقيـام السلطة في الاصل. ولنفس السبب أيضا شرع الخراج ، ونظمت سـائر الاجهـزة السياسـية القائمة بوظائف الدولة. وفي مختلف الحقب التاريخية وجدنا الأنبياء والحكـماء يسـعون في نفس الاتجاه ، أي اقامة السلطة التي تكفـل اقامـة الواجبـات المـذكورة. كـما تقـررت هذه الاغراض في الشريعة الاسلامية المطهـرة ، التـي تضـمنت أيضـا مـن شروط ممارسـة السلطة ومحدداتها ، ما يسد الثغرات ويكمل النواقص ، بحيث تصبح قائمة وعاملة عـلى هذا الوجه بالذات.

صور السلطة

تنقسـم الحكومـات مـن حيـث طريقـة قيامهـا ومضـمون عملهـا إلى نـوعين: تمليكية أو ولايتية ، ولايوجد نوع ثالث. سلوك الحاكم ومضمون سياساته في كل الاحـوال يتمظهر في احدى صورتين:

([1]) الحكمة النظرية هي الاستنتاجات المقصودة بذاتها وتتعلق بموجبات الكمال المعنوي. اما الحكمة العملية فهي الطريقة المثلى لتنظيم امور الحياة. وتتضمن علم الاخلاق وعلم السياسة. وتدبير المنزل.

الصورة الأولى: حكم الجور

وفيه ينظر صاحب السلطة إلى وضعه بالنسبة للبلاد ، كما ينظر المالك العادي إلى املاكه الشخصية. فيتصرف فيها تصرف المالك المسلط على ما تحت يمينه ، دون حدود أو قيود. فهي بما فيها من عناصر مادية ، مثل امواله الخاصة ، واهلها مثل عبيده وامائه ، بل مثل الاغنام وغيرها من المواشي التي خلقت وسخرت لتحقيق رغباته واشباع شهواته.

ويستتبع هذا اجبار الرعية على الخضوع لأمره والتسليم لمشيئته. فكل من اخلص الولاء للحاكم وتفانى في سبيل رضاه ، نال القربى وحظي بالامان. وكل من انكر أو خالف ، نفاه من البلاد التي يعتبرها ملكا خاصا به ، أو اعدمه وتركه طعمة للذئاب البشرية يريقون دمه وينهبون داره وماله.

واذا تعلق الأمر باموال العباد ، فان الجائر لا يقيم حرمة لحقوق المستحقين ولا لاختصاص المالكين. فكل مال اراده انتزعه من اهله ، أو اهداه للسرقة المحيطين به. واذا تعلق الأمر بالحقوق ، فكل حق ارادوا احقاقه احقوه ، واذا ارادوا ابطاله ضيعوه.

ولا يجد الجائرون غضاضة في العمل على هذا النحو ، فهم يعتبرون انفسهم ملاكا لما تحت أيديهم ، احرارا في التصرف بالاخذ والعطاء ، فاذا تعلق الأمر بثروات البلاد ومواردها العامة ، تصرفوا فيها دونما تحفظ ، كما لو ان المال العام المتاتي من الخراج أو الضرائب أو سواها من مصادر مالية الدولة ، ايجارات يدفعها الناس إلى مالك الارض ، يجمعها ويصرفها في مصالحه واغراضه الشخصية ، لا باعتبارها اموالا عامة مملوكة لمجموع الشعب ، تصرف في مصالحه واصلاح امره.

وفي مقابل هذا التصرف اللامحدود في امور واملاك البلاد والعباد ، فان اهتمام الحاكم بحفظ وتنظيم البلاد ، والقيام بمصالحها المختلفة مما يوكله العقلاء إلى الدولة عادة ، لا يعدو ان يكون رهنا لميوله واهوائه الشخصية ، كما هو شأن المالك العادي في مزارعه واستثماراته ، فالقيام بامرها ليس منظورا إليه بمنظار الواجب والمسؤولية الشرعية والوطنية ، بل بميول الحاكم ورغباته ، ان شاء قام باصلاحها ، وان

شاء أهملها وربما رهنها أو باعها ، لاعداد العدة لنزهاته ولهوه ورفاهيته وعبثه. بل ربما لم يتورع وهو بهذه الصفة عن التجاوز على حرمات الناس بانتهاك الاعراض ، والتجاهر بالفجور والمجون.

ومع كل هذا الطغيان ، وهذه التجاوزات ، فان حاكما كهذا لا يستحي من ادعاء صفات الكمال ، الصفات التي هي من مختصات الباري عز اسمه ، كما لا يستحي من اعتبار نفسه منزها عن الخطأ ، مقدسا يتعالى بذاته عن النقد والمساءلة. ثم لا يتوقف عند هذا الحد من الغرور والترفع الكاذب ، بل يتبعه بالخطوة التالية وهي تحويل جميع السلطات والقوى الخاصة بالبلاد ، إلى وسائل لتعزيز سلطانه واظهار قدرته وقوة قهره ، فضلا عن تحقيق شهواته ورغباته.

وهو لا يعدم في تحقيق هذه المقاصد اشباه علماء ، يصطنعون له من المبررات ما شاء ، فهو بعونهم ودعمهم يضع نفسه في مقام الرب سبحانه وتعالى الذي "لا يسأل عما يفعل وهم يسألون" الانبياء-23.

ولأن هذا النوع من السلطة قائم على الميول الشخصية ، فقد اطلق عليه اسم الحكم التملكي أو الاستبدادي ، كما يوصف بانه اعتسافي وتسلطي وتحكمي. وواضح ان السبب في اطلاق هذه الصفات هو مطابقة الاسم للمسمى. فالسلطان فيه حاكم بما يشاء ، فعال لما يريد ، متصرف في البلاد واهلها ، كما يتصرف المالك العادي في املاكه الشخصية.

وكما وصفت السلطة بتلك الاوصاف ، فقد وصف صاحب السلطة بالظالم والقهار ، والحاكم المطلق والحاكم بأمره ومالك الرقاب ، وامثال هذه الصفات التي تشير إلى حقيقة اعماله.

وعلى النحو ذاته يوصف أفراد الشعب المبتلى بهذا النوع من السلطة القاهرة ، بالارقاء والاسرى والاذلاء ، بل انهم يمكن ان يوصفوا بالمستصغرين ، لما بينهم وبين صغار الأيتام الذين لا يعرفون حقوقهم ولا يتصرفون في املاكهم ، من تشابه في الحال.

والذي ارى ان حال الشعوب الذليلة والاسيرة ، ادنى من هذا التقدير. فهي اقرب شبها إلى النباتات التي ليس لها حظ مستقل في الحياة ، وغاية ما تعيش لأجله هو الفناء في الغير ، من حيوان أو انسان. فهي مسخرة لحاجاته ، مرهونة في بقائها أو فنائها بارادته. ولهذا وصف أفراد الامم الذليلة المظلومة ، والجاهلة بحقوقها والظالمة لنفسها ، بالمستنبتين.

تناسب عكسي

ليس ضروريا ان تتحقق هذه الصفات جميعا في كل سلطة جورية. فقد نجدها جميعا في دولة ، ونجد بعضها فحسب في غيرها. ان التفاوت في احوال الامم الخاضعة لسلطات الجور ، يرجع بالدرجة الأولى إلى ما يتمتع به كل من طرفي الدولة ، السلطة والشعب ، من ملكات روحية وقابليات. ثمة حكام يتمتعون هم واعوانهم بقدر من الادراك العقلي للامور والعواقب ، ويحملون بعض الصفات الانسانية الحسنة التي تمنعهم عن الافراط في البغي. كما ان بعض الشعوب تملك قدرا من الوعي بحقوقها ومسؤولياتها ، وتعي حقيقة السلطة التي تحكمها ، ومدى قربها أو بعدها عن الالتزام بواجباتها. فاذا وجد هذا الوعي في الشعب امسى عسيرا على السلطان ان يدعي القداسة والعصمة ، أو يفعل ما يشاء وينكر مسؤوليته عما يفعل ، مما هو من مختصات الباري جل وعلا.

وعلى كل حال فان الصواب هو القول بوجود التوازن العكسي- بين مستوى الوعي الشعبي في طرف ، ومستوى التسلط في الطرف الاخر. فكلما ارتفع الأول نزل الثاني والعكس بالعكس. ليس من عادة الظلمة التوقف عند حد ، بل لعلهم لا يتورعون عن ادعاء الصفات الخاصة بالله جل اسمه. لقد كان آخر ما وصل إليه فرعون من الطغيان هو ادعاء الالوهية ، وهو نموذج لكل متسلط ظالم في سالف الزمن وفي حاضره "وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري فأوقد لي يا هامان على الطين فاجعل لي صرحا لعلى أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين" القصص-38. لكن هذا لا يتحقق الا إذا وجد الجائر شعبه ظالما لنفسه ، جاهلا بحقه ، ملقيا حبله على غاربه. اما إذا كان الشعب متسلحا بالوعي مستضيئا بنور العلم ، فانه سيوقف هذا الانحدار ، ويحول بين السلطان وبين بلوغ غاياته.

واستنادا إلى قاعدة "الناس على دين ملوكهم" ([1]) فان خضوع أفراد الامة لقهر السلطان واستسلامهم لارادته ، سيعاد انتاجه بين الطبقات المختلفة من الشعب. فالفرد المقهور يسعى من جانبه إلى قهر من هم دونه ، واستغلال من اوقعتهم اقدارهم تحت يديه ، بحيث يمكن القول ان كل فرد يحاول تقليد السلطان في علاقته مع من هو ادنى منه.

ولا أجد سببا لنمو هذه الشجرة الخبيثة غير جهل الامة بحقوقها وواجباتها ، وجهلها بوظيفة الدولة وحدودها ، والحقوق الخاصة المشتركة بين الطرفين ، واخيرا تنزيه السلطة عن المسؤولية عن الاخطاء ، وغياب المحاسبة والمراقبة.

الصورة الثانية: حكم العدل

وهو الحكم الذي يقوم من اجل الوفاء بالمسؤوليات المناطة بالدولة ، المسؤوليات النوعية التي هي مبرر وجودها. فشرعيتها قائمة ما دامت في نطاقها لا تتجاوزها.

لكل من هاتين الصورتين للسلطة حقيقة مباينة للاخرى ، وبالتالي فهي متمايزة عنها في نتائجها وتاثيراتها:

فالصورة **الأولى** بجميع اصنافها ودرجاتها ، قائمة على قهر وتسخير البلاد واهلها ، لرغبات السلطان الخاصة ، واستثمار القوى النوعية للسلطة ، من مالية وغيرها ، لتحقيق مراداته الشخصية ، فضلا عن تنزيهه عن المحاسبة والمساءلة عن اخطائه ، بل عن مجمل سياساته.

ويعتقد اصحاب هذا النوع من السلطات بان وجودهم منة عظيمة على

([1]) هذا قول مشهور اورده ابن كثير في البداية والنهاية 186/9. وينسب لعلي بن ابي طالب قولا قريبا منه "إذا تغير السلطان تغير الزمان" الشريف الرضي: نهج البلاغة (بيروت 1990) 56/3. وعن علي أيضا "الناس بأمرائهم أشبه منهم بآبائهم" المجلسي: بحار الأنوار 46/75

شعوبهم ، يضيفون اليها من المكارم ما يشاؤون ، بالتورع عن ارتكاب المظالم ، والتحرز عن الجهر بالمآثم ، فاذا اكتفى بنهب الاموال ، ولم ينتهك الاعراض ، أو يقتل من الناس أو يعذب ، فهو في اعتقاده متكرم على الشعب ، مستحق للشكر على امتنانه.

وبالمثل فان نسبة الشعب إلى السلطة في هذا الحال هي نسبة العبيد والاماء ، بل اقل من ذلك ، فلربما لم يكونوا في المقياس الواقعي ارفع شانا من الاغنام والبهائم ، بل لربما كانوا بمنزلة النبات الذي لا قيمة له في الحياة ، سوى كونه مسخرا للغير ممن يعلوه قدرا ، دون ان يكون له حظ مستقل في الحياة ، أو فائدة تعود عليه بالخصوص.

ولهذه الاسباب فان هذا النوع من السلطة ، يستبطن نوعا من ادعاء الربوبية من جانب السلطان ، تقابلها عبودية مطلوبة أو متحققة من جانب الرعية.

اما الصورة **الثانية** فهي في حقيقتها ولاية على اقامة الوظائف المتعلقة بنظم البلاد وحفظ مختصاتها ، وليست تملكا لها. فتولي السلطة بهذا المعنى هو نوع من الامانة النوعية التي غرضها استعمال القوى الخاصة بالدولة في اغراضها ، وليس في اغراض صاحب السلطة. وبناء عليه فان حجم صلاحيات الحاكم محدودة بالقدر الذي تستلزمه حاجات الولاية. كما ان حقه في التصرف مشروط بعدم تجاوز حدودها ، بغض النظر عن كونه قد وصل إلى كرسي الحكم بطريق صحيح ، أو الاستيلاء والغصب ([1]).

وفي هذه الحالة فان الشراكة هي مضمون علاقة أفراد الامة بالسلطان. فكلا الطرفين مساو للاخر. كما ان كل المتصدين لأمور البلاد العامة هم بمثابة الامناء ، لا المالكين أو المخدومين؟ فهم مثل غيرهم مسؤولون امام شعبهم في امور وظيفتهم ، خاضعون للمحاسبة والعقاب على أي تقصير.

([1]) يقترح النائيني هنا وفي ثنايا الرسالة تمييز المشروعية الدينية عن المشروعية السياسية للسلطة. وخلاصة رأيه ان تصرفات الحاكم صحيحة شرعا اذا كانت مطابقة لوظائف الحاكم الشرعي ، بغض النظر عن كيفية وصوله للسلطة. ومرجع النائيني هو الضرورة الاصلية للنظام وعدم رضى الشارع عن اختلال امر الامة.

ومن جهتهم فان جميع أفراد الشعب ، اعتمادا على شراكتهم في السلطة وتساويهم في الحقوق مع اهلها ، لهم حق في مساءلة السياسيين ومحاسبتهم والاعتراض على اعمالهم ، مع تمتعهم بالامان وحرية الرأي والتعبير عنه. ولن يكون بامكان السلطان ان يطوق رقابهم بقيد التسخير والجبر لارادته الشخصية أو ارادات معاونيه.

ولقد اطلق على هذا النوع من السلطة اسم السلطة المقيدة والمحدودة والعادلة والمشروطة والمسؤولة والدستورية. ويتضح مما سبق وجه التطابق بين كل صفة من الصفات وموصوفها. اما الحاكم بهذه الصورة فقد وصف بحافظ البلاد وحارسها والقائم بالقسط والمسؤول والعادل. وبدورهم فان أفراد الشعب الذي انعم الله عليه بهذه السلطة ، موصوفون بالمحتسبين والاباة والاحرار والاحياء.

ولأن هذا النوع من السلطة في حقيقته ، من نوع الامانة والولاية كما سبق الذكر ، وهو مثل سائر الولايات والامانات ، قائم ومحدود بعدم التعدي والتفريط ، فان ضمانة حفظه عن التحول إلى ملكية مطلقة ، وردع احتمالات التعدي والتفريط فيه ، منوط باستمرار المحاسبة والرقابة ، وتحمل الشعب لمسؤوليته الكاملة.

الضمانات

على ان البلاد تحتاج في كل الاحوال ، إلى وسائل فعالة لحفظ العدالة ، ومنع تحول السلطة من كونها امانة إلى وسيلة للاستئثار والغصب ، والحيلولة دون أي انحرافات شهوانية تدفع الحاكم لاستعمال موارد الدولة في القمع والإستبداد. ان أرفع تلك الوسائل التي يمكن تصورها هي العصمة الذاتية في الحاكم ، وهي من الأسس التي بنى مذهب الشيعة الإمامية على اعتبارها في صاحب الولاية السياسية.

ولم يكن البناء على هذا الاصل عبثا ، بل لما ينطوي عليه مقام العصمة الرفيع من تحلي الموصوف به من علوم لدنية ، وتحرر من غلبة الشهوات البهيمية ، واجتماع

سائر الصفات اللازمة لذلك المقام الرفيع ، حتى يبلغ مستوى اصابة الواقع ([1]) وعدم الوقوع في منافيات الصلاح ، حتى بسبب الخطأ والإشتباه. هذا إضافة إلى درجة عالية من محاسبة الذات ومراقبة الله عز اسمه في كل شيء ، وشعور بالمسؤولية عن جميع أفراد الأمة ، وإيثار المجموع على الذات ، حتى يصل إلى درجة من السمو لا يقدر على إدراك حقيقتها أحد ، ولا يدرك كنهها عقل بشر.

ومع غياب المعصوم وعجزنا عن الوصول إلى هذا المقام المبارك ، فانه من النادر أيضا العثور على حاكم حكيم ، مستجمع للكمالات في ذاته ، كما كان أنو شيروان أو بوذر جمهر ([2]) ، الذي فضلا عن علمه وحكمته ، اختار من العلماء هيئة تشير عليه ، وتنبهه إلى اخطائه ، وأقام بعمله هذا أساسا للرقابة والحساب والمسؤولية.

يعتبر نموذج أنوشيروان وبوذر جمهر ، فاضلا بالقياس إلى نماذج الحكومات الجورية. الا انه دون الصورة المثلى المطلوبة ، بالنظر إلى عدم ضمانه للمشاركة الشعبية الكاملة ، وانعدام المساواة بين الشعب والسلطان ، وغياب الضمانات الكافية لسد ابواب الاستئثار والتفرد ، وعدم تمتع الشعب بكامل حقه في ابداء الرأي والاعتراض. هذا فضلا عن ان سياساته الموصوفة بالعدل والفضل ، منطلقها هو التفضل والامتنان من جانب السلطان الحكيم ، وليس استحقاق الشعب وكونه سيدا للبلاد وشريكا في مغنمها ومغرمها. بكلمة اخرى فان القضية تعتمد اولا واخيرا على ارادة الحاكم لا على ارادة الشعب ، وكون العدالة حقا ثابتا له ([3]).

([1]) حول الفرق بين تصرفات المعصوم وغير المعصوم ، انظر الميرزا على التبريزي ، التنقيح في شرح العروة الوثقى (قم 1410 هـ) 43/1

([2]) كسرى أو خسرو انوشيروان ابن قباذ ، ابرز ملوك الساسانيين ، حكم بين 531 م - 579 م سمي (دادكر) أي العادل. منع السبي واعاد الاملاك التي نهبها الحكام السابقون واعوانهم. ظفر بشهرة عظيمة في الادب الفارسي. اما بوذر جمهر أو بزرجمهر فهو وزيره. وقد عرف بالحكمة انظر عبد الرحمن بدوي ، تحقيق كتاب الحكمة الخالدة لاحمد بن مسكويه (بيروت 1980) ص34 ، 36.

([3]) هذه الاشارة الذكية مما تميز به العلامة النائيني على اقرانه من الفقهاء. ركز هؤلاء على شخص الحاكم وعدله. اما العلامة فيؤكد على شراكة الرعية للحاكم ، وكون العدل وظيفة له وان للناس الحق في مراقبته ومحاسبته فهومسؤول امامهم ، وليس متفضلا عليهم.

علاوة على هذه الثغرة الاساسية ، فان مصداق هذا النموذج الفاضل وحيد ، بل هو اندر من العنقاء والكبريت الاحمر ، ونمطيته واضطراده مما يمتنع عادة.

ولما كان كل من الأمرين ، العصمة والحكمة الفردية ، غير متيسر ولامضطرد ، فلا بد من بديل يضمن الحد المقبول من الصفات الفاضلة في الحاكم والسلطة. واذا كانت هذه الوسائل خارجية ، أي غير معتمدة تماما على شخص الحاكم كما نفترض ، فانها ستسهل وضع ضوابط واطارات لعمل السلطة ، تؤدي إلى قيام نمط من الحكم يتصف بالصفات الفاضلة. ان وجود هذا النظام هو الذي يوفر امكانية استمرار الحكم على الصورة المطلوبة ، ويحرر البلاد من قلق انقلاب السلطان على الشعب ، وانزلاقه إلى القهر والاستبداد.

بطبيعة الحال فالوسائل المقترحة لا ترفع السلطان إلى مقام العصمة كما أشرنا آنفا. لكنها قد تكون فعالة في جعله اقرب إلى النموذج الاعلى ، ولو بمقدار التناسب بين المجاز والحقيقة ، أو بين الصورة والمعنى. هذه الوسائل فعالة بغض النظر عن الطريقة التي أوصلت السلطان إلى كرسيه ، بالطريقة الشرعية أو بالاستيلاء والغصب.

أهم تلك الوسائل اثنتان:

الأولى: الدستور

يعتبر الدستور اعلى القوانين. واحكامه ملزمة لكل فرد في جهاز الدولة ، بمن فيهم الحاكم. يتضمن الدستور تعريفا وافيا لطبيعة السلطة واغراضها وواجباتها وكيفية ممارستها. كما يعرف المصالح العامة التي يجب على الحكومة الاجتهاد في اقامتها وصونها ، ويميزها عن المصالح الخاصة التي لا يحق للحكومة التدخل فيها. ويجب ان يحدد صلاحيات الحاكم ، ويعرف حقوق الشعب وحرياته ، والحقوق الخاصة بكل طبقة من طبقاته ، باعتبارها موافقة لمقتضيات الدين ، كما يعين الحدود التي لا يجوز تخطيها ، وموارد التقصير في وظيفة الحراسة وحفظ الامانة ، التي يتحمل مسؤوليتها اصحاب القرار ، بحيث يعتبر التفريط فيها مثل سائر انواع خيانة الامانة ، موجبا للعزل الابدي من السلطة ، وسببا لمواجهة العقوبات المقررة على كل من يدان بجريمة الخيانة.

لو اردنا مقارنة "الدستور" بابواب الفقه المتعارفة ، فانه جدير بأن يصنف ضمن باب الولايات. وبهذا المعنى فانه يعتبر بمنزلة "الرسالة العملية" في هذا الباب ، شبيها للرسالة التي يعرض الفقيه لمقلديه من خلالها فتاواه الخاصة في ابواب العبادات و المعاملات. ان الاساس في حفظ حدود السلطة هو الالتزام باحكام الدستور والحذر من تخطيها ، كما هو الشان في الرسالة العملية بالنسبة للمكلف العادي. لهذا السبب فقد اسمي الدستور (القانون الاساسي) و(الرسالة النظامية).

يستمد الدستور مشروعيته ، من عدم مخالفة أي بند من بنوده لأحكام الشريعة المقدسة ، واشتماله على جميع ما يلزم لحفظ مصالح البلاد والعباد. ولانرى بعد هذا التحديد ضرورة لأي شرط آخر لاثبات شرعيته أو تاكيد صحته. وسنعود في الصفحات الاتية لمزيد من التوضيح حول هذا الأمر وما يلزم لحفظه وحسن تنفيذه.

الثاني: الرقابة والمحاسبة

ولكي نضمن التزام السلطة بالدستور ، وحسن قيامها بالمهام المنوطة بها ، ينبغي اقامة هيئة للارشاد والرقابة ، تضم علماء البلاد وحكماءها ، من المعروفين بالصلاح ، والعارفين بامور الدولة ، ومقتضيات السياسة والقانون الدولي ، تتولى النظر في اعمال المسؤولين التنفيذيين ، للتاكد من مطابقتها لمصالح الشعب ، كما تمنع أي تعد على حقوق المواطنين أو تفريط في حقوق الدولة. ويعتبر اعضاء هذه الهيئة ممثلين للشعب ، وقوته العلمية ، والمجمع الرسمي للهيئة هو مجلس الشورى الوطني.

ان فاعلية مجلس الشورى وقدرته على الوفاء بواجباته كاملة ، وخضوع كل فرد من اعضاء السلطة التنفيذية لقراراته ، هي الضمان الاعظم لاستقامة السلطة التنفيذية. والا فان اختلال الميزان ، بعجز المجلس عن ممارسة الرقابة ، أو ترفع السياسيين عن مواجهة المجلس باعتبارهم مسؤولين عن اعمالهم ، سوف يخل بمبدأ (محدودية السلطة) ، الأمر الذي يبدل السلطة الولايتية إلى سلطة تمليكية ، ويعيد احياء غول الاستبداد والتحكم.

وعلى الوجه الثاني من الصورة فانه يلزم ان يكون اعضاء الهيئات الرقابية ، مثل مجلس الشورى ، مسؤولين امام الشعب عن اعمالهم ، فاذا لم يجر الأمر على هذا

النحو ، فلا يؤمن من استبدادهم ، وتحولهم إلى سلطة اخرى متجاوزة لحدودها ، أو تهاونهم في محاسبة السلطة التنفيذية ، مما يؤدي إلى نفس النتيجة.

اما مشروعية مجلس الشورى ، فهي بناء على اصول أهل السنة والجماعة تابعة لدليل ولاية أهل الحل والعقد ، فهم يرون ان رأي أهل الحل والعقد من الامة ، ملزم وواجب الاتباع. ان انتخاب هذه الهيئة من جانب الشعب هو الذي يعطيها صفة أهل الحل والعقد ([1]) ولا داعي للبحث عن دليل آخر للمشروعية. وبناء على اصول مذهبنا الجعفري فاننا نعتبر امور الولاية والنظام في عصر الغيبة ، من وظائف نواب الامام ، وهم الفقهاء المجتهدون. وعليه فان وجود بعض الفقهاء العدول في المجلس ، أو على اقل التقادير الفضلاء المأذون لهم من الفقيه العادل ، ثم موافقة الفقهاء على صحة ونفاذ الآراء الصادرة عن مجلس الشورى ، يعتبر كافيا لاسباغ المشروعية على عمل المجلس. وسنعود إلى مزيد من التوضيح في الصفحات القادمة بعون الله.

اتضح لنا مما تقدم التمايز الكبير بين صورة السلطة التمليكية ونقيضتها الولايتية ، وحال الشعب في ظل كل منهما ، وصفات الدولة واعمالها. والراهن ان جميع النتائج المترتبة على الاستبداد هي فروع لذلك الاصل الخبيث ، كما ان جميع نواتج الولاية العادلة هي فروع لهذه الشجرة الطيبة.

اطلالة على التاريخ

نظرة على واقعنا الراهن تكشف ان ما حل بالبلاد الايرانية من خراب ، وما انتشر فيها من انواع الفساد ، هو ناتج طبيعي لخضوع شعبها للاستبداد السياسي وجبروت أهل السلطة. ومع استمرار هذا الحال البائس ، فانه لا يستغرب تدهور اوضاع البلاد من كل النواحي ، وأيلولة المجتمع إلى التمزق ، بل إلى الفساد في الدين والدولة والامة معا. الفساد الذي لا يتوقف عند حد ، وهذه المآسي التي نخشاها ونشعر بالقلق

([1]) قال رضا ان "اهل الحل والعقد هم سراة الامة وزعماؤها ورؤساؤها ... من اهل العلم الاستقلالي بشريعة الامة ، ومصالحها السياسية والاجتماعية والقضائية والادارية والمالية ، ومن اهل العدالة والحكمة والرأي. محمد رشيد رضا ، الخلافة ، (القاهرة 1988) ص. 66.
واقرب تمثيل معاصر لاهل الحل والعقد هو مايدعى اليوم بالنخبة الوطنية. وتشمل كبار السياسيين والعسكريين ، والتجار واهل العلم وزعماء الشعب النافذين.

من انحدار بلادنا إلى دركها ، كلها نتائج لأصل الاستبداد ، فهو الباب الذي ينتهي إلى طريق الخراب ، ولاحاجة لبيان بعد العيان ، ولا لأثر بعد عين.

اذا اردنا التاكد من فاعلية الحرية والمساواة ، وما ينتج عنهما من ثمرات طيبة ، فلننظر إلى تجربة الاسلاف. فعندما كان هذان الاصلان المباركان مستحكمين في حياة الامة في صدر الاسلام ، لم يتردد المواطنون العاديون عن توجيه النقد إلى الحاكم ، امامه وفي حضور العشرات من الناس ، حين ظنوا انه ميز نفسه عليهم ببعض المال ، حيث يروي لنا التاريخ ان الخليفة عمر بن الخطاب ، الذي يصفه المؤرخون بانه كان مهاب الجانب ، صعد المنبر يوما وهو يرتدي حلة يمانية ، فخطب داعيا المسلمين للجهاد ، فصاح به أحدهم: (لاسمعا ولاطاعة) ، فلما سأل عن السبب ، قيل له ان الحلة التي يلبسها غالية الثمن ، بحيث لا يمكن ان يكون قد اشتراها من عطائه المخصص له من بيت المال ، فلا بد انه قد تجاوز على مال المسلمين فاخذ فوق ما هو مقرر له ، عندها اضطر الخليفة إلى أيضاح انه قد جمع عطاءه إلى عطاء ابنه عبد الله ، لكي يدفع قيمة الحلة التي يلبسها.

وفي مناسبة اخرى كان يتحدث في امر الخلافة ، فسأل الحاضرين مختبرا ردّ فعلهم: ماذا لو ملت بكم ؟. فبادر احدهم وقال مخاطبا الخليفة: اذن لقومناك بالسيف.

ونستطيع الادعاء بان الخليفة ، شانه شان بقية الحضور ، قد داخله السرور ، حينما سمع هذا الجواب ، لما ينطوي عليه من تاكيد على استقامة الامة ووعيها بمضامين العلاقة بينها وبين الحاكم ، وتمسكها بحقها الثابت في الرقابة على عمل الوالي ومحاسبته على سياساته. ان سرور الطرفين هو تعبير عن ايمانهما بحقيقة ان استمرار حاكمية الاسلام رهن باستمرار الولاة في الالتزام بواجباتهم ومسؤوليتهم تجاه شعبهم.

وحينما كانت الحكومة في عهد الاسلام الأول مؤسسة على هذين الاصلين (التزام الحاكم ورقابة الشعب) مع كل ما يترتب عليهما من تفريعات ومفاعيل ، بحسب ما هو مقرر في الشريعة المقدسة ، وحينما كانت السلطة لا تزال محتفظة بمضمونها كولاية ، فان المجتمع الاسلامي الذي بدأ صغيرا وبدائيا ، اخذ في الانطلاق والتطور بسرعة حيرت العقول.

لقد انقلبت صورة الدولة الاسلامية بعد استيلاء بني امية على الخلافة ، فتحولت من ولاية وامانة إلى ملكية مستبدة ، وتحولت كل الفضائل التي تبلورت في المرحلة السابقة إلى نقائضها ، وبدأت علائم الانحطاط تتسرب إلى الجسد الاسلامي ، على الرغم من ان الامة الاسلامية بقيت في الاجمال متميزة على الامم الاخرى ، بالنظر لأن هذه الامم قد بقيت اسيرة لحكامها المستبدين.

مع مرور الزمن كانت شجرة الاستبداد التي نبتت في الدولة الاسلامية قد بدأت تؤتي اوائل ثمارها الخبيثة ، حيث توقف العالم الاسلامي عن التقدم ، بينما اكتشفت الامم غير المسلمة سر تقدم المسلمين وسر تخلفها. وحين بدأ العالم الاسلامي بالانحدار ، كانت الامم المسيحية التي استيقظت للتو ، قد انطلقت في المضمار المعاكس. وهكذا عاد المسلمون إلى مستنقع الذلة والتخلف ، وامسوا كما كانوا قبل الاسلام أسرى النشأة النباتية الخسيسة ، بعد ما بلغو أعلى مدارج الرقي الأنساني ، مصداقا لقوله جل اسمه "ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم" الرعد-11.

الاستبداد والعبودية

سلف القول ان الحرية والاستبداد هما أبرز ما يميز الحكومة العادلة عن نقيضتها الجورية. الصنف الثاني هو نوع من الاسترقاق والاستعباد للبشر ، بينما الصنف الأول تحرير لهم من الاسترقاق والاستعباد. وبملاحظة التكييف الشرعي لكلا الحالتين ، نجد في كلام الله المجيد وفي احاديث الرسول والائمة المعصومين عليهم السلام ، تركيزا على دعوة المؤمنين لتخليص رقابهم من عبودية الطغاة.

ان تحقق معنى العبودية ، لا ينحصر في اداء فروض العبادة المتعارفة مثل الصلاة ، بل يشمل أي خضوع تام ينطوي على استسلام نفسي مصحوب بالتنازل عن الارادة الخاصة والاختيار الحر ، وكلاهما حق اصلي وهبه الخالق للانسان. ويصف القرآن الكريم خضوع بني اسرائيل لفرعون وتحملهم لما يوقعه بهم من العذاب ، بانه عبودية ، على الرغم من انهم لم يؤلهونه ولم يعتبروه ربا ، كما فعل الاقباط. يقول تعالى على لسان نبيه موسى مخاطبا فرعون "وتلك نعمة تمنها علي ان عبّدت بني اسرائيل" الشعراء-22. وهو يظهر ان موسى قد اعتبر قهر فرعون للاسرائيليين نوعا من الاستعباد.

وفي آية اخرى يرد على لسان قوم فرعون في سياق حديثهم عن موسى واخيه "فقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون" المؤمنون-47. وفي ثالثة "قال سنقتل أبناءهم ونستحي نساءهم وانا فوقهم قاهرون" الاعراف-128.

من الواضح ان عبودية الاسرائيليين لفرعون ، التي يحكي عنها القرآن الكريم ، لم تكن بمعنى التدين ولم تنطو على اقرار له بالالوهية ، ان جوهرها هو الخضوع المطلق لمشيئته. ويقول النبي (ص) في الرواية المشهورة المتواترة ، عن استيلاء بني امية على السلطة الاسلامية "اذا بلغ بنو العاص ثلاثين اتخذوا مال الله دولا وعباده خولا" ([1]) ، وقد فسر صاحب المجمع معنى "خول" بالأرقاء والعبيد ([2]) وعممها صاحب القاموس على الانعام والمواشي ([3]) وجاء في الآية المباركة "وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم" الانعام-94.

ومحصلة ما يستفاد من الحديث النبوي المذكور ، هو ان الدين سينقلب إلى دولة. وسيصبح عباد الله إماء وعبيدا. وحينئذ فمقامهم قابل للمقارنة بالمواشي والأنعام ، وفي حديث للامام علي ابن ابي طالب عن محن بني اسرائيل وما لاقوه على يد فرعون ، يقول (ع) "اتخذتهم الفراعنة عبيدا. ويشرح معنى هذه العبودية بقوله "فساموهم سوء العذاب وجرعوهم المرار. فلم تبرح بهم الحال في ذل الهلكة ، وقهر الغلبة ، لا يجدون حيلة في امتناع ولا سبيلا إلى دفاع". وفي الخطبة ذاتها يعرض (ع) لحال بني اسماعيل وبني اسرائيل ، تحت سيطرة الاكاسرة والقياصرة ، فيبين ان هؤلاء لم يدعوا الالوهية ، بل مارسوا القهر فطردوا اولئك المغلوبين على امرهم من مساكنهم ، ونفوهم عن اراضيهم من اطراف دجلة والفرات إلى اعماق الصحراء القاحلة ، كما هي سيرة الجائرين في كل الاعصار. ويعتبر الامام علي هذه السياسة استعبادا للمقهورين ، وادعاء عمليا للربوبية من جانب الجائرين "كانت الاكاسرة والقياصرة اربابا لهم يحتازونهم عن ريف الآفاق وبحر العراق ، إلى منابت الشيح ومهافي الريح ونكد المعاش" ([4]).

([1]) رواه الحاكم بسنده عن ابي ذر الغفاري وابي سعيد الخدري. الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين (بيروت 1998) ، 479/4.

([2]) فخر الدين الطريحي ، مجمع البحرين (بيروت 1983) ، 367/5

([3]) مجد الدين الفيروزابادي ، القاموس المحيط (القاهرة 1344 هـ) 372/3

([4]) الشريف الرضي: نهج البلاغة ، 151/2

وفي خطبة أخرى ينذر المسلمين بان انهيار الدولة الاسلامية سينحدر بهم إلى اسر الطغاة فيسومونهم سوء العذاب. ثم يقول بعدها "وأيم الله لتجدن بني امية ارباب سوء من بعدي"([1]) وعدوله عن تعبير (الولاة) إلى تعبير (الارباب) يفيد هذا المعنى أيضا. وهو متحد المعنى مع مفاد الحديث النبوي الانف الذكر.

وفي زمن لاحق تحدث الامام الحسين (ع) عن غلبة بني امية وتمكين دعيهم يزيد بن معاوية من خلافة المسلمين ، فاعتبر القبول بها اقرارا بالعبودية لهم. وحين طالبه أهل الكوفة بالنزول على حكم يزيد بن معاوية ، اجابهم "لا اعطيكم بيدي اعطاء الذليل ولا اقر لكم اقرار العبيد". ويقول أيضا "هيهات منا الذلة ، يابى الله لنا ذلك ورسوله وجدود طابت وحجور طهرت وانوف حمية ونفوس ابية من ان نؤثر طاعة اللئام على مصارع الكرام" ([2]). فاعتبر النزول على طاعة اللئام عبودية لهم ، فرفض هذا الخضوع ، وضحى بكل ما يملك فداء للمحافظة على حريته وافراد عبوديته لله تعالى ، وقد اقام بهذا العمل سنة طيبة ونبراسا للاحرار من بعده ، وتنزيها لعمله عن شوائب العصبية المذمومة.

ولهذا افردت التواريخ الاسلامية لأصحاب مثل هذه الادوار ، مكانا رفيعا واسمتهم اباة الضيم ، يقول المرحوم الحلي في قصيدة له:

كيف يلوي على الدنية جيدا　　لسوى الله ما لواه الخضوع ([3])

ان احرار الامة الاسلامية على اختلاف الاعصار هم اغصان تلك الدوحة الندية ، وفروع تلك الشجرة المباركة ، انهم قطرات من ذلك النهر الذي شقه سيد الشهداء.

([1]) الشريف الرضي: المصدر السابق 183/1

([2]) من خطبة للامام الحسين (ع) اوردها البحراني بهذا النص "الا وان الدعي ابن الدعي قد ركز بين اثنتين ، بين القلة والذلة وهيهات ما آخذ الدنية ، ابى الله ذلك ورسوله وجدود طابت وحجور طهرت وانوف حمية ونفوس ابية لا تؤثر مصارع اللئام على مصارع الكرام" انظر عبد الله البحراني: عوالم العلوم (قم 1407) 253/17

([3]) ذكر المؤلف ان هذا البيت للسيد علي والصحيح انه للسيد حيدر الحلي ، من قصيدة مطلعها :
"قد عهدنا الربوع وهي ربيع　　اين لا أين أنسها المجموع". ديوان السيد حيدر الحلي (بيروت 1404) 85/1

وقصة الحسين مع الحر بن يزيد الرياحي ، تاكيد مجدد على قيمة الانخلاع من اسر الطغاة والاحتماء بظلال الحرية والكرامة. يقول الحسين في تأبين الحر بعد استشهاده "انت الحر كما سمتك امك ، حر في الدنيا وحر في الاخرة" ([1]).

* * *

وعودة إلى القرآن المجيد. يعد الله المؤمنين بالغلبة واستحاق الخلافة الربانية ، والتمكين في الارض "وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا" النور-55. ان وعد الله حتمي ومتحقق مهما طال الزمن. ومفاد الآية يطابق الفقرات الاخيرة من دعاء الافتتاح ([2]). ذكر بعض المفسرين ان الآية تشير إلى الكرامة التي وعد بها المؤمنون في دولة صاحب الزمان (ع). وقالوا ان القرآن ينفي الشرك عن صاحب تلك الدولة ، المهدي المنتظر عجل الله فرجه. والظاهر ان نفي الشرك متحقق بعدم اذعانه لأي طاغوت ، وتحرره من أي بيعة لطاغية في أي زمان ، حيث يقول ولي الأمر فيما روي عنه "ليس في عنقي بيعة طاغية زماني" ([3]).

وقد ورد أيضا في تفسير الآية المباركة "اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون" التوبة-31 ، ان المقصود باتخاذ الاحبار والرهبان اربابا ، هو الخضوع المطلق والطاعة الكاملة من جانب أهل الكتاب للاحبار والرهبان([4]). وهو في هذا المعنى لا

([1]) الحر الرياحي من رؤساء الكوفة ، قاد فرقة في الجيش الاموي ، ثم انحاز الى معسكر الحسين يوم عاشوراء سنة 61 هـ وقتل معه. محسن الامين ، اعيان الشيعة 206/4

([2]) ينسب دعاء الافتتاح الى الامام الثاني عشر (ع) والفقرة التي عناها المؤلف "وأعنا على ذلك بفتح منك تعجله وضر تكشفه ونصر تعزه وسلطان حق تظهره ورحمة منك تجللناها..." محمد بن الحسن الطوسي ، مصباح المتهجد (بيروت 1991) ، ص.581

([3]) رواه الطبرسي عن ابن بابويه بسنده عن محمد بن عثمان العمري الفضل بن الحسن الطبرسي ، اعلام الورى (قم 1417)، ص. 453. ومفاد الرواية مشكل في رايي.

([4]) روى السيوطي بطرق متعددة عن النبي (ص) في تفسير الآية "أما انهم لم يكونوا يعبدونهم ،

يختلف عن العبودية للطغاة والجائرين ، من حيث انه يحقق نفس الثمرات والنتائج.

والى هذا المعنى بعينه تشير الرواية الشريفة الواردة في كتاب الاحتجاج في ذم علماء السوء ([1]) ، والتحذير من اتباع طلاب الدنيا. وبهذا يتضح ان الاستعباد قابل للتحقق على صورتين: عبودية الأبدان ، وهي التي يقوم بها الجبابرة حين يخضعون رعيتهم بالقهر ، وعبودية القلوب والعقول وهي التي يقوم بها الاحبار والرهبان ، الذين اخضعوا اتباعهم بالدين وادعاء القداسة تدليسا ودجلا وتضليلا. ونستطيع تلمس الفرق بين الحالتين في المقارنة بين قول نبي الله موسى (ع) لفرعون ، كما يحكيه القرآن عنه "عبدت بني اسرائيل" وقول علي (ع) "اتخذتهم الفراعنة عبيدا". بينما ، في الجانب الثاني، تقول الآية: "اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله" فهو يظهر لنا ان منشأ العبودية الأولى هو تملك الابدان ، ومنشأ العبودية الثانية هو تملك القلوب. كما ان الحالة الأولى تحكي عن استعباد الاقوياء للضعفاء بالجبر والقوة ، بينما تحكي الحالة الثانية عن عبودية من جانب الضعفاء للاقوياء ، تنطوي على قدر من القبول. وواضح ان هذه لا تكون الا بتملك القلوب.

الاستبداد الديني والاستبداد السياسي

من هنا تظهر جودة استنباط بعض علماء الفن ([2]) الذين قسموا الاستبداد إلى نوعين سياسي وديني ، يرتبط كل منهما بالاخر ويسنده ، واعتبروهما توأمين لا ينفك احدهما عن الآخر. من المعلوم ان اسئصال شجرة الاستبداد الخبيثة ، والخلاص من هذه العبودية الخسيسة ، اسهل في الجانب السياسي منه في الجانب الديني. فالخلاص من

ولكنهم كانوا اذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، واذا حرموا عليهم شيئا حرموه" جلال الدين السيوطي: الدر المنثور (بيروت 1979) 230/3

([1]) النص المعني في الرواية المنسوبة للامام الصادق "... علماء السوء الناصبون المتشبهون بأنهم لنا موالون ، ولأعدائنا معادون ، ويدخلون الشك والشبهة على ضعفاء شيعتنا فيضلونهم و يمنعونهم عن قصد الحق المصيب". احمد بن علي الطبرسي ، الاحتجاج (النجف 1966) 264/2

([2]) الظاهر ان المصنف يشير الى عبد الرحمن الكواكبي الذي خصص فصلا عن الاستبداد الديني في كتابه طبائع الاستبداد. وأظنه أول من استعمل هذا الوصف بين الكتاب العرب.

الاستعباد السياسي قابل للتحقق إذا التفت الشعب إلى حقيقة حاله وتنبه إلى امكانية التحرر من قيوده. بعكس الاستبداد الديني ، فالتخلص منه اشد صعوبة ، نظرا لهيمنته على القلوب. فاذا كان هذا سندا للاستبداد السياسي ، فان الخلاص من قهر الطواغيت يصبح هو الاخر شديد الصعوبة ، ولا يتحقق قبل الخلاص من الاستبداد الديني.

ولسوء الحظ فان أيامنا السوداء هذه ، تشهد بما لا يدع مجالا للشك على الارتباط الوثيق بين نوعي الاستبداد ، وقيام كل منهما بالاخر. ان هذه العلاقة مشهودة عيانا في بلادنا ايران. وسوف يأتي في خاتمة الكتاب وجه الصعوبة في معالجة الاستبداد الديني وامتداده في الاستبداد السياسي ، عندما نعرض أيضا لطريق الخلاص منه.

ونستطيع القول بصورة اجمالية ، ان السماح للطغاة بالاستبداد والتفرد ، لا يعد ظلما للنفس وحرمانا من التنعم بنعمة الحرية ، التي هي أعظم المواهب الالهية للانسان فحسب ، بل هو كما تنص الآيات المباركة وروايات الائمة المعصومين عبودية للطغاة ، ومن درجات الشرك بالله الواحد الاحد ، في المالكية لما خلق والحاكمية بما يريد وعدم المسؤولية عما يفعل.

ان الغاصب لمقام الولاية لا يعتبر ظالما للعباد ، ومتعديا على مقام الولاية بغصبه من اصحابه الشرعيين فحسب ، بل انه - بموجب النصوص الشرعية – يعد أيضا منازعا لله في كبريائه ، فهو ظالم لساحة الواحد الاحد عزت كبرياؤه.

وفي المقابل فان التحرر من هذه العبودية الخسيسة ، يعد من مراتب التوحيد ولوازم الايمان الخالص بالوحدانية ، في مقام الاسماء والصفات ، كما انه علامة على الاقلاع من مستنقع البهيمية والنشأة النباتية ، إلى عالم الشرف والمجد الانساني. ومن هذا المنطلق فان استنقاذ الامم المقهورة ، وتخليص رقابها من الرقية المنحوسة ، ومساعدتها على نيل حريتها التي انعم الله بها عليها ، كانت من أهم اهداف الرسالات السماوية ، ومن اجلّ الاعمال التي قام بها انبياء الله عليهم الصلاة والسلام.

يخبرنا القرآن الكريم ان اول مطالب موسى وهرون عليهما السلام من فرعون ، هو تحرير بني اسرائيل من قهره وعبوديته ، والسماح لهم بالخروج من مصر إلى الارض

المقدسة "انا رسولا ربك فارسل معنا بنـي اسرائيـل ولاتعـذبهم" طـه-47. وورد في خطبـة امير المؤمنين ان مـوسى ضـمن لفرعـون بقـاء ملكـه لـو اسـتجاب لـه طلبـه تحريـر بنـي اسرائيل. لكن عدم استجابة فرعون ، ومحاولته ارجـاع الاسرائيليـين إلى اسرهـم في مصرـ ، كان سببا في غرقه وجنده وانهيار سلطانه. ونجد في الخطبة المـذكورة نفسـها تاكيـدا مـن جانب الامام (ع) على ان خلاص بني اسرائيل وبني اسماعيل من رق الفراعنة والقياصـرة والاكاسرة ، هو احـد الثمار الطيبة لبعثة خاتم النبيين صلوات الله عليه ([1]).

المساواة

اما مساواة أفـراد الشـعب مـع شـخص الـوالي في جميـع الحقـوق والاحكـام ، وشدة اهتمام الرسول (ص) بتكريس هذا الاساس المهم لسـعادة الامـة ، فنسـتفيده مـن سيرته (ص) في المسلمين ، ونذكر هنا بعض الامثلة من هذه السيرة العطرة:

1/ المساواة في الحقوق: اسر جند المسلمين ابا العاص بـن الربيـع زوج زينـب ابنة الرسول ، واقتيد إلى المدينة المنورة. فلما علمت زينب باسره وكانت في مكة ، ارسلت حلية كانت لأمها خديجة بنت خويلد ، إلى المسلمين لتفتدي به زوجها. فلـما راى رسـول الله حلي خديجة زوجته هاجت به الذكرى وبكى. لكنه لم يطلب من المسلمين التنازل عن حقهم في الفدية التي يتوجب دفعها لاطلاق سراح زوج ابنته. فلـما رأى المسـلمون الأمـر تاثروا أيضا لموقف الرسول (ص) فتنازلوا عن حقهـم ، وارجعـوه إلى النبـي ليتصرـف فيـه كما يشاء ، فكان ابو العاص ممن اطلق سراحه بدون فداء ([2]).

2/ المساواة في الاحكام: فقد امر بتقييد عمه العباس بن عبـد المطلـب وابـن عمه عقيل بن ابي طالـب حيـنما اسرهـما المسـلمون ، شـانهما في ذلـك شـان بقيـة اسرى قريش ، على الرغم من كونهما قد شاركا في الحرب جبرا ([3]) ، وقد اكـد النبـي بهـذا عـلى انه لا توجد عائلة متميزة ، أو شخص يمكن ان يستثنى من الاحكام العامة دون مبرر.

([1]) الشريف الرضي: المصدر 2/144-150

([2]) عبد الملك ابن هشام: السيرة النبوية (القاهرة 1963) 2/484 ، 516

([3]) ابن هشام: السيرة النبوية 2 /462

3/ المساواة في الجزاء والقصاص: ففي اواخر أيامه (ص) خطب في المسلمين فابلغهم بقرب رحيله إلى الدار الاخرة ، وطلب من كل صاحب حق عنده ان يطلب حقه. فقام إليه احدهم قائلا ان الرسول قد اصابه يوما بعصا في كتفيه العاريتين ، حينما اخطأ ناقته. فكشف النبي (ص) عن كتفيه وامر باحضار عصا غليظة ، سلمها للرجل ليقتص حقه. فما كان من الرجل الا ان قبّل رسول الله ([1]).

ومثلها اعلانه ان القصاص حق لكل صاحب حق. وان الحدود جارية على كل مذنب مهما علا كعبه ، حتى "لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها" ([2]). ومن هذه الامثلة وكثير مما سواها ، نفهم مقدار اهتمام النبي الاكرم بتعليم الناس حقوقهم ، وتأكيده على مسؤوليتهم في حفظ هذه الحقوق وصيانتها من الانتقاص.

ونجد عصر علي (ع) زاخرا بالامثلة على اهتمامه باحياء هذه السنة المباركة ، ومحو بدعة التمييز في العطاء واسترداد القطائع التي اعطيت بغير حق. حتى ان بعض اصحابه مثل مالك الاشتر وعبد الله بن العباس وغيرهما ، شجعوه على اتباع سيرة من سبقوه لاطفاء نائرة الفتنة ، بتفضيل المهاجرين والبدريين وامهات المؤمنين على من عداهم ، وتفضيل العرب على غيرهم وما اشبه ذلك ([3]). لكنه اسمعهم جوابا ، كان من الحزم والخشونة بحيث لم يجرأوا على العودة إلى مثل هذا الاقتراح.

ويذكر المؤرخون ان عقيل بن ابي طالب قد املق في خلافة علي ، فطلب من اخيه زيادة عطائه صاعا من حنطة ، وكان ضريرا. فقدم إليه علي حديدة محماة ، ما ان احس عقيل وهجها حتى ضج ، فقال له علي "ثكلتك الثواكل ياعقيل ، اتضج من حديدة احماها صاحبها للعبه ، وتجرني إلى نار سجرها جبارها لغضبه" ([4]). ومثلها عتابه لولده الحسن حين اقترض مدّ عسل من بيت المال ([5]) ، وهي القصة التي بكى معاوية حينما

([1]) المجلسي: بحار الانوار 508/22
([2]) محمد بن اسماعيل البخاري ، صحيح البخارى (بيروت 1981) 150/4
([3]) ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة (بيروت 1965) 182/1
([4]) الشريف الرضي: نهج البلاغة 217/2
([5]) محمد بن سليمان الكوفي ، مناقب أمير المؤمنين (قم 1412) 74/2

ذكرت له ، مع كل ما كان يحمله في قلبه من غل لعلي وأهل بيتـه ([1]). وفي حادثـة ثالثـة وجه على اشد اللوم إلى احدى بناته والى خازن بيت المال حين اعارهـا عقـدا ، رغـم انهـا ضمنت ترجيعه ، كما ينقل الطبري في تاريخه ([2]) وغير هـذه مـن القصـص التـي سـجلها المؤرخون عن عهده عليه السلام. ان المبرر الوحيد لهذا التشدد من جانب امير المـؤمنين ، هو ما رآه عـلي مـن ضرورة قصـوى لتثبيـت ركـن المسـاواة العظـيم ، وابـراء ذمتـه مـن مسؤولية التفريط في صيانته وحفظه.

واتباعا لهذه السنة الطيبة ، فان العلـماء والروحـانيين ورؤسـاء مـذهب أهـل البيت (ع) يتحملـون مسـؤولية الالتـزام بهـذه السـيرة. في هـذا العصرـ الميمـون ، الـذي سيكون بعون الله وتوفيقه عصرـ اليقظـة والسـعادة ، وانقضـاء مرحلـة السـير التراجعـي للاسلاميين ، عليهم ان يسعوا بكل ما اوتوا مـن قـوة لاسـتنقاذ حريـة المسـلمين المكبلـة ، واستعادة حقوقهم المسـلوبة ، وتخلـيص رقـابهم مـن ذل عبوديـة الجـائرين. علـيهم ان يبذلوا من الجد اعظمه ومـن الهمـة اعلاهـا ، لاسـتئناف سـيرة الأنبيـاء والأوليـاء وادامـة طريقهم ، حتى لو لم يدركوا كل ما يبتغون فـما لا يدرك كله لا يترك كله. عليهم الاجتهاد في تحويل السلطة الغاصبة من صورتها الملكيـة الاسـتبدادية إلى الصـورة الولايتيـة ، التـي ستكون باذن الله سببا في اعـادة الامـور إلى مجاريهـا واصـلاح امـور الامـة ، بعـد ان ادى تطاول عصر الاستبداد إلى سيطرة الكفرة على بـلاد المسـلمين ، وشـيوع المفاسـد وتفـاقم اسباب الخراب الذي نشهده عيانا ، حتى ليوشك ان يصبح أصـل الدولـة الاسـلامية عـلى شرف الانقـراض والتآكل.

على علماء الاسلام بذل مهجهم في المجاهـدة مـن اجـل حفـظ بيضـة الاسـلام العزيز. واول خطوة في هذا الطريـق هـي تنبيـه الغيـورين مـن بنـي الاسـلام إلى ضرورة

([1]) الظـاهر ان قصـة بكـاء معاويـة لم تكن فـي هذه الحادثـة ، بل فـي قضيـة اخـرى ، ففـي الروايـة ان ضرار بن حمزة ، من اصحاب علي بن ابي طالب ، دخل على معاوية في خلافته ، فسأله ان يصف له عليا ، فاستعفى فالح عليه فحدثه عن بعض مشاهداته من حياة علـي ومـا سمعه من اقوالـه. تقول الرواية فدمعت عينا معاوية.. الخ. راجع هاشم معروف الحسني ، سيرة الائمة الاثني عشر (بيروت 1990) 331/1

([2]) محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الامم والملوك (بيروت 1967) 163/3

تحرير رقابهم من رقية الجائرين ، وتعليمهم بان الله قد منحهم حقا ثابتا في المساواة مع كل احد في البلاد ، والمشاركة الكاملة في امور البلاد مع أهل السلطة. لابد من تنبيههم إلى الاخطار المترتبة على احتكار السلطة من جانب طبقة محددة تستفرد بالأمر ، ولاتقيم وزنا لمسؤولياتها ، ولا تخضع للمراقبة والمحاسبة.

ان تنبيه الشعب إلى هذه الحقائق ، هو الاساس الذي سيقوم عليه سعيهم الجاد من اجل حريتهم ، ويقدح نار الحماسة في انفسهم حتى يبذلوا غاية الجهد في سبيل بلوغ الهدف الاسمى.

تحريف الدين

قلنا ان علاج الاستبداد الديني أشد صعوبة من توأمه السياسي. فبعد ان عرف أهل الاستبداد شدة اهتمام الناس بحفظ دينهم، وقبولهم لكل ما ينطوي في اطاره، اخذوا في استغلال المحذورات الشرعية لتشويه صورة العدل ، تاركين وراء ظهورهم مفاد الأمر الرباني المبارك "ولاتلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون" البقرة-42. بدل ان يعلموا الناس قيمة العدل والحرية ، ويعرفوهم بسيرة الأنبياء والأولياء في اقامة الحق ورفض الظلم ، فقد فسروا هذه المطالب بصورة قبيحة ، جعلت قلوب الناس في وجل منها. فحرية الشعب التي يطالب بها الشرفاء والغيارى ، فسرت على لسان أهل الاستبداد بانها مطالبة بحرية الالحاد ، والسماح للزنادقة والفساق باظهار بدعهم ، بل ادعوا ان اقرار الحرية سوف يؤدي ضرورة إلى ترك النساء لحجابهن الشرعي، وغير ذلك من الامور التي لا علاقة لها بالموضوع ، لكنهم عرضوها للناس باعتبارها من لوازم الحرية ، طمعا في تشويه صورة الحرية الحقيقية ودفاعا عن أصل الاستبداد.

اما المساواة في الحقوق والواجبات ، فقد عرضوها باعتبارها مقدمة لمساواة المسلمين بأهل الذمة ، في ابواب التناكح والتوارث والقصاص والديات ([1]). بل مساواة اصناف المكلفين في نوعية التكاليف الشرعية المتوجهة اليهم ، مثل مساواة البالغ

([1]) الكفر مانع لوراثة الكافر للمسلم . المحقق الحلي: شرائع الاسلام (طهران 1410) 82/4

بالقاصر ، والعاقل بالمجنون والمختار بالمضطر والموسر بالمعسر والقادر بالعاجز ، إلى غير ذلك من الامور والموضوعات التي تختلف باختلافها التكليفات والاحكام.

مثل هذه الموضوعات ابعد ما تكون عن قضية الحرية والاستبداد. بل ان المسافة بين هذه وتلك كالمسافة بين السماء والارض ، لكن المستبدين يلحّون في خلط الأمرين ، وعرضهما على مائدة واحدة ، طمعا في تنفير المسلمين الحريصين على دينهم ، والحريصين على تقاليدهم من دعاة الحرية والمطالبين بالمساواة ، واستقطاب تعاطفهم مع السلطات المستبدة ، التي تدعي الدفاع عن حريم الدين وتقاليد الشعب.

الحرية والمساواة اللتين هما من اعظم النعم الالهية على البشر ، عرضت على لسان المستبدين خالية من كل مضمون وفاقدة لكل معنى ، سوى خرق الحرمات ، ونقض التقاليد ، وتساوي المختلفين في التكليف. وربما اعتذر البعض لهؤلاء بانهم يدافعون عن مواقف سياسية آنية. لكن هذا التبرير لا يشفع لهم في تشويه أصلين عظيمين ، هما رأسمال الشعب وباب سعادته ، بل هما من لوازم الانسانية ومن أسس الشرائع السماوية. لقد بذلوا في هذا الغرض كل جهد استطاعوه. لكن مسعاهم - باذن الله - خائب ، وريحهم نفخ في شبك. فالشمس لا يحجبها غربال ، والنهر لا توقف دفقه مسحاة ، والظن بان تيار الحرية قابل للوأد ضرب من البله وسخافة العقل.

لقد مر زمن على شعب ايران تطاول فيه الاستبداد واتسع نطاق الجهل ، حتى لم يعد هذا الشعب يسمع أو يرى أو يدري عن حقائق الحياة ومقتضيات الدين ، كما لا يعرف حقوقه الوطنية ، ولا يعي ما هو فيه من رقية لعينة. فامسى بسبب هذا الاغتراب عن واقعه ، لقمة سائغة بيد الناهبين والسرقة وأكلة الحرام ، من لابسي العمائم أو لابسي القبعات. واصبح - لهذا السبب أيضا - عاجزا عن اكتشاف العلاقة بين هذا الواقع الاليم ، وبين غياب الدستورية وتحديد سلطات الحاكم. وماعاد يرى لنفسه محلا أو مقاما ، سوى خدمة الغالبين والوفاء بمطالب المتسلطين.

لكن مهما حدث ، ومهما تطاول الجهل واستشرى ، فلن يغيب عن بال الشعب حقيقة ان المحاولات المستميتة للعلماء والعقلاء والتجار والاخيار ، وجميع الغيورين على الوطن والدين بطبقاتهم المختلفة ، لم تبذل من اجل اطلاق النساء في

الشـوارع بـلا حجـاب ، أو السـماح بنشرـ الفسـاد والزندقـة والبـدع ، أو الغـاء الاحكـام الشرعية وتبديلها. سيفهم الشعب ان مطالبة رؤساء المذهب بالحرية والمساواة وتحديـد صـلاحيات الحـاكم ، لا تسـتهدف الا نيـل رضـا ولي الأمـر ، امـام العصرـ ارواحنـا فـداه ، بالعمل لحفظ بيضة الاسلام ، وصيانة الـبلاد الاسـلامية مـن الخـراب والفسـاد ، وهـذا لا يتحقق الا باقرار تلك الامور.

اما اولئك النفر من الجبابرة وطواغيت الامـة ، ومبـدلي احكـام الله ومروجـي اصناف الفسوق والفجور في البلاد ، فانهم يعرفون حق المعرفة ، ان اعمالهـم الشـنيعة لا تستهدف غير حفظ مناصبهم وامتيازاتهم ، وتسلطهم على رقاب الناس ، حتى يفعلوا مـا يشاؤون ويحكمـوا بمـا يـرون ولا يسـألوا عـما يفعلـون ، هـذا هـو مقصـدهم الوحيـد لا يرومون سواه.

واما أعوان الظلمة وحراسهم من حملـة لـواء الاسـتبداد الـديني ، فهـم اسـوأ حـالا ، وقـد وصـفتهم الروايـات الـواردة عـن المعصـومين (ع) باشـنع الاوصـاف. ففـي (الاحتجاج) بعد ان يعدد اوصافهم يقول عليه السـلام في آخـر الروايـة "اولئـك اضر عـلى ضعفاء شيعتنا من جيش يزيد على الحسين" ([1]).

أخيرا فان هؤلاء الفاسدين لا مكان لهـم ولا مكسـب مـن وراء عملهـم سـوى الفضيحة الابدية وخزي الدارين وعـذاب الله العظـيم "واذ اخـذ الله ميثـاق الـذين اوتـوا الكتاب لتبيننه للناس ولاتكتمـونه ، فنبذوه وراء ظهـورهم واشتروا به ثمنـا قلـيلا فبـئس ما يشترون" آل عمران-187. هذا طـريق الخـائنين ، وهـذه نتيجـة عملهـم "سـنة الله في الذين خلـوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا" الاحزاب-62.

([1]) الطبرسي ، الاحتجاج 264/2

في بيان التكليف
في عصر الغيبة

في هذا العصر حيث الامام المعصوم غائب عن الانظار ، ومقام الولاية مستلب من نوابه العامين ، بحيث لا يستطيعون القيام بوظيفتهم ، أو انهم لا يقدرون على استرجاعها واستنقاذها من الغاصب. فهل نعتبر انفسنا مكلفين شرعا بالعمل لاعادة الولاية إلى صورتها الصحيحة ، أو على اقل التقادير تحديد الاستيلاء الجوري بالقدر الممكن ، ام ان التكليف قد سقط عنا بقيام الغصب. هذا هو موضوع هذا الفصل ، وهو تنقيح للمقام الثاني من الفصل الأول.

وفي البداية نعرض ثلاثة مطالب من باب المقدمة:

المطلب الأول: من الثابت في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ان الردع عن كل منكر بمفرده واجب مع وجود القدرة عليه بمفرده أيضا. فلو ان شخصا معينا ارتكب منكرات متعددة ، فردعه عن كل واحدة من هذه المنكرات ، تكليف مستقل بذاته ، يثبت وجوب الاتيان به حالما يصبح ممكنا بمفرده ، وليس له أي ارتباط بالتمكن من ردعه عن المنكرات الاخرى.

المطلب الثاني: من جملة قطعيات مذهبنا ، ان الولايات النوعية (العامة) التي نعلم عدم رضا الشارع باهمالها في زمن الغيبة ، تندرج تحت عنوان (الوظائف الحسبية). وفي رأينا ان قيام الفقهاء بها نيابة عن المعصوم ، من الثوابت ، وهي القدر المتيقن في مقام ولاية الفقيه ، حتى مع عدم ثبوت النيابة العامة في جميع المناصب.

من المقطوع به ان الشارع لا يرضى باختلال نظام الامة ، وذهاب بيضة الاسلام. وتبعا لهذا فاننا نقطع بعدم رضاه أيضا عن اهمال الوظائف المتعلقة بحفظ البلاد الاسلامية وصيانة نظامها. ان هذه الوظائف ، بالنظر إلى تاثيرها الشديد على

الاسلام والمسلمين ، من أهم الامور الحسبية ، بل أهمها جميعا. وان ثبوت نيابة الفقهاء ونواب الامـام في اقامتها تلك الوظائف ، من قطعيات المذهب.

<u>المطلب الثالث:</u> لو أخذنا مثال الولاية على الاوقـاف العامـة والخاصـة ، فمـن الثابت عندنا ، بل من المسلم به عند جميع علماء الاسـلام ، انـه لـو وضـع غاصـب يـده عدوانا على شيء منها ، ولم يمكـن رفـع يـده مبـاشرة وبصـورة كاملـة عنهـا ، لكـن امكـن تحديد تصرفه بترتيبات اخرى ، مثل تعيين هيئة امناء عـلى الوقـف ، للنظـر في تصرفات الغاصب ، ومنع التعدي والحيف ، وصيانة المال عن الاسـتهلاك في غـير المـوارد الموضـوع لها (جزئيا أو كليا) ، فوجوب القيام بهذه الترتيبات بديهي ، وخلافها غير محتمـل ، لـيس عند المتشرعين فقط ، بل عند جميع العقلاء. ان عدم التمكن من ادراك المصلحة بتمامها ، لا يخلي المكلف من مسئولية ادراك بعضها الممكن.

اذا تمت هذه المطالـب الثلاثـة ، فانـه لا مجـال للتشـكيك في وجـوب تحويـل السلطة الغاصبة ، من الصـورة الأولى (التملـك) إلى الصـورة الثانيـة (الولايـة) عنـد تـوفر القدرة للمكلفين. ذلك لان الصورة الأولى تنطوي عـلى اغتصـاب لـرداء الكبريـاء الالهـي ، وغصب لمقام الولاية ، وظلم لصاحب الامامة ، كما انها ظلم للعباد والبلاد. بخلاف الحال في الصورة الثانية ، حيث ان الظلم فيها متوجه إلى مقام الامامة المقدس فحسب ، وخـال من صور الظلم الاخرى ، بما فيها الظلم لله والناس.

فحقيقة التحويل والتبديل للسلطة الجائرة اذن ، هـي تحديـد سـلطة الجـائر وردعه عن ظلم الله والناس ، وليس ازالة احد مصاديق الظلم ووضع مصداق آخر محله. وبعبارة اوضح فان تصرفات السلطة في الصورة الثانية ، محدودة بحدود ما ينبغي فعلـه لحفظ البلاد وصيانة نظامها ، ولاتتجاوزها إلى ما هو ابعـد. بيـنما هـي في الصـورة الأولى مطلقة لا تتوقف عند حد. فتبـديل هـذه السـلطنة هـو في حقيقتـه ايقافهـا عنـد الحـد الممكن ، ومنعها من التعدي إلى غيره من التصرفات ، الزائدة عن وظيفتها الاصلية.

بتقريب آخر فان تصرفات السلطة في الصورة الثانيـة ، هـي نفـس التصرفات الثابتة لصاحب الولاية الشرعية ، وفي حال كون المتصدي غير كفـؤ للمقـام ، فانهـا تكـون مثل تدخل المتولي الغاصـب في امـر الموقـوف ، كـما في المثـال الـذي اوردنـاه في المطلـب الثالث انفا ، إذا امكن تحديد تصرفه بتعيين هيئة من النظار والامناء.

وأما تحصيل المشروعية لهذا الترتيب ، فهو ممكن إذا صدر به الاذن ممن لـه الولاية الشرعية. بل يمكن ان يكون اذن صاحب الولاية الشرعية مبررا لنزع صفة الغصب ، فلا يعود المتصدي غاصبا أو ظالما لمقام الامامة والولايـة ، مثله في ذلـك مثــل المتـنجس عرضا ، الذي يطهر بسكب الماء عليه.

وهذا على خلاف الحال في الصورة الأولى ، حيث ان تصرفات المتصـدي هنـاك ظلم قبيح بالذات ، وغير لائقة لارتداء ثوب المشروعية ، وصـدور الاذن فيهـا غـير جـائز أصلا. وهو اشبه بتملك الغاصـب للعـين الموقوفـة ، وابطـال وقفيتهـا ، أو مثـل المتـنجس بالاعيان النجسة ، الذي لا يقبل الطهارة ما دامت عين النجاسـة باقيـة في المحـل ، إلى ان تزال. فهذه لا تصحح الا بتحويلها ، بمثل تعيين هيئـة نظـار يقومـون عـلى صـيانة العـين الموقوفـة المغصـوبة ، وتحديـد تصرفـات المتصـدي بوجـوه الصـلاح دون غيرهـا ، وصرف عائدها في الموارد المقصودة بها ، ومنع الحيـف والميـل. فكـل هـذه مـن نـوع ازالـة عـين النجاسة عن المحل المتنجس.

من المناسب هنا ذكر هذه الرؤيا الصادقة التـي حصـلت لاقـل خـدام الشرـع الشريف [الكاتب] في هذه الايام ، فقد رأيت في المنام المرحوم اية الله ميرزا حسن خليـل الطهراني (قدس سره) ، وبعد ما التفت إلى وفاته ، سالته عن عالم الموت والبرزخ والاخـرة ، فامتنع عن الجواب. فسألته اسئلة اخـرى فاجـاب عـلى لسـان صـاحب العصرـ ارواحنـا فداه ، فمنها سؤال عن نظره (ع) في مسألة المشروطة ، فكانت عبارته هكذا: ان حضرتـه قال ان اسم المشروطة مع انه جديد الا ان أصل المسألة قـديم ، وذكـر مثـالا للمسـألة لم يبق في ذهني ، ثم قال ان المشروطة مثل امة سوداء يدها قذرة ، فتطهر بغسل يدها.

ولعمري ان هذا المثال المبارك منطبق ادق الانطباق على المسألة ، مع انـه لم يصل إلى ذهن احد. ويدل على صحة الرؤيا ، اضافة إلى القرائن ، مـا هـو واضـح مـن ان السواد اشارة إلى غصبية أصل التصدي ، وقـذارة اليد اشارة للغصب الزائـد ، والمشرـوطة لما كانت مزيـلة له فقد شبهت بغسل اليد الغاصبة (القذرة).

وعلى أي حال فان حفظ تلك الدرجـة المتفـق عليهـا مـن محدوديـة السـلطة الاسلامية ، هو كما علمت موضع اتفاق الامة ، بل من ضروريات الدين الاسلامي ، اضافة إلى انه في نفسه من أهم الواجبات النوعية (العامة) على المسلمين ، ومن اعظم نـواميس

الدين. وفي حال اغتصاب مقام الولاية من جانب احد الجائرين كما هو حال ايران الان ، فانه من ضروريات مذهبنا. كما انه يندرج تحت عنوان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وحفظ النفوس والاعراض والاموال الخاصة بالمسلمين ودفع الظالمين.

فضلا عن هذا فان السياسيين والمطلعين على احوال العالم ، من الاسلاميين وغيرهم ، متفقون على ان انحطاط العالم الاسلامي ، كان بسبب سيادة الاستبداد والعبودية ، التي وقع تحت نيرها المسلمون ، منذ قيام حكومة معاوية ومن بعده يزيد وامثالهما ، بينما تنسب انطلاقتهم الأولى إلى ما تمتعوا به في تلك الايام الزاهرة من سلطة عادلة شوروية ، وحرية لكل واحد منهم ، ومساواة بينهم وبين أهل السلطة وبطانة الحاكم ، في الحقوق والواجبات.

واذا لم يخرج المسلمون من غفلتهم هذه ، ويتحرروا من ذل العبودية لفراعنة الامة ، فانه لن يمضي وقت طويل ، حتى يمسوا مثل مسلمي معظم البلاد الافريقية والاسيوية ، الذين ضيعوا نعمة وشرف الاستقلال القومي والديني ، وخضعوا لحكم النصارى. ولن يمر وقت طويل حتى يمسوا مثل مسلمي الاندلس ، الذين بدل الغاصبون اسلامهم إلى النصرانية ، ومساجدهم إلى الكنائس واذانهم إلى النواقيس. بل لعلنا نجد المشهد المقدس لثامن الائمة ، يداس باقدام النصارى ، وقى الله المسلمين هذا المصير ولا ارانا مثله.

ومع الوضوح الكامل لهذا الأمر وحصول بعض مقدماته القريبة ومباديه ، إلى درجة قيام جيراننا في الشمال والجنوب ، بوضع خريطة لتقاسم بلادنا بينهم ، وتوالي مشاهدة اشباه هذا الأمر ، فلا بد من لزوم الحذر.

وعلى هذا فمن البديهي ان يكون تحويل السلطنة الغاصبة من الصورة الأولى الاستبدادية ، إلى الصورة الثانية ، موجبا لحفظ بيضة الاسلام ، وصيانة حوزة المسلمين من استيلاء الكفار ، ، فضلا عما ذكرناه من موجباتها على الصعيد الداخلي. ولهذا فان السعي فيه من أهم الفرائض الشرعية. جمع الله على الهدى كلمتنا ، ولاجعلنا ممن يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق حذر الموت ، بمحمد واله الطاهرين ، صلوات الله عليهم اجمعين.

هل المشروطة بركنيها (الحرية والمساواة) وسيلة متيقنة ومأمونة لتحديد السلطة

يستوجب تحقيق الفصل وايضاحه بيان ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اوضحنا سابقا ان حقيقة السلطة الاسلامية ، ولاية على امور الامة. وان صلاحيات الحاكم محدودة بحدود مقررة. كما انها قائمة على أساس المساواة بين الوالي والرعية في جميع الامور النوعية ، وعلى مشورة عقلائها. وهو ما نسميه بالشورى الوطنية العامة. وليس اقتصار الشورى على عدد محدود من اعوان الحاكم وهو ما يسمى شورى البلاط. وهذا ثابت بالنص القرآني الكريم ، وبالسنة والسيرة النبوية الشريفة. وقد كانت هذه الامور محفوظة في الدولة الاسلامية حتى استيلاء معاوية على الخلافة. فهي تعتبر عند عامة المسلمين من المسلمات.

وينبغي هنا ملاحظة ان الاحكام الشرعية خارجة عن مقام الشورى. وخروجها من باب التخصص لا التخصيص ([1]) أما الآية المباركة "وامرهم شورى بينهم" الشورى-38 ، فانها وان كانت في نفسها غير دالة على أكثر من رجحان المشاورة ، الا ان دلالتها على الارتباط بين وضع الأمور النوعية (السياسية العامة) ومشورة النوع (أهل الحق والخبرة في هذه الامور) في غاية الظهور.

وأما الآية المباركة "وشاورهم في الأمر" آل عمران-159، فخطابها موجه لرسول الله (ص) وهو العقل الكلي المعصوم ، حيث كلفه الباري سبحانه وتعالى بمشاورة عقلاء

([1]) يقصد بالتخصص اختصاص موضوع معين باحكامه وادلتها. اما التخصيص فيعني خروج موضوع معين من عمومات احكام في موضوع اعم. محمد تقي الفقيه: قواعد الفقيه (بيروت 1987) ص. 114-115 . ومقصد المؤلف ان الاحكام الشرعية ليست موضوعا للشورى ولا تتبع ادلتها.

الامة. ودلالة الآية على ضرورة الشورى في غاية البداهة وكمال الظهور. معلوم بالضرورة ان الضمير في (شاورهم) عائد على جميع أفراد الامة ، مهاجريهم وانصارهم ، وليس على أفراد معينين. اما تخصيصنا لأهل الشورى بالعقلاء من الامة وأهل الحل والعقد ، فعلى أساس المناسبة الحكمية والقرينة المقامية ، وليس من باب الصراحة اللفظية ([1]).

ونستفيد من كلمة (الأمر) في الآية المباركة ، ان متعلق المشورة المقررة في الشريعة المطهرة ، جميع الامور السياسية. فالكلمة محلاة بـ (ال التعريف) المفيدة للعموم الاطلاقي ([2]). وهذه الدلالة في غاية الوضوح. ولكن يخرج من هذا العموم ،كما سلفت الاشارة ، الاحكام الالهية ، من باب التخصص لا التخصيص.

كما ان في سيرة النبي صلوات الله عليه دلائل كثيرة على اعتماده المشورة مع الاصحاب في الامور العامة "اشيروا علي اصحابي" ([3]). وتنطوي كتب السير على روايات عن حوادث كثيرة ، تدل على موافقة النبي على رأي الاكثرية ، حتى لو جاء رأي الاكثرية على خلاف رأيه (ص). ومنها مثلا اخذه برأي الاصحاب في غزوة احد. فعلى رغم انه ومعه جمع من الاصحاب كان يرى عدم الخروج من المدينة ، الا انه اخذ برأي الاكثرية التي مالت إلى الخروج ، وتحمل لاجل هذا ما تحمل من معاناة في تلك المعركة ([4]).

وعلى سيرة النبي (ص) جرت سيرة الخلفاء الأولين. وتشهد التطورات الايجابية على حسن وصحة هذا السيرة. اما امير المؤمنين فيخاطب الناس في صفين بحضور ما لا

([1]) **الصراحة اللفظية** هي دلالة اللفظ الوارد به النص أو الأمر الشرعي ، على المراد مباشرة بما لايحتمل الخلاف . وعندما يكون اللفظ مشتركا بين اكثر من معنى ، فالاستدلال على ارادة احد معانيه دون الاخرى يحتاج الى دليل مثل **القرينة المقامية** التي تعني مناسبة المعنى المختار لمفاد النص. او مثل **المناسبة الحكمية** اي التناسب بين الحكم وموضوعه. وفيما يخص الشورى فان تعلقها بتدبير امر الامة وسياسة الدولة ، فلا فائدة من استشارة الجاهل في موضوعها. الشورى الصحيحة تناط باهل المعرفة بالموضوع والخبراء فيه.

([2]) تفيد الالف واللام التعريف المفيد للعموم الاطلاقي ، بمعنى تعلق الحكم بجميع أفراد المعرف ، الا ما استثني بدليل آخر أو قرينة تخرجه عن هذا العموم. بهاء الدين بن عقيل الهمداني: شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك 178/1.

([3]) محمد بن اسماعيل البخاري: صحيح البخارى 67/5.

([4]) ابن هشام: السيرة النبوية 5/3

يقل عن خمسين الفا من المسلمين ، فيقول في بيان الحقوق المتقابلة بين الراعي والرعية: "فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة ، ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ بـه عنـد أهـل البـادرة ، ولاتخالطوني بالمصانعة ، ولاتظنوا بي استثقالا في حق قيل لي ولا الـتماس اعظـام لنفسي ، فانه من استثقل الحق ان يقال له والعدل ان يعرض عليه ، كان العمل بهما عليه اثقـل ، فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل" ([1]).

وما اجمل ان نتامل ، نحن الذين ندعي الانتماء إلى مذهب أهـل البيـت ، في هذا الكلام الرفيع ، فنحاول فهمه بعيدا عـن الاهـواء النفسـية ، حتـى نصـل إلى مراميـه الواقعية ، لا سيما مستوى الاهتمام الذي يبديه الامام (ع) برفع حجاب الهيبـة والابهـة ، التي ربما تحيط بمقام الخلافة والامامة ، والتي قد تمنع الناس مـن مصـارحة الخليفـة بمـا يظنونه كارها له ، أو مخالفا لرأيه ، تكميلا لحريتهم وتحريضا لهم على التمسـك بحقهـم في ابداء رأيهم ، ووضع هذه الامور ضمن حقوق الرعية على الراعي وحقوق الراعي عـلى الرعية. كذلك لنتساءل عـن الحـديث النبـوي الشريـف "اشـيروا عـلي اصـحابي" المطـابق للامــر الالهي "وشاورهم في الأمر" ، لأي غرض كان؟.

فاذا كان هذا مبلـغ اهتمامـه صـلوات الله عليـه في الاحتيـاط عـن الوقـوع في الخطأ والاشتباه - حاشا لله - وهو المعصوم والمسدد ، والمستغني عن عقول الغير بالوحي والعلم بالواقع ، فاللازم علينا لمنع التعديات العمومية على اقل التقـادير ، تكـريس هـذا الأساس المتين للسعادة. واذا كان القصد من سيرة المعصومين هذه ، مجرد تنزيه السـلطة الاسلامية الولايتية ، عن مجرد التشبه الصوري بالسلطات الاستبدادية وفراعنة الامـم ، في عدم اتخاذ الأمـر شـورى ، وحفـظ أسـاس مسـئوليتها امـام الرعيـة وشـورويتها ، ورعايـة الاصلين الطيبين (حرية الامة ومساواة أفرادها بالوالي على رفعة قـدره) كـما هـو الظـاهر بل المتيقن ، فلا بـد اذن مـن حفـظ صـورة السـلطة الاسـلامية بكـل مـا امكـن وحسـب الامكان ، حتى مع كون المتصدي غاصبا.

واذا كان المقصود من سيرة المعصومين في السياسة ، تعليم الامة وضرب المثال

([1]) الشريف الرضي: نهج البلاغة 198/2.

للقضاة والولاة والعمال، والزامهم بالتصرف طبقا لهذا النهج ، وعدم مخالفة هذا النظام، فمن اللازم علينا أيضا تعلم هذه السيرة ([1]).

وعلى كل حال ، فان من موجبات الاسى والحسرة ، ان نبقى جاهلين إلى حد بعيد بمداليل الكتاب والسنة واحكام الشريعة ، وسيرة النبي والامام ، فنكون - ونحن ندعي الانتماء الى علم أهل البيت (ع) - متزلفين للظالم ، رافعين لواء الاستبداد الديني في هذا الزمان. وبدل ان نقول عن الشورى الوطنية العامة ، التي يطبقها الغربيون "هذه بضاعتنا ردت الينا" يوسف-65 ، نصمها مكابرة وعنادا بمخالفة الاسلام ، حتى كاننا لم نقرأ الآية المباركة الواضحة الدلالة "وشاورهم في الأمر" والآية "وامرهم شورى بينهم" في الكتاب المجيد ، أو كأننا لم نفهم مفادها ، أو لعلنا وجدناها منافية لشهواتنا ورغبتنا في استعباد الاخرين ، فنبذناها وراء ظهورنا ، وصممنا اذاننا عنها ، ادعاء لعدم المعرفة أو مكابرة على الحق "ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين اوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كانهم لا يعلمون" البقرة-101.

المطلب الثاني: نحن محرومون من الحضور المبارك للمعصوم ، بل ومحرومون من تصدي الاكفاء والصلحاء وأهل العدالة والعلم والتقوى للسلطة ، ومبتلون بسيطرة النقيض ، من الجهلة والظلمة والفاسدين على امور البلاد.

وكما مر آنفا فاننا مكلفون شرعا بحفظ الحد الادنى المتفق عليه بين الامة ، وهو تحديد السلطة ، وحفظ أساس الحكم الشوروي (الثابت كتابا وسنة). ومع الاخذ بعين الاعتبار عدم تيسر الوصول إلى المعصوم ، فانه ليس ثمة وسيلة لحفظ ذلك الحد ، سوى ايجاد مسدد ورادع خارجي ، يقوم مقام العصمة ، أو على الاقل مقام القوة العقلية وملكة العدالة والتقوى ، التي يفترض توافرها في الحاكم ، والتي سبقت الاشارة إلى انها غير متوفرة بالفعل. فمن الواضح ان حفظ أساس الشورى ومحدودية السلطة ،

([1]) روى السيوطي بسنده عن الحسن بن علي (ع) في تفسير قوله تعالى "وشاورهم في الأمر" قوله "قد علم الله انه ما به اليهم حاجة ولكن اراد ان يستن به من بعده" جلال الدين السيوطي ، الدر المنثور 90/2.

غير ممكن بدون هذا الحل.

ان المتصدين الفعليين غير مؤهلين اطلاقا للقيام بواجباتهم على النحو الصحيح. والظن بقدرتهم على ذلك ، أو ايكال امر اصلاح انفسهم اليهم ، هو بمثابة تكليف الذئب بحراسة الغنم ، أو الطمع في تبريد وهج الحر بالنار. فاذا كانت العصمة مفقودة ، وملكة العدالة والتقوى مفقودة ، وقوة العلم مفقودة ، ومع استحالة قيام الغاصبين المستبدين باصلاح انفسهم ، والعودة بالسلطة إلى أصل الولاية ، فلا يبقى ثمة طريق لتصحيح امر السلطة ، سوى اقامة الهيئة المسددة لسياسات الحاكم ، والرادعة له عن ارتكاب الاثام والخطايا ، فهذه النتيجة من البديهيات الغير قابلة للانكار.

من يضمن الهيئة المسددة

ان وجود هذه الهيئة ، وقيامها بعملها على الوجه الاكمل ، هو الضمان الاكبر لتصحيح وظيفة السلطة ، وتحديدها بالاتجاه المحدد. الا ان وجودها وحصولها على القوة السياسية ، قد يحيلها هي بالذات إلى ممارسة الاستبداد ، والتدخل فيما ليس من وظائفها. ولذا ينبغي التاكيد هنا على ان نجاحها ومواصلتها لعملها على الوجه الاكمل ، غير مضمون الا إذا كانت الارادات النفسية لأفراد الهيئة المسددة ، خاضعة للملكات والمدارك.

كما انه وبموازاة هذا ، فان من الضروري التاكيد على الفصل بينها وبين السلطة التنفيذية ، بحيث يتحدد دور المتصدين لممارسة السلطة بالتنفيذ ، بينما يوكل وضع القوانين والرقابة والمحاسبة إلى الهيئة المسددة ، فتكون السلطة التنفيذية تابعة للهيئة المسددة ومنبعثة عنها ، مع بقائهما منفصلتين عن بعضهما.

ان قابلية هذا الوضع للاستمرار ، منوط بقيام أساس الدولة على هذا الوجه بصورة رسمية ، قانونية ومعلنة. كما ان يقظة عقلاء الامة وحكمتهم ، ستكون سدا يحول دون عودة قوى الاستبداد للتسلل من ابواب اخرى، أو فتح ثغرات في هذا النظام، واتخاذ الذرائع والحيل للالتفاف عليه. نحن نخشى حقا من الغفلة ، التي قد تسمح بفتح الباب لعودة هذه القوى اللعينة. ان الاستبداد لابد متحرك لاستعادة مواقعه ، وان

نائرة الطغيان والتسلط لابد منقدحة، ومآل الأمر لا محالة، خراب بيوتنا نحن الايرانيين ، ان لم نحكم الأمر.

المطلب الثالث: اتضح ان احلال الهيئة المسددة ، هو القدر الممكن في غياب العصمة ، كما عليه اصول مذهبنا. وهو القدر الممكن للحلول محل القوة العلمية والعقلية وملكة العدالة والتقوى ، كما عليه اصول أهل السنة ، لحفظ منهج السلطة الاسلامية من التبديل ، أو تجاوز الحدود ، بل ان الامكان منحصر فيه.

والركن الاعظم لقيام الهيئة بهذا الدور ، والأساس الأهم للرقابة ، هو ترتيب دستور للدولة (كما مر في الحديث المجمل في المقدمة) يتضمن تمييز الوظائف النوعية ، التي للسلطة حق التدخل فيها من تلك التي هي خارج اختصاصها ، وتفصيل الحدود بين الأمرين وفق مقتضيات المذهب كقانون ومنهاج رسمي ، والا فان العملية المذكورة بدون الدستور ، تصبح كالمحمول بلا موضوع ([1]).

وفي العموم فكما ان من غير الممكن ضبط اعمال المقلدين ، في ابواب العبادات والمعاملات دون توفير الرسالة العملية ([2]) وتطبيق احكامها على اعمال الليل والنهار ، فكذلك الأمر في سياسة البلاد. حيث لا يمكن في غياب الدستور ، ضبط عمل المتصدين للحكم ، وجعلهم تحت الرقابة وتحديد مسئوليتهم. في الحقيقة فان الدستور هو قاعدة وأساس حفظ محدودية السلطة ، وهو الأساس الذي تبنى عليه مسؤوليتها ،

([1]) المحمول والموضوع تعبير منطقي يعالج العلاقة بين عنوان الكلي ومصاديقه المغايرة له ، فالمحمول الطبعي كلي حقيقي اعم بحسب المفهوم ، فما هو اخص منه مفهوما فهو موضوع له ، كالحيوان بالنسبة للانسان ، فالحيوان محمول والانسان موضوع له لانه احد مصاديقه ، انظر محمد رضا المظفر ، المنطق 81. واراد المؤلف القول بان نظام الحكم الدستوري (المشروطة) محمول ووجود دستور ينظم عملية الحكم حتى يتحول من صورته السابقة الى الصورة الدستورية ، هو احد مصاديقه وموضوعاته ، فاذا لم يوضع الدستور الذي يحول العنوان الى قانون تفصيلي قابل للتنفيذ والاتباع ، فان العنوان يصبح فارغا ، لانه محمول لا موضوع له ، فيكون عنوان الحكم دستوريا ومضمونه غير ذلك.

([2]) (الرسالة العملية) كتاب يجمع فتاوى الفقيه التي يحتاجها المكلفون. وجرى العرف على اعتبار اصدار الفقيه لرسالته العملية اعلانا ضمنيا بتصديه لمهام المرجعية ودعوة العامة الى تقليده واتباع فتاواه.

وهو الاصل الاصيل في هذا الباب والمقدمة الحصرية للموضوع ، ومن هنا فان وضعه وتطبيق مفاده ضروري لاصلاح السلطة وتقويمها.

فصل السلطات

سلف القول ان البديل عن الصفات الذاتية للولاة هو النظام الذي يمنع الاستبداد والاستئثار. وذكرنا جملة من اركان هذا النظام. ومن أهمها اقامة الهيئة المسددة (مجلس الشورى). ولا بد من ايضاح ان فعالية هذه الهيئة رهن بفصل السلطات في الدولة ، واخذ جميع هذه المباني من الشرع الاسلامي القويم ، بعد رد كل فرع تطبيقي إلى أصله النظري في الشريعة ، وخاصة من مقتضيات مذهبنا ، وهذا بديهي. اما إذا لم يجر هذا الترتيب ، فلن يكون من الممكن انجاز التكليف الشرعي الذي اوضحناه ، أي تحديد السلطان الجوري.

وكم كان جميلا ما استنبطه ذلك الحكيم الذي لامس هذه المعاني ، فبين أساس السلطة العادلة فجعلها مسئولة وشوروية ومقيدة ، وانها مبنية على ذينك الركنين الراسخين (الحرية والمساواة) والمسئوليات المترتبة عليهما. وقد استفاد مما بيناه وقام بترتيبه على أساس قانوني مكتوب ، واوضح امكانية احلال القوة المسددة الخارجية محل العصمة ، أو محل ملكة التقوى والعدالة والعلم ، وبين امكانية ايجادها في الواقع الخارجي ، عن طريق فصل السلطات ، وقصر مجال عمل المتصدين في الامور التنفيذية ، وجعلهم تحت رقابة الهيئة المسددة القادرة على سؤالهم ومحاسبتهم ، واوضح مسئولية اعضاء الهيئة بدورهم امام الامة. فكم سيكون له وللشعب من الفخر والشرف ، وكم سيغبط من جانب الناس ، لو امكن نقل مقترحاته من مستوى النظرية إلى ارض الواقع.

المفارقة

من المفارقات المثيرة للدهشة في حياتنا العلمية ، ما وجدته بين طلاب العلوم الدينية ، من قدرة فائقة في التفريع على القواعد ، واستخراج الاحكام ، في مقابل غفلة

كاملة عن مقتضيات واصول ومباني مذهبنا ، وعناصر امتيازه على سائر الفرق والمذاهب. فكم من القواعد اللطيفة استنبطنا من الكلمة المباركة "لا تنقض اليقين بالشك" ([1]) ، بينما غفلنا عن بعض أهم مقتضيات ومباني المذهب ، في جانب الفقه العام ، الفقه الذي يعالج امور الناس باعتبارها كلا واحدا ، وفي ظل هذا القصور أو التقصير ، لم نتحرك خطوة واحدة مهمة لاستنباط ما نحتاجه من الاحكام في ابرز الامور العامة ، على الرغم مما اظهرناه من قدرة عظيمة على استنباط ادق القواعد والاحكام في المجالات الاخرى.

لقد توهمنا اننا سنبقى محلا للابتلاء بطواغيت الامة ، وما يفعلونه من استبداد وتسخير للرقاب ، حتى ياذن الله لصاحب الأمر بالفرج. واعتبرنا ان هذا المرض سيبقى بغير علاج حتى ذلك الوقت ، فلم نتحرك شبرا في طريق الاستعداد للمستقبل ، بينما اخذ الاخرون قصب السبق في استيعاب مقتضيات تلك المباني والاصول ، فسعوا في خلاص رقابهم من اسر الطواغيت ، في الوقت الذي بقينا نرفل في قيود الاسر والعبودية.

لقد انطلق غيرنا في مضمار التقدم الانساني ، وحصلوا على الرفعة والنفوذ في العالم ، بما اخذوه من السياسات الاسلامية ، ومارتبوه على اصولها من الفروع الصحيحة ، وماتوفر لديهم من جودة الاستنباط وحسن التفريع ، فوصلوا إلى هذه النتائج الباهرة التي نشاهد اليوم مظاهرها عندهم. وعلى النقيض من هذا حال المسلمين الذين رجعوا القهقرى ، واليوم وبعد اللتيا والتي ، وبعد ان عاد الينا شيء من الوعي ، صرنا ناخذ مما عند الاخرين الذين سبقونا إلى الاخذ باحكام ديننا ومقتضياته ، فصرنا مصداقا لقوله تعالى "هذه بضاعتنا ردت الينا".

ومع ان ما ندعو إليه اليوم ، لم يكن في الاصل غريبا عنا ، بل هو مما اخذه الاخرون من اصولنا ، الا اننا مع ذلك نواجه اعتراضات من بعض الجهلة ، وعبدة الطاغوت ، وحملة لواء الاستبداد الديني ، الذين لم يستثنوا وسيلة في معاضدة الظالم ،

([1]) قاعدة (لا ينقض اليقين بالشك) من القواعد الراسخة في الفقه. روى إسحاق بن عمار عن الامام الكاظم "إذا شككت فابن على اليقين. قلت: هذا اصل ؟ قال: نعم". الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه (قم 1404) 351/1

ولم يتثاقلوا لحظة عن الوقوف في وجه دعاة الاصلاح. من وجوه الغفلة تلك ما نسمعه من اعتراضات ترتدي زورا عباءة الدين ، مثل القول بان سلب الجائر ما يتمتع به من صلاحيات مطلقة ، مناف لمقتضيات الدين الحنيف وايات القرآن ، مع ان ما يدعيه أهل الجور من صلاحيات وحقوق ، لا تصح لاي احد من البشر ، بل هي من مختصات الخالق سبحانه وتعالى ، من قبيل فعل ما يشاء والحكم بما يريد وعدم المسئولية عما يفعل. فتحديد سلطات الحاكم لا تستهدف سوى منعه من الاعتداء على ساحة الواحد الاحد ، وادعاء صفاته التي يختص بها دون الغير. لكن اولئك الجهلة الغافلين ، لا يقرون بهذه الحقيقة أو لا يريدون سماعها ، كما لو ان الاسلام الذي يتذرعون به في محاولتهم هذه ، غير الاسلام الذي جاء به محمد (ص).

نعلم بالضرورة ان الاسلام لا يقوم بدون التوحيد ، والتوحيد لا يعني غير أفراد الله باسمائه وصفاته ، بينما نرى سعي الجائر منصبا على استلاب هذه الصفات المقدسة. ومن هنا فان دعمه واعانته فيما يريد ، هو بمثابة اشراكه في اسماء الله وصفاته. ولا شك ان اعوان الاستبداد ، لا يعتمدون على قرآننا في تبرير عملهم هذا ، بل على كتاب الجور الذي انزل عليهم من بلاد الكفر الروسية ([1]) متضمنا هذه الانظمة الجورية ، ومبنيا على مبانيها "ان الشياطين ليوحون إلى اوليائهم" الانعام-121. لقد اطلقوا على كتابهم هذا اسم القرآن ، لكنهم اظهروا المعاضدة التامة للطواغيت ، مجاهرين بكل ما يتنافى مع الضرورات الواضحة ، ولاسيما ضرورة افراد الله بصفاته واسمائه ، وعدم منازعة الغير له فيما اختص به نفسه ، فكأن عباد الطاغوت ، يكررون قصة أهل الجاهلية ، الذين اظهروا الدهشة حينما دعاهم الأنبياء عليهم السلام ، إلى افراد الخالق سبحانه بصفاته "اجعل الالهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب * وانطلق الملأ منهم ان امشوا واصبروا على آلهتكم ان هذا لشيء يراد * ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا الا اختلاق" سورة ص-5-7.

عصمنا الله تعالى من غلبة الهوى ، وايثار العاجلة ، ومعاونة الظلمة ، وسوء

([1]) الاشارة الى مشروع دستور كان قد اقترحه محمد علي شاه بديلا عن دستور المشروطة ، بعد تعطيل الدستور والمجلس (1908) وأرسله الى الآخوند الخراساني وعلماء النجف لاقناعهم بتأييده ، لكن العلماء رفضوه بشدة.

الخاتمة ، بمحمد واله الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين.

في ذكر جملة من الوساوس وردها

عرضنا فيما سبق ان السلطة الولايتية ، سواء قامت في البدء على الحق أو بالاغتصاب ، مبنية على الاصلين الطيبين (الحرية والمساواة) وان حفظ الشوروية وتقييد الصلاحيات وسائر مقوماتها الاخرى ، متوقف على ترتيب الدستور وعقد مجلس الشورى الوطني ، لهذا نبدأ بالرد على المغالطات الواردة على أصل الحرية المبارك ونتبعه بما يليه.

أ / مسألة الحرية

جوهر ما يقوله أهل الاستبداد في موضوع الحرية ، هو ان حصول الناس عليها ، سيمكنهم بالضرورة من التحرر من الالتزام بالاحكام الشرعية التي امر بها الدين الحنيف. مما يجعل الدعوة إلى الحرية موازية عمليا ـ للدعوة إلى عدم الالتزام باحكام الشريعة المقدسة.

وقد سبق القول ان حقيقة السلطة التمليكية هي استرقاق لرقاب المسلمين واذلالهم. ومبدأ قيام هذا النوع من الحكم كان كما ورد في الحديث المتواتر بلوغ بني العاص ثلاثين. وقلنا أيضا بان حقيقة السلطة الولايتية هي تحرير رقاب المسلمين من ذلك الرق ، حتى لو كان المتصدي غاصبا. ان جوهر التبديل الذي سيطال السلطة الغاصبة الجائرة ، هو منعها من استرقاق الرقاب واستنقاذ حرية المواطنين.

لقد ثارت جميع المنازعات بين الامم المختلفة وحكوماتها حول هذه النقطة بالتحديد. ان هدف كل امة ، متدينة كانت أو غير متدينة ، هو الخلاص من عبودية الطواغيت ، والانعتاق من الاسر ، وليس الخروج من عبودية الله جلت آلاؤه ، ولا التهرب من الالتزام باحكام الشريعة ، ولا تعطيل احكام الدين ومقتضيات المذهب. الطرف المقابل للامم في هذه النزاعات هو الحكومة الجائرة التي تستعبد الرقاب ، وليس الخالق المالك الرحيم.

كذلك الحال في النزاعات التي وقعت بين الأنبياء صلوات الله عليهم وبين معاصريهم من الفراعنة والطواغيت ، فقد دارت حول هذه النقطة. لهذا اهتم الأنبياء (ع) بتبديل السلطات الطاغوتية ، استنقاذا لتلك النعمة الالهية العظمى من مغتصبيها. فحقيقة التبديل للسلطة الغاصبة ، هو استعادة الامة لنعمة الحرية ، لا التحلل من الالتزامات الدينية.

ان غش العامة والتدليس عليهم ليس سياسة جديدة. في الازمان السابقة كما في العصور الحديثة كافح عباد الظلمة في اوربا لصرف قلوب المسيحيين عن ادراك التلازم بين الحرية والتدين الصحيح ، بتصوير الخضوع للاستبداد كضرورة من ضرورات الايمان المسيحي ، ومحاربة الحرية باعتبارها خروجا عن مقتضيات هذا الدين. وربما يحاول رواد الاستبداد الديني اليوم استعمال نفس السلاح في سبيل التأثير على الشعب الايراني ، الذي كانت فئات كبيرة منه أسيرة للجهل. تماما كما جرى في القرون الماضية حين استخدم جهل العامة ، وقودا لمعارك المستبدين ، ضد الروحانيين الشرفاء وطلاب الاصلاح. وفي احدى هذه المعارك جرى استدراج كثير من العامة ، لاعلان العداوة والكراهية لاحد كبار العلماء ، وهو قدوة المتألهين الآخوند ملا محراب الحكيم عليه الرحمة ، الذي اصبح ملعونا على السنة الناس ، بعد ان جرى تضليلهم وايهامهم بانه كافر ، لأنه يقول بوحدة واجب الوجود ، مستغلين الخلط الذي يقع فيه العوام بين ما اشتهر من تحريم القول بوحدة الوجود ، وقوله عليه الرحمة بوحدة واجب الوجود([1]). ومثل هذا القول بالتبري من نبي الله موسى ، عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام ، لانه نبي اليهود. بل حتى التجرؤ على مقام سابع الائمة ، موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام ، لتشابه اسمه مع اسم كليم الله موسى عليه الصلاة والسلام.

ولعل رواد الاستبداد الديني يطمعون اليوم في اشهار سلاح الجهل مرة اخرى، وتضليل العامة ، باستغلال الخلط بين التحرر من الالتزامات الشرعية ، والحرية العامة

([1]) محراب بن ابراهيم بن خليل اللاهيجانى الجيلانى. ذكره الخوانساري عرضا ووصفه بالحكيم المعروف. توفي في 1197 ، فيلسوف وحكيم متصوف ، درس في اصفهان. الخوانساري: روضات الجنات (بيروت 1411) 128/1 ، ومرتضى مطهري: الاسلام وايران (طهران 1980) 165/3.

التي هي اعظم نعم الله على الانسان. لكن هيهات ان ينجح أهل الاستبداد في اعادة عقارب الزمن. فقد ولى ذلك العصر الذي كان فيه الشعب الايراني لا يرى ولايسمع ، وكانت تنطلي عليه الاكاذيب والتدليسات. نحن الان وبحمد الله امة تعي وترى وتسمع، فلم تعد قابلة لسماع تلك الاباطيل. ان اختلاف الديانة بين المسلمين وغيرهم ، بل بين اصحاب الديانات السماوية وغيرهم من سائر البشر ، لا علاقة له اطلاقا بموضوع الحرية والاستبداد. فالجميع ، المتدين وغير المتدين ، يعرف أن الحرية من لوازم الفطرة الانسانية، وان انتزاعها من الانسان بمثابة انتزاع ابرز مميزات انسانيته. فاختلاف السلوك واختلاف الالتزامات بين اصحاب الديانات والطوائف المختلفة ، راجع إلى الاختلاف بين متطلبات الشرائع ، وليس إلى حصول بعضهم على الحرية وحرمان الاخرين منها.

ان اصالة الحرية وارتباطها بالانسانية ، وكونها من ضرورات الدين ، هو مما يعرفه كل عاقل بغض النظر عن دينه أو مذهبه. وهو محل اجماع بين كافة الامم والمجتمعات ، على ما بينها من شدة الاختلاف في سائر الامور ، كما هو حال المسيحيين ، بل حتى المجتمعات التي لا تدين بشريعة سماوية محددة. فمع اختلافهم الشديد في مجال الافكار ، الا انهم نهضوا جميعا لاستنقاذ حريتهم فصارعوا الغاصبين ، وابتلي بعضهم باشد مما ابتلينا به من المصائب ، وبذلوا من نفوسهم اضعاف ما بذلنا ، حتى اقاموا أساس الحرية الوطيد. هكذا فعل الروس على سبيل المثال ، حيث يشهد العالم على مقدار ما لا قوه من عنت وذلة ، تحت سيطرة حكومتهم الجائرة ، التي تدعي الدفاع عن المسيحية. فنهضوا مرات لاستعادة حريتهم ، لكنهم لم ينجحوا بسبب ما تملك الحكومة من اسباب القوة والباس. نجد هنا ان هؤلاء الذين لم يذوقوا طعم الحرية ، لا يختلفون عن نظرائهم من الامم المسيحية الاخرى التي نجحت في تحرير رقابها ، في سعي الطرفين ، كلا بقدر استطاعته ، للتبشير بالمسيحية ، وبذل المال في سبيل الدعوة اليها واقامة شعائرها. وهذه اشارة إلى ان الحصول على الحرية أو الخضوع للاستبداد ، لا يؤثر سلبا أو ايجابا في التزام المؤمنين بمقتضيات ديانتهم. فمع اختلافهم في جانب السياسة ، الا انهم متشابهون في جانب الدين. وهم لذلك سواء في الالتزام بالمسؤوليات الدينية والتمتع بالمباحات التي توفرها شريعتهم. فحرمان الروس من حريتهم لم يجعلهم اشد التزاما بمقتضيات المسيحية. وتمتع غيرهم بالحرية ، لم يجعلهم اقل التزاما بمقتضياتها.

وبعد اتضاح هذه المعاني وملاحظة اشتراك المسيحيين ، بجميع اقسامهم ، قديما وحديثا ، في السعي للحرية ، يتبين ان اختلاف الآراء والمذاهب ، لا علاقة له بمسألة الحرية ، وضرورة السعي للخلاص من الاستبداد. والشعب الايراني اليوم ، على وعي كاف بما يقتضيه التزامه بدينه ، وهو يفهم جيدا ان التحرر من عبادة الطواغيت مطلب مشترك لكافة الاديان السماوية ، بما فيها المسيحية والاسلام. كما يفهم القضايا التي يختلف فيها الاسلام عن المسيحية. ولذا فلن ينساق راضيا إلى اسر الجبابرة والطغاة مرة اخرى ، مهما نشر المستبدون من مفتريات ومهما صنفوا من اكاذيب. نحن نعلم ان ادعاء ارباب الاستبداد الدفاع عن الدين ، والتحذير من مخاطر الحرية على الشرع القويم ، ليس الا كلام حق يراد به الباطل ، والمراد به اقناع المؤمنين بالتخلي عن رؤساء مذهبهم ، وحمل سيوفهم في وجه امام زمانهم ارواحنا فداه، كما فعل خوارج النهروان ، حينما رفعوا شعار (لاحكم الا لله) ليبرروا به خلع بيعتهم عن امير المؤمنين (ع) واشهار سيوفهم في وجه أهل ملتهم ، بدل ان يشهروها في وجه الفساق والظلمة.

لقد بالغ رواد الاستبداد الديني في تصوير الحرية والدستورية ، كما لو كانت وضع دين جديد بدل الاسلام ، أو تحكيم المذاهب الملحدة كالبابية ([1]) وغيرها ، وحاولوا اقناع الناس برفض الدستورية وقبول الاستبداد ، لكن مسعاهم مآله الخيبة باذن الله ، ولن يروا ما يطمحون إليه الا في احلامهم.

ب / مسألة المساواة

المساواة ، مثل الحرية ، ضرورة لتعديل السلطة من صوتها القديمة (التمليكية) الى سلطة ولايتية عادلة. المساواة بين عامة الناس ورجال السلطة في الحقوق والواجبات ، هي أساس عدالة السلطة ومسئوليتها ، وحفظها من التبدل والانقلاب إلى

([1]) البابية فرقة اسسها علي محمد المعروف بالباب (1235- 1266 هج). قال بنسخ فرائض الاسلام ، وانه هو المهدي المنتظر. بعد قتله تفرق اتباعه الى اربع فرق هم البابية الخلص والازلية والناقضون والبابية البهائية ، وانقرض الجميع عدا الاخيرة. شريف الامين ، معجم الفرق الاسلامية (بيروت 1986) ص. 48

ضدها, وقد ورد في وصف امير المؤمنين "وانت القاسم بالسوية والعادل في الرعية" ([1]) فهذه الكلمة ناظرة إلى ذلك المعنى. حيث ان المساواة هي الركن الثاني لسعادة الامة ، والمانع من اسئثار المتصدين وتجاوزهم حدهم ، والاستبداد بالأمر كما المحنا إلى ذلك في المقدمة.

وبالنظر إلى هذا المعنى ، فقد تعرض أصل المساواة هو الاخر للمغالطات من جانب رجال الاستبداد الديني ، الذين حاولوا تشويهه بادعاء ان تطبيق اصل المساواة سيرفع التمايز بين اصناف المكلفين في اداء الاحكام الشرعية. فمن جملة ما ادعوا ان الاحكام الشرعية ستطبق بصورة متماثلة على العاقل والمجنون ، وعلى المرأة والرجل والمسلم والكافر ، وستزال الفروقات بين هذه الاصناف في التناكح والتوارث وغير ذلك من الاحكام ، التي تستدعي التمييز بين اصناف المكلفين ، بحسب عناوينهم.

بديهي ان هذا الكلام باطل من أساسه. فازالة هذا التمايز مستحيل ، وتطبيق القانون دون النظر إلى موضوعه خلاف ما يفعله العقلاء. وهذا امر لا يختص بالمسلمين ، بل عام لكافة الامم والاديان. المعلوم بالضرورة ان اختلاف اصناف المكلفين بالنسبة إلى انحاء التكاليف ، ليس خاصا بأهل الاسلام ، بل هو مضطرد في جميع الشرائع والاديان. بل حتى لدى منكري الشرائع والاديان. فلديهم احكام عقلائية يتفق عليها جميع العقلاء ، مع اختلاف اصنافهم ومذاهبهم وتوجهاتهم. بل هي لازمة من لوازم النشأة الانسانية. وبها تميّز البشر عن صنوف الحيوان. فالكل يعلم ويعتقد ان التكاليف تختلف باختلاف حال المكلف بين القادر والعاجز ، وبين المختار والمضطر ، والموسر والمعسر ، والعاقل والمجنون ، وامثالها. فكل حالة لها تكاليفها الخاصة ، ووجود الاختلاف والتعدد ضروري في كل امة ، ورعايته والبناء عليه عند التكليف ، ضروري كذلك.

فاذا علمنا ان هذا المعنى بديهي حتى للطفل المميز ، اتضح ان التسوية الكاملة فيما بين الاصناف المختلفة ، وعدم التمييز بين الطبقات المتنوعة من المكلفين ،

([1]) روي هذا الوصف لامير المؤمنين في حديث منسوب الى النبي (ص). ابن شهر اشوب: مناقب آل ابي طالب (النجف 1956) 290/1

مخالف لضرورة الاديان والشرائع ومخالف لحكم العقل المستقل ، بل هو موجب لابطال القوانين السياسية في جميع الامم ، ومقتض لهدم أساس النظام في العالم ، ولاوجود خارجيا له لدى أي امة ، متمدنة كانت أو متخلفة ، حتى يحمل عليه عنوان المساواة.

ان قانون المساواة من اشرف القوانين المباركة التي تنطوي عليها السياسات الاسلامية. وهو مبنى وأساس العدالة وروح القانون. وقد اوضحنا مجملا في الاوراق السابقة شدة اهتمام الشارع بتحكيم هذا الأساس الهام لسعادة الامة.

وحقيقته في الشريعة المطهرة ، هي ان أي حكم في موضوع اوعنوان ، عند ترتيبه على شكل قانون عام ، فانه في مرحلة التنفيذ يجري على كل مصاديقه وأفراده بالسوية وبدون تفاوت. ولا يلحظ في التطبيق أي جهات شخصية أو اضافات خاصة. كما لا يلحظ امكانية استثناء بعض الاشخاص من وضع الحكم أو رفعه أو الاغماض عنه أو العفو. وبهذا يجري سد ابواب التعسف والرشوة والمخالفة بصورة كاملة. كما يجري على الحالات العامة المشتركة بين جميع الرعية ، في مختلف قضاياهم ، مثل الاطمئنان على النفس والمال والعرض والمسكن ، ومنع التعرض بدون سبب ، وعدم التجسس على الخفايا ، وعدم الحبس والنفي من دون موجب ، وعدم الممانعة من الاجتماعات المشروعة ، ونحو ذلك مما هو مشترك بين عموم الناس ، وليس متعلقا بطائفة خاصة.

اما إذا تعلق التكليف بطائفة خاصة يجمعها عنوان معين ، فالقانون المختص بأفراد ذلك العنوان ، يجري على كل فرد داخل فيه ، كما يجري على سواه ، ممن يدخل تحت العنوان نفسه ، ، بلا تمييز بين ان يكون شريفا أو وضيعا ، جاهلا أو عالما ، مسلما أو كافرا. فاذا اقيمت الدعوى على أي منهم ، فلابد ان يقدم للمحكمة ليتحقق من فعله فيلقى جزاء ما فعل. وهكذا الأمر في تنفيذ الحكم ، على القاتل والسارق والزاني ، والغاصب للمقام والمستولي على الوقف ، والمرتشي والراشي. اذ لا يفرق القانون بين المحكومين بحسب مراتبهم الاجتماعية ، أو انتماءاتهم العائلية أو مقدار ثروتهم ، وأمثالها من التمايزات. فكل من هؤلاء سواء بغيره امام القانون والقاضي ، يجري عليه الحكم ، كما يجري على سواه دون تبديل أو تعطيل.

هذه هي حقيقة المساواة ومعنى التسوية ، وعليها يقوم أساس العدالة وهي روح القوانين السياسية. كما ان حرمة تخطيها في احكام الشريعة الاسلامية من المسلمات. وانطباق رأي الفريقين ، السنة والشيعة ، على هذا المعنى مسلم كذلك وضروري. بـل ان هذا المعنى هو مورد لفظ المساواة عند جميع الامم. وإرادة غيره مناقض وهادم لجميـع قوانينهم.

امـا منشـأ الخلافـات بـين شرائعهـم وشريعـة الاسـلام ، فسـببه عـدم تطـابق قوانينهم التفصيلية مع احكام الاسلام ، وليس من التزامهم بالعدالة والمسـاواة في تنفيـذ هاتيك القوانين.

ولكن لما كان هدف رواد الاستبداد ، وجوهر دعواهم ، هـو الترفـع عـن بنـي جلدتهم ، والحيلولة دون مساواتهم بغيرهم من المسلمين ، ونفي مسؤولية الظـالمين عـن التمييز المحرم بين المسلم واخيه ، والحفاظ على تلـك الحاكميـة الطاغوتيـة ، فلهـذا كلـه صوروا أصل المساواة بتلك الصورة القبيحة. فحاولوا ايهام العامة وجهال الناس بأنها رفع للتمايز بين الأصناف المختلفة الأحكام. وهو ، كما اتضح ، مما تتبرأ منه جميع الأمم. لكن دعاة الاستبداد "يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون" البقرة-75. وبـذلك يجعلـون انفسهم مصداقا لقوله تعالى "لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرـون بهـا ولهـم آذان لا يسمعـون بها اولئك كالانعام بل هم اضـل اولئك هم الغافلون" الاعراف-179.

نقول انهم قاموا بهذه المغالطة مع علمهم بان الدولة ، بمـا فيهـا مـن دسـتور ومجلس شـورى وسـلطة تنفيذيـة ، لا دخالـة لهـا في الاحكـام الشرـعية. وانمـا المرجـع في الاحكام إلى الفقهاء ورسائلهم العملية. من الواضـح تمامـا عنـد رجـال الاسـتبداد الـديني وعند غيرهم ، ان وضع الدستور لا يسـتهدف غـير تحديـد سـلوك المسـؤلين التنفيـذيين ، وتحديد وظائفهم وتشخيص ما يجب القيام به من غيره، وهكذا القضايا التفصيلية فيه ، والسياسات المقررة من أجل حفظ النظام ، أو الشرعيات المشتركة وغير المختلفة الصنف.

ومن الواضح لهم أيضا ان هذه الوظائف كلهـا ، لا مدخليـة لهـا في التكـاليف

التعبدية أو التوصلية ([1]) أو المناكحات وسائر العقود والإيقاعات والمواريث والقصاص ، ونحو ذلك مما يرجع فيه إلى الرسائل العملية وفتاوى المجتهدين ، أو ما هو مربوط بدين الإنسان المسلم ، ولا علاقة له أصلا بالمسؤلين التنفيذيين ولا ممثلي الشعب.

كما لا علاقة للحكومة بالوظائف المقررة للحاكم الشرعي ، وتفصيل موارد الحكم ، باستيفاء القصاص والدية ، وتنفيذ الحدود الالهية على المسلم والكافر ، الاصلي والمرتد والفطري والملي ، وغير ذلك مما هو موكول إلى المجتهد النافذ الحكم (المبسوط اليد) وخارج اختصاص السلطة التنفيذية ، التي لا تتدخل الا بمقدار تنفيذ الاحكام التي يأمر بها المجتهد ضمن قيامه بوظيفته. فهذا يظهر ان ابواب تدخل السلطة في وظائف الفقيه ، بحمد الله ، مسدودة.

اما ضم أصل المساواة إلى قانون المحاكمات ، فلا ينطوي على أي تدخل في شأن القضاء. ولا يؤدي إلى مصادرة حق الفقيه في القيام بهذه الوظيفة. بل هي عكس ما يدعون ، من شروط عدالة القضاء واستقلاله. فالمساواة عند تطبيقها في مجال القضاء ، تعني مسؤولية السلطة عن انفاذ احكام المحاكم بلا تردد ، ومهما كانت هذه الاحكام ، وكائنا من كان المحكوم عليه. فلا تمييز في المثول امام القاضي أو في انفاذ احكامه بين رفيع ووضيع أو بين عالم وجاهل أو بين غني ومملق. وخلاف هذا فلا محل لادعاء أي نتيجة اخرى أو مفاد آخر.

اما فيما يتعلق بالامور السياسية ، فان قانون المساواة يجري معناه في تساوي أهل البلاد امام القانون ، وتساويهم في الفرص ، وفي الحقوق والواجبات ، كقاعدة عامة ، يخرج منها بعض الاستثناءات عند اختلاف العنوان. وعلى كل حال فان الكلام في أصل المساواة فيما يتعلق بموضوع تحديد السلطة ، منصرف إلى وظائف السلطة ومسئوليتها تجاه الامة. وغرضه هو تحديد صلاحيات القائمين على السلطة ، كي لا يذهبوا بسياساتهم إلى ما يخالف الشريعة ، لا ان تكون الاحكام بدء من كتاب الطهارة حتى آخر الديات ، هي السياسات النوعية ، التي يطالَب بها المسؤولون ويسأل عنها التنفيذيون.

([1]) التكليفات التعبدية هي مايجب لذاته فيؤتى به تعبدا كالصلاة ، والتوصلية ما يؤتى به توصلا الى الواجب كالطهارة.

ج: مسألة الدستور

ابرز المغالطات التي اوردها رجال الاستبداد الديني على الدستور ، هي ادعاؤهم بانه تشريع ثان مواز للشريعة. وحاصل ما قالوه في هذا الباب هو: ان ديننا هو الاسلام وقانوننا هو القرآن وسنة الرسول. وان تدوين أي قانون آخر في بلاد الاسلام ، هو بدعة ومعارضة لعمل صاحب الشريعة ، نبينا محمد عليه الصلاة والسلام. وان الالتزام بهذا القانون أو الالزام به ، دون مجوز شرعي ، هو بدعة ثانية. والمحاسبة على مخالفته بدعة ثالثة ([1]) هذا محصل ما قالوه من مغالطات.

ويمكن لكل شخص يفهم حقيقة هذه المغالطات ، ان يستعيد قصة رفع الشاميين للمصاحف في حربهم ضد اميرالمؤمنين في صفين ، وقول الخوارج يومئذ لاحكم الا لله. بل ان يد هؤلاء المعاصرين في المغالطة اعلى. وهنا مطلبان ينبغى بيانهما:

الأول: في بيان معنى البدعة

من أظهر بديهيات الإسلام ، ومما اتفق عليه علماء الأمة ، هو ان الصراع ضد النبوة ومناهضة الشرع مما ورد في الأخبار باسم البدعة ، وفي اصطلاح الفقهاء بالتشريع ، انما يتحقق حين يكون القانون المستحدث مخالفا للمجعول الشرعي ، لكنه يعرض باعتباره تشريعا دينيا مجعولا من قبل الشارع ، سواء كان ذلك القانون حكما جزئيا شخصيا ، أو عنوانا عاما ، أو تعليمات محددة في كتاب أو دستور وما إليه ، ويلتزم به على أساس كونه كذلك.

اما إذا لم يكن القانون المستحدث مقترنا بعنوان الجعل الشرعي ، فانه لا ينطبق عليه مسمى البدعة. كما لا ينطبق معناها على أي من موارد الالزام والالتزام

([1]) الأول بدعة لانه وضع لقانون مواز للقانون الالهي ، وهو ممنوع شرعا ، والثاني لأن الالتزام به ينطوي على قبول بغير ما شرع الرسول ، والالزام به تعد على حقوق الناس بفرض ما لأصل له عليهم ، والثالث لان العقاب لا يجوز على غير ما حدده الشرع من الممنوعات ، فهو تصرف في حقوق الناس بدون مسوغ.

بهذا القانون ، ايا كان مورد انطباقه ، سواء كان شخصيا كالإلتزام بالنوم واليقظة والأكل والشرب في ساعات محددة ، وغير ذلك من التنظيمات الشخصية ، أو الالتزامات النوعية قليلة الأفراد ، مثل إلزام أو التزام أهل قرية معينة ، أو بيت معين ، بوجه خاص أو نظام خاص يستهدف تنظيم امورهم وتحسين معايشهم ، أو كان مورد انطباقه الالتزامات النوعية كثيرة الأفراد مثل التزام أو الزام أهل قطر أو إقليم ، بنظام معين لتنظيم أمورهم الحياتية. ويستوي في هذا الأمر التنظيمات المدونة والمرتبة على صورة كتاب أو دستور أو قانون ، أو التنظيمات العرفية التي هي مجرد تبان وتسالم بين أهل القطر المعين ، على العمل وفق طريقة محددة ، بحيث تتحول إلى نوع من العرف الخارجي الملزم لكافة أفراد القطر.

والخلاصة ان ملاك تحقق مفهوم البدعة والتشريع المحرم ، أو عدم تحققه ، هو اقتران القانون المستحدث ، أو عدم اقترانه بالقصد والعنوان المذكور ، أي اعتباره تشريعا دينيا مجعولا من قبل الشارع المقدس ، والزام الناس به على هذا الأساس. ويجري هذا ، بغض النظر عن كون القانون المستحدث مدونا على صورة دستور أو كتاب أو كان غير مدون أصلا ([1]).

الثاني: الواجب لذاته والواجب لغيره

تعارف الفقهاء على تصنيف الواجب إلى نوعين ، واجب بالذات وهو المأمور به ذاتا ، والواجب لغيره ، كما إذا تعلق غير الواجب باحد الواجبات ، كما هو الشأن في متعلقات العهد والنذر واليمين ، أو طاعة أمر الأمر الواجب الطاعة. فهي تصبح واجبة تبعا لوجوب الوفاء بالعهد والنذر واليمين والطاعة ، على الرغم من انها لم تكن واجبة بالذات ، قبل ان تتعلق بهذه الامور. ومثل ذلك متعلقات الوفاء بالشرط المتضمن في العقد اللازم ، فهي تصبح واجبة لذلك.

([1]) لتفصيل في مفهوم البدعة وتمييزها عن السنة ، انظر احمد النراقي: عوائد الايام (قم 1408) ص. 111

كذلك الأمر فيما لو توقفت إقامة الواجب على أمر يمهد له أو يتطلبه ، فانه يلزم عقلا القيام بذلك الأمر ، كما يجب بالعرض ([1]). وحتى مع عدم القول بالوجوب الشرعي المستقل لمقدمة الواجب ، فان توقف اداء الواجب على احدى المقدمات ، يجعل من اللازم عقلا الاتيان بالمقدمة. وهذا المقدار من لزوم المقدمة محل اتفاق بين علماء الإسلام ، ومن الضروريات ([2]).

بعد اتضاح هذين المطلبين نعود إلى أصل الموضوع. فنقول ان المغالطات المتعلقة بالدستور ، مردودة عند كل عاقل. فوجوب ترتيب الدستور على الوجه الذي سبق بيانه ، من كونه محددا ومقيدا لسيطرة الجور ، وكون بنوده موافقة لمقتضيات المذهب ، هذا الوجوب من البديهيات ، نظرا إلى توقف حفظ النظام ، وصيانة محدودية ومسئولية السلطة على وجوده.

كما اظهر العرض السابق ان الدستور غير مندرج بذاته تحت عنوان التشريع ، كما لا يدعي احد ان بنوده بذاتها من عند الله ، وبالتالي فانه ليس تشريعا مقابلا للتشريع الالهي ، وليس مواجهة للنبوة ، فلا يندرج تحت عنوان البدعة المحرمة.

على انه من الواضح ان تلك المغالطة المغرضة ، انما هي استعادة لمقولات جهلة الاخباريين ([3]) الذين - لجهلهم بحقيقة البدعة والتشريع - زعموا في اوقات سابقة، ان كتابة الفقهاء للرسائل العملية في عصر الغيبة ، بدعة وتشريع محرم ، ومقابلة

([1]) الوجوب بالعرض هو وجوب المقدمة تبعا لذي المقدمة ، فالوجوب ينسب لذي المقدمة على نحو أولي حقيقي والى المقدمة على نحو ثانوي مجازي. محمد الكاظمي: فوائد الاصول (قم 1404) 39/1.

([2]) **مقدمة الواجب**: قال بعضهم بوجوبها مطلقا وقال آخرون بعدمه مطلقا. وميز آخرون بين السببية والمقدمة الموصلة الى الواجب وغيرهما. وصنفها المقدمة الى نوعين: ماهي شرط شرعي للواجب فهي واجبة بذاتها مثل جزء الواجب ، وماليست شرطا شرعيا فتتبع نتيجتها وجوبا وغيره. ونفي الوجوب الشرعي لمقدمة الواجب لاينفي وجوبها العقلي اذا توقف انجاز الواجب على الاتيان بها. للتفصيل راجع محمد رضا المظفر: اصول الفقه (قم 1405) 235/1

([3]) الاخباريون فرقة من فرق الامامية الاثني عشرية ، من ابرز دعاتها محمد امين الاسترابادي (توفي 1036 هـ) ويعد كتابه (الفوائد المدنية) مرجعا رئيسيا لها. وابرز معارضيها من فقهاء الاصوليين ، الوحيد البهبهاني (توفي 1208) والشيخ جعفر النجفي. شريف الامين: معجم الفرق الاسلامية ، ص21.

لصاحب النبوة.

سبحان الله. ان شدة الانهماك في الاغراض الشخصية ، والخلود إلى الارض واتباع الهوى يوصل الانسان إلى حيث لا يتمنع عن هدم أساس الدين ، وهدر جهود حفظة الشريعة ، خصوصا مجددي الدين في القرن الثالث عشر ، في سبيل الحيلولة دون تحديد سلطة الجائرين ، واقرار مسئوليتهم عما يقترفون ، من تجن على دماء المؤمنين واعراضهم واموالهم "واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين * ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون" الاعراف- 175-176.

بدلا من تعليم الناس حقائق الدين فانه يصرف جهده في جمع الاراجيف ونسج الشبهات الواهية لجهلة الاخباريين ، ويعيد اظهارها والدعوة اليها ، والتسلح بها لدحض دعوة الاصلاح. فهل ياترى كانت حقيقة التشريع وحقيقة البدعة مجهولتين ، حتى ياتي هذا وذاك لايضاحها ؟.

ومع انها في غاية الوضوح والجلاء ، ترى هل يطمع هذا في جهل الناس بما يقول أو اختلاط الأمر عليهم ؟.

بلى ان الأمر واضح معلوم لدى هؤلاء ، لكن الغرض طاغ وقهار ، كما يقول امير المؤمنين ، عندما يصف هذه الفئة من اعوان الطواغيت ، في آخر الخطبة الشقشقية المباركة "بلى قد سمعوها ووعوها ولكن حليت الدنيا في اعينهم وراقهم زبرجها" ([1]).

سنفترض ان الجهل وعدم المعرفة هو الذي يحمل هؤلاء على المغالطة والتدليس. فاذا لم يكن كذلك ، فلابد انه الجحد بحقوق الامة المظلومة. والا فما هو تفسير هؤلاء لسكوتهم على افعال الجائرين ، لا سيما بعدما أعلنت الاحكام العرفية ،

([1]) الشريف الرضي: نهج البلاغة 36/1

مع ما فيها من مخالفات لضرورات دين الاسلام ، وكون القائم على تنفيذها الضابط الروسي (لياخوف). لقد اقيم هذا النظام على انقاض ما جرى هدمه من اسس السعادة للشعب الايراني ، وبتوجيه ودعم مباشر من الدولة الروسية ([1]). فهل كان سكوت اولئك النفر على هذا النظام ، وعلى وضع البلاد في قبضة العسكري الروسي ، حتى يتحكم في دماء المسلمين واعراضهم واموالهم ، راجعا إلى كونه الوسيلة التي يرونها لحفظ بيضة الاسلام؟.

لقد افترضنا سلفا ان الجهل هو الذي يدفعهم إلى هذا الموقف. فاذا لم يكن الجهل فهل هو التواطؤ مع الظلمة ؟.

د: هيئة النظار ومجلس الشورى

هذا هو الجزء الاخير من العدة اللازمة لتحديد سلطة الجور. لذلك جاهد أهل الاستبداد واعوانهم لابطاله بكل قوة ، ونسجوا من اصناف التهم ما استطاعوا ، حول كل عضو من الاعضاء المنتخبين في الدورة الأولى لمجلس الشورى الوطني ، ظنا بان نسيج الاتهامات هذا سوف يلتف على أصل الموضوع. كما اشاعوا الشبهات حول مشروعية انعقاد المجلس واعماله.

ويمكن تصنيف الشبهات التي اثيرت إلى اربعة عناوين:

<u>الشبهة الأولى:</u> القول بان عقد المجلس تدخل في شأن الامامة:

وهو ما صدر عن متنسكي وجهلة أهل تبريز ، الذين أقاموا الدنيا وأقعدوها من الضجيج. فتمخض نهوضهم العظيم هذا عن كراس ، جمعوا فيه الايات والروايات ، التي اعتبروها دالة على عدم جواز تدخل الامة في امر الامامة.

([1]) يشير المؤلف الى قرار محمد علي شاه باعلان الاحكام العرفية وتسليم الحكم في العاصمة الى لياخوف ، قبل ان يغادر طهران اثر محاولة اغتياله في يونيو 1907.

وكناقل التمـر إلى هجـر ، وجهـوا الكـراس إلى علـماء النجـف الاشرف مصـدرا بعبارات مثل: ما للرعية والدخول في امر الامامة ، ومالها وسلطة ولي الأمر ارواحنا فـداه. والحق ان الانهماك الكـلي في الاغـراض والمصـالح الشخصـية قـد اعماهـم عـن الحقـائق. فكأنهم تخيلوا ان طهران هي مركز ولاية صاحب الزمان ارواحنا فداه ، أو اننـا نعـيش في الكوفة المشرفة في عهد أمير المؤمنين (ع) وان الذي يحتل مركز السلطة هنا أو هناك هـو واحـد مـن هـذين العظيمـين ، وان الـذين انتخبـوا مـن قبـل الشـعب لعضـوية مجلـس الشورى ، انما ارسلوا للتدخل في تلك الولاية المطلقة والخلافة الحقة.

فليكن الله في عون الاسارى والاذلاء من أهل ايران. وليتنزل روح القدس حتـى يكون الأمر عيانيا مشهودا ، انه لا صـاحب الزمـان يمسـك بازمـة الحكـم في طهـران ، ولا الزمان زمان علي في الكوفة ، ولا الذين يحتلون كرسي السلطة هنـا أو هنـاك هـم اولئـك الأماجد ، ولا نواب الأمة في مجلس الشورى مأمورون بغـير المنـع مـن الغصـب وتحديـد الإستيلاء الظالم.

لاندري فلعل إدراك اولئك المحتجين والمغالطين وغـيرهم لهـذه المحسوسـات ، هو السبيل لدفع هذه الشبهة ، وحل الطلسم العويص.

<u>الشبهة الثانية:</u> القول بان انتخاب المجلس حق لنواب الامام:

بعد ان فشـل اربـاب الاسـتبداد الـديني في دحـض مشرـوعية تحديـد سـلطة الجور قدر الامكان ، وضرورة اقامة الهيئة المسددة والرادعة ، لمنع المسـؤولين التنفيـذيين من تجاوز صلاحياتهم المحددة ، فقد شرع اعوان الاسـتبداد اولئـك في بـث شـبهة أخـرى حاصلها: انهم لا ينكرون صحة هاتين المقدمتين (أصل التحديد وضرورة الهيئـة) لكـن لمـا كان القيام بـأمر الأمـة وسياسـتها ، مـن الوظـائف الحسـبية ، وهـي إلى ذلـك مـن بـاب الولايات ، فأمر اقامتها موكول حصرا إلى الفقهاء العدول بصـفتهم نوابـا لصـاحب العصرـ (ع) ، فـلا يجـوز للعـوام التـدخل في هـذا الأمـر ، بالترشـح لعضـوية مجلـس الشـورى أو انتخاب المرشحين ، وان الجهة الوحيدة المؤهلة شرعـا لانتخـاب المرشـحين لتمثيـل الامـة وممارسة السلطة ، هي الفقهاء العدول. أما انتخاب ممثلي الأمة بالتصويت العـام ، فهـو تدخل غير محمود من جانب من لا يتصف بالاهلية ، وهو من أنواع اغتصاب المقام.

ومع ان هذه الشبهة ، قد قررت في مجملها بلسان علمي ، وليست كسابقاتها الواهية ، ولأنها تقوم على التسليم بأصل وجوب التحديد ونصب هيئة النظار ، وانما تتمحور حول اعتبار هذا العمل ، تدخلا غير مشروع في أمر الإمامة ، لذلك فلا بد من شكر قائليها على ذلك التاسيس العلمي ، وعلى قبول المقدمتين.

ولكن مع هذا فهي من المصاديق الواضحة للمثال المعروف "حفظت شيئا وغابت عنك أشياء". إن عمل نواب المجلس مصنف ضمن وظائف الحسبة ، وهذا أمر مسلم لا يمكن انكاره ، إلا انه ينبغي الالتفات إلى ما يترتب على هذه الولاية واي ولاية اخرى ، من حقوق للامة ، وهو ما نوجزه في النقاط الثلاث الاتية:

1/ نظرا لكون السلطة الإسلامية قائمة على الشورى ، فان للامة حق الرقابة والمحاسبة ، على كل متصد للولاية ، في أي مرتبة من مراتبها ، وهذا الحق متقرر حتى مع جعل الولاية للفقيه في الوظائف الحسبية.

2/ ونظرا لما يدفعه المواطنون من الضرائب التي تعتمد عليها السلطة في إقامة المصالح العامة ، فان الدولة بما فيها من موظفين واعمال ، تعتبر تابعة للشعب الذي يدفع لها ما تحتاجه من مال ، ومن المقرر ان لمن يدفع حق محاسبة من يستلم ، على حسن تصرفه في المال العام ، وقيامه باداء وظائفه ([1]).

3/ ثم ان المراقبة والمحاسبة هي المقدمة الضرورية لمنع التجاوز وقمع المنكر، فهو لا يعرف من جانب الناس الا إذا كانوا في موضع المراقبة والمحاسبة ، ويجب النهي عن المنكر باي وسيلة تحقق المطلوب ، وبطبيعة الحال فان عامة الناس لا يستطيعون ، لاسباب سياسية وعملية ، ممارسة الرقابة ومنع التجاوز.

فهذه النقاط تبين ان الرقابة والمحاسبة حق للرعية على الراعي. لكن هذا

([1]) هذا رد المؤلف على قول مشهور خلاصته ان للوالي العادل التصرف المطلق في المال العام. دون حقوق للناس بازاء دفعهم المال للدولة. والظاهر ان حديث المؤلف يتعلق حصرا بالضرائب التي يدفعها الناس بموجب النظام لا بموجب احكام الشرع المقررة في موضوع الخراج ، وخلفية هذا الراي هو قيام الحكم على أساس التعاقد بين الجمهور والوالي.

الحق لا يمكن انجازه على وجهه الاكمل ، الا بوجود جهة منظمة ، تحظى بدعم واضح من جانب الشعب ، للقيام بهذا الأمر نيابة عنه ، وايجاد هذه الجهة وتخويلها هذه الصلاحية ، غير ممكن الا بالانتخاب الشعبي العام ، هذا فضلا عن ان اقامة المجلس يعتبر ، من الناحية السياسية ، الوسيلة الوحيدة الممكنة لحفظ حق الامة ، وتحديد السلطة ، وذلك بالنظر إلى كون مقام الولاية مغصوبا بالفعل.

بين ولاية المجتهد وعدول المؤمنين

اضافة إلى النقاط السالفة ، من المفيد بيان مطلبين آخرين ، مما يتعلق بوجوب اقامة الوظائف الحسبية ، وولاية المجتهد فيها ، وهي من الامور الواضحة بل من المسلمات:

المطلب الأول: الثابت ان جعل الولاية للمجتهد في الوظائف الحسبية ، لا يستلزم قيامه بهذه الوظائف بنفسه مباشرة ، بل يكفي في صحة ومشروعية القيام بها حصول المتصدي على اذن المجتهد. ووضوح هذا الأمر وبداهته مما يغني عن الزيادة في البيان ، فهو معروف ومعمول به حتى من طرف عوام الشيعة ، فضلا عن العلماء.

المطلب الثاني: ان عدم تمكن الفقهاء بصفتهم نوابا للامام ، جميعهم أو بعضهم ، من اقامة بعض الوظائف المجعولة لهم ، لا يوجب سقوطها أو انتفاء التكليف بها ، بل ينتقل التكليف باقامتها إلى عدول المؤمنين ، ومع عدم تمكن العدول ، ينتقل التكليف إلى عموم المؤمنين ، حتى تصل النوبة إلى فساق المسلمين ، ان لم يقم بها من قبلهم. وهذا محل اتفاق جميع فقهاء الإمامية ([1]).

ان تحديد السلطة واقامة تلك الوظائف اللازمة منحصر بهذه الوسيلة ، التي تعارفت عليها جميع امم العالم ، وهي وجود هيئة ممثلة للشعب فوق السلطة التنفيذية ، واشتراك مجموع الشعب في انتخابها ، بالنظر إلى عمومية هذا الحق وكون

([1]) الراي التقليدي بين فقهاء الشيعة ان الولاية للامام ، فان تعذر فلنائبه الخاص ، ثم نائبه العام ، فان تعذر فلعدول المؤمنين. ورأى المؤلف ان النوبة تصل الى فساق المؤمنين ان تعذر وجود العدول. ويجب استئذان الادنى رتبة من الاعلى اذا حضر ، والا لم يجب. ومقتضى الاصل بالنسبة للامور التي ثبت وجوبها مطلقا ، لكن شك في اعتبار اذن الفقيه في اقامتها ، هو البناء على عدم الاذن.

جميع أفراد الشعب مشتركين فيه.

وبغير هذا الطريق ، ومع بقاء الوضع الحالي ، فانه لا الفقهاء قادرون على تعيين ناظرين ومراقبين ، وحتى لو قاموا بذلك ، فان ممثليهم لن يستطيعوا القيام بمهمتهم ، بل لن ينالوا سوى سياط الاهانة والزجر وربما النفي عن مواطنهم ، هذا فضلا عن ان أساس الرقابة والمحاسبة لن يتحول إلى قانون ثابت ، مطرد وحاكم على ماعداه.

لهذا فمع غض الطرف عن كون هذه الجهات من المشتركات العامة ، المتعلقة بعموم الشعب ، والتي تخرج بهذا المقتضى عن باب الولايات ، فانه حتى لو اعتبرنا ان الأساس فيها هو كونها من الولايات المجعولة للفقهاء ، فان النتيجة التي توصلنا اليها ، وهي انتخاب مجلس الشورى من قبل عامة الشعب ، هي الوظيفة المتعينة. وغاية ما يتطلبه الأمر هو ملاحظة هذه الجهة (ولاية الفقهاء) من باب الاحتياط الواجب الرعاية. وهذا ممكن بطلب اذن الفقيه المبسوط اليد في أصل الانتخاب وفي قيام المنتخبين بوظيفتهم التي تتضمن تدخلا في امر السلطة ، أو وضع قانون ثابت وملزم يوجب تمثيل الفقهاء في المجلس ، مثل ان يضم في عضويته عددا من المجتهدين لتصحيح أو تفنيد القوانين الصادرة عنه ، والتاكد من مطابقتها لمقاصد الشريعة الغراء ، كما هو مقرر في متمم الدستور.

ومع هذا الترتيب فان جميع الجهات والاحتياطات قد روعيت ، فاصبح باب الشبهة والاشكال غير المغرض مسدودا على العوام فضلا عن أهل العلم.

<u>الشبهة الثالثة:</u> تمثيل النواب للشعب لا ينسجم مع قواعد الوكالة الشرعية:

مرة اخرى ، وكناقل التمر إلى هجر ، ادعى اولئك البسطاء في كراس وجهوه إلى فقهاء النجف الأشرف ، ان انتخاب هيئة النظار لا يطابق الاحكام الواردة في باب الوكالة الشرعية. والذي يظهر ان اشباه العوام المتلبسين بزي أهل العلم لم يفهموا حقيقة الوكالة ، لا من معناها اللغوي ولا مفادها العرفي ، الذي هو مطلق جعل زمام الأمر بيد الوكيل. وقد اسمي هذا التحويل من الموكل إلى الوكيل (عقد الوكالة) لهذه المناسبة.

وكما لم يفهموا المعنى اللغوي والعرفي للوكالة ، فانهم عجزوا أيضا عن

التمييز بين وكالة النواب عن النـاس ، ووكالـة الله عـلى النـاس ، وهـو فهـم مفـاد الآيـات المباركات ، التي ورد فيها تعبير الوكالة مثل "حسبنا الله ونعـم الوكيـل" آل عمـران-173 ، "وما أنت عليهم بوكيل" الانعام-107 ، "والله على كل شيء وكيـل" هـود-12، مـع وضـوح عدم انطباق معناها على الوكالة الشرعية. كما عجزوا عن بلوغ الحـد الادنى وهـو تصـور حدود النقـاش في الموضـوع. فـما دام الكـلام في انطبـاق أو عـدم انطبـاق تمثيـل النـواب للشعب على باب الوكالة الشرعية ، فهذا يعني ان الاتفاق قائم على صحة أصل الموضوع ولزوم وضع الهيئة المذكورة ، فيكون النقاش في الانطباق وعدمـه لفظيـا ، ولايخـرج عـن حدود التاكد من كونه اطلاقا حقيقيا أو مجازيا وبغض النظر عن الاتفاق أو عدمـه عـلى حقيقية أو مجازية الاطلاق ، فاي اثر سوف يترتب على النتيجة التي سننتهي اليها ؟ ([1]).

لكن الحقيقة ان النقاش لم يكن بسبب الاختلاف على التطبيـق ، بـل لأسـباب اخرى. فلولا ان تحديد سلطة الجائر يتنافى مع مقاصد اولئك النفر من اعوان الظـالم ، لمـا بلغ بهم الأمر إلى هذا الجهل. لقد ختم حب المصـلحة عـلى قلـوبهم ، واغشىـ اسـماعهم وأبصارهم ، حتى لم يعودوا قانعين بما يفعلون من تشويش لأذهـان العامـة ، بـل تجـرأوا على ارسال ترهاتهم إلى النجف الأشرف ، على مشرفها آلاف التحية والسلام.

<u>الشبهة الرابعة</u>: فساد التعويل على آراء الأكثرية

من المغالطات التي اثيرت للتشـكيك في صحة ومشروعية مجلـس الشـورى ، القول بان التعويل على اكثرية الآراء في تقرير الاحكام بدعة وغـير مشرـوع. فامـا دعـوى بدعية هذا العمل ، فقد اوضحنا فيما سبق معنى البدعـة وحقيقـة التشرـيع المحـرم بمـا يغني عن الاعادة.

اما اعتماد الاخذ باكثرية الآراء فيتضح من كونه لازما للشورى ، كما أنـه اخـذ بالترجيحات عند التعارض. وقد جرى العقلاء على اعتبـار تأييـد الأكثريـة لاحـد الاطـراف أقوى المرجحات النوعية ، عندما يدور الخيار بين طـرفين يتسـاويان في المبنـى والـدليل ،

([1]) هذا رد مغالطة اثارها معارضو المشروطة غرضها الخلط بين وكالة الله **على** خلقه ووكالة نواب البرلمان **عن** الشعب. مفهوم الوكالة الاولى هو تسليم الموكل أمره الى الوكيل – الخالق سبحانه- بينما مفهوم الثانية هو تمثيل الوكيل للموكل في امور معينة. وتبقى يد الموكل اعلى من يد وكيله.

كما ان أخذ الطرف الذي يراه أكثرية العقلاء ، أرجح من الأخذ بالشاذ من الآراء ، وعموم التعليل الوارد في مقبولة عمر بن حنظلة يشعر بذلك ([1]).

ومع اختلاف الآراء وتساوى جهات المشروعية ، يتعين الأخذ برأي الاكثرية ، حفظا للنظام. وأدلة تعيّنه هي نفس الادلة الواردة في لزوم حفظ النظام. هذا اضافة للمستفاد من سيرة النبي ، مثل ما ثبت من اعتماده (ص) رأي أكثرية الأصحاب في مواقع عدة. ومنها ما فعله في غزوة احد كما أشرنا سابقا. وهكذا في غزوة الأحزاب حيث ذهب أكثر الأصحاب ، إلى عدم مصالحة قريش بمقدار من تمر المدينة. وهكذا أخذ امير المؤمنين علي بن ابي طالب برأي الاكثرية في قضية التحكيم المشؤومة ، مع ان رأيه كان على خلاف هذا. ومع علمه بما حصل لاصحابه ، الذين خدعهم أهل الشام برفع المصاحف على رؤوس الرماح ، وقوله فيما بعد ، ان نصب الحكمين لم يكن ضلالة ، بل ضعفا في الرأي ، وانه لم يمنعه بسبب اتفاق الاكثرية عليه ([2]). وغير ذلك من الوقائع ، التي يكفي بعضها لابطال تلك الدعوى ، ورد التشكيك في صحة ومشروعية الاخذ برأي الاكثرية.

عود على بدء

لان شبهات المخالفين لهذا الأساس المتين لسعادة الامة (المشروطة) منحصر في ما ذكرناه ، فمن الواضح ان أساسها لم يكن الحرص على الدين القويم ، بل ان بناءها قائم على الأغراض والمصالح الشخصية. وهذا واضح لكل أحد. وقد تعرضنا اليها وأظهرنا

([1]) النص الذي عناه المؤلف في الرواية هو "... يترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك فإن المجمع عليه لا ريب فيه..." وعرفت الرواية بمقبولة عمر بن حنظلة لان الفقهاء قبلوا مضمونها في الجملة لكنها ليست محكومة بالصحة في جميع جزئياتها. الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه 8/3.

([2]) حينما طلب معاوية من علي التحكيم في صفين رفض امير المؤمنين ، لكن بعض وجوه اصحابه اصروا عليه بقبول حكم الله الذي يتوصل إليه الحكمان ، فلما خدع عمرو بن العاص ابا موسى الاشعري وجاءت النتيجة على غير ما توقع اهل العراق رفضوها وطالبوا عليا بالعودة الى القتال ، فابلغهم امير المؤمنين بان قبوله بالتحكيم اعتمد على رأي اكثريتهم وانه قبله وقبل الالتزامات التي تترتب عليه فلا يستطيع الان نقض ما التزم به لانه ميثاق واجب الوفاء ، وخطب فيهم خطبته المعروفة التي قال فيها "قد كنت امرتكم في هذه الحكومة امري ونخلت لكم مخزون رأيي لو كان يطاع لقصير امر ، فابيتم علي اباء المخالفين الجفاة والمنابذين العصاة حتى ارتاب الناصح بنصحه وظن الزند بقدحه ، فكنت واياكم كما قال اخو هوازن (يعني دريد بن الصمة) :

امرتكم امري بمنعرج اللوى فلم تستبينوا النصح حتى ضحى الغد "

الشريف الرضي: نهج البلاغة 1/ 85

فسادها وضعف مبانيها. ويتضح بما قلناه دفع سائر الشبهات الاقل منها قوة والاضعف بناء ، مع ان ما يصرف في الجدل حولها من الوقت اشرف منها واعظم قيمة.

وقبل ان نختتم الفصل ، نأتي على ذكر رأي رئيس المشيخة الاسلامية في اسطنبول ، الذي كتبه عن لسانه بعض افاضل الايرانيين المقيمين في العاصمة التركية ، وارسلوه إلى اية الله الاخوند ملا محمد كاظم الخراساني دام ظله في النجف الاشرف ، فيما يرتبط بالفضائع التي يقوم بها عباد الظلمة في ايران.

ففي ضمن بيانات مفصلة ، حول لزوم الاهتمام بتشييد هذا الأساس لسعادة الامة ، نقل عن ذلك المخلص العظيم للاسلام قوله "يجب علينا - نحن الرؤساء الدينيين - ان ننهض لمواجهة هذا السيل العظيم للتمدن البشري ، الذي ينهال على البلاد الاسلامية من الغرب ، فان لم ننهض ونأخذ قصب المبادرة في تشييد حضارة الاسلام ، بشكل كامل قبل ان يفوت الزمن ، فان أساس الاسلام سوف يندثر تحت امواج هذا السيل العظيم".

انظر إلى الفرق من اين والى اين، وكيف نظر هذا الرجل العظيم في العواقب، واهتم بحفظ مقام الاسلام. هذا مع ان استقلال الدولة العثمانية لا يزال محفوظا. ومع ذلك فقد التفت إلى عواقب الحال التي نحن عليها ، وفكر في وسائل حفظ هذا الدين على المدى البعيد. ورأى ان المدنية الاسلامية التي هي أساس سعادة المسلمين ، قائمة على التزامهم بمفاد الكتاب والسنة ، وان القيام بأمر الدين لا معنى له الا بالسعي الحثيث لتشييد ابنية التمدن والحضارة الاسلامية.

اما نحن في ايران ، عباد الظلمة الذين ندعي التمسك بمذهب أهل البيت ، فمع كل ما فينا من جهل بمقتضيات الدين ، ومداليل الكتاب والسنة النبوية وسيرة المعصومين ، الا انه لا يسعنا انكار ما قامت عليه ضرورة مذهبنا ، من اعتبار المتصدين للسلطة غاصبين لمقام الولاية. كما لا يمكن انكار لزوم تحديد سلطة الغاصب ، بقدر ما لدينا من قوة ومكنة ، وقصر تصرفاته على اقل الممكن. خاصة ونحن نرى عيانا كيف كنا سابقا اولى امم الدنيا ، فاصبحنا بسبب استبداد أهل الاهواء وفعلهم لما يشاؤون وعدم محاسبتهم على ما يرتكبون، اصبحنا في اشد محنة ، بل في مهلكة قريبة الوقوع.

مع ذلك فاننا ، بسبب طول الامل في الدنيا ، والظن بان اعمارنا متطاولة ،

واستيلاءنا على المال العام غير منقطع ، واستبدادنا واستئثارنا محفوظ ، منهمكون في التعاون مع طواغيت الامة ، ومخربي البلاد والعابثين بالأموال والدماء والاعراض ، بل اننا نضع ايدينا في ايدي الاجانب ، الذين يخشون ضياع مصالحهم وامتيازاتهم ادراج الرياح ، فيما لو توفق الايرانيون لاقامة الحكم الدستوري ، هذا الركن الركين لسعادة الامة.

مغالطات أخرى

ولاجل رفع لجام الدستور الذي وضعه الشعب على فم الظالم ، شمر المتزلفون عن ساعد الجد ، وبذلوا منتهى الهمة والجهد لحفظ الاستبداد وتثبيت بنيانه، فلكل يوم خطة ، ولكل زمن دعوة. فتارة - وفي سبيل تحكيم أساس استبدادهم وزرع بذور الفتنة والفساد - أثاروا الجدل حول اسماء المجتهدين المقترحين لعضوية هيئة النظار ، في الفصل المتعلق بنظارة هيئة كبار المجتهدين من الدستور الأساسي ، باعتبارها القضية الأهم ، مع ان تعيين مصاديقها محل شجار وتنازع ، وسبب للخصام والاختلاف.

وكأن هذا لم يكفهم ، فاثاروا دعوى عدم عضوية هيئة النظار في المجلس ، وانهم بالفعل خارج اطاره ، من اجل ابطال قانونية المجلس ، ودمغه بالنقصان عما هو مقرر له ، من زاوية ان عدم وجود مجتهدين بين أعضائه يسلبه الولاية المدعاة له ، والخاصة بالفقيه. ومع ان الفصل الخاص بهيئة النظار في الدستور ، صريح في بيان حاكمية رأي هيئة المجتهدين ، على كل اعمال الجلس وما يتوصل إليه من قوانين وقرارات ، وكون اكثرية الآراء متاخرة في الرتبة عن هذا المطلب بل اجنبية عنه ، مع ذلك فانهم ـ لاجل خداع السذج ـ رتبوا هذه الشبهة الواهية ، بادعاء ان قبول هيئة المجتهدين لشيء أو رفضه ، سيكون محكوما برأي اكثرية اعضاء المجلس .

ولان هذه المغالطة لم تنطل على أحد ، رتبوا حيلة اخرى على غرار رفع المصاحف في صفين ، لابطال الدستورية. فمع قيام ضرورة المذهب على عدم مشروعية ، بل وحرمة تصدي الغاصب لأمر الولاية على كل تقدير ، الا انهم وفي سبيل هدم أساس المشروطة ، رفعوا شعارا عريضا اسمه (المشروعة) باعتبارها نقيضة للمشروطة.

ولعمري كم اثارت هذه الكذبة من الجدل بين الناس. هذه الكذبة ، وان كان تستهدف في ظاهرها الانتصار لتحكيم الشريعة ، الا انها بحسب الهدف والواقع ، كانت تستخدم شعارا لهدم أساس تحديد سلطة الجور ، ورفع اللجام من على افواه الظالمين.

وفي الجملة فكأن الجائرين وعبّادهم يتقاسمون الادوار ، في خطة محكمة هدفها ابقاء الاستبداد وهدم أساس سعادة الامة. فبينما انهمك اولئك في حبك الحيل والدسائس ، واثارة الفتن ، وتوفير اسباب الاضطراب الداخلي وعلى الحدود ، من اجل اشغال قلوب الناس عن قضية الاصلاح الداخلي ، فان عباد الظلمة ، وجريا على نفس الخطة ، تحركوا وحبكوا من فنون الحيل والتزويرات ، ما قصر عن بلوغه دهاة العرب ، بل جميع من في العالم من المحتالين ، واما بعد ان يفشل رجال الاستبداد الديني والسياسي ، عن بلوغ مبتغاهم بتلك الحيل والاحابيل ، فسيعود اولئك الظلمة إلى احياء سنة جنكيز خان في سفك دماء المسلمين وانتهاك اعراضهم وسلب اموالهم ، وسيعود عباد الظلمة إلى تبرير هذه الشنائع والفضائع ، وسيلقون وصمة الكفر والخروج عن ربقة الدين على جباه الداعين إلى الاصلاح والساعين لتجريد الطغاة والجبابرة من صفات الواحد الاحد التي يدعونها ، بل وسيلقون رداء الدين على كتف اركان الاستبداد ، حتى يظن الناس ان هذه البدعة التي سنها معاوية هي حكم الدين.

لقد لوثوا ساحة الاسلام المقدسة بهذا الاتهام ، وشوهوا صورته عند سائر الامم ، ونكسوا هامة المذهب الجعفري على مشيده الصلاة والسلام ، بين سائر الفرق والمذاهب الاسلامية ، بما نسبوه إلى اهله من الافك والبهتان.

بلى بلى... من يزرع الشوك لا يحصد غير الجراح ، فطلب العلم من اجل زينة الحياة الدنيا ، والاستضاءة بمصباح العقل في السطو والسرقة ، واقتعاد كراسي أهل العلم رغبة في التطاول والكبرياء ، لا ينتج غير هذا الثمر المرّ. فبينما يقف المخلصون من أهل العلم مع الضعفاء ضد الجبابرة ، فان طلاب الدنيا يتوسلون بما حصلوا عليه من وادي العلم لتدعيم اركان التجبر. ولنعم ما قاله الشاعر الفارسي : ان اعطاء الموسى للرجل المخمور اقل خطرا من حصول الاحمق على العلم ([1]).

([1]) الاصل بالفارسية: (تيغ دادن در كف زنكي مست   به كه آيد علم نادانرا بدست)

مؤهلات نواب الامة ووظائفهم

المقام الأول: في مؤهلات ممثلي الامة

اوضحنا فيما سبق الشرائط المعتبرة في صحة ومشروعية تدخل ممثلي الامة في الوظائف الحسبية والعامة. كما اتضح أيضا انه مع توفر اذن المجتهد النافذ الحكم ، واشتمال المجلس على عدد من المجتهدين العدول العارفين بالسياسة ، لتصحيح أو تفنيد الاراء من حيث مطابقتها أو مخالفتها لاحكام الشريعة (كما هو مبين في متمم الدستور) فان المجلس لا يحتاج لاي شرط آخر ، لتحقق مشروعيته وصحة قيامه بمهامه.

فاذا انتهينا من هذا المطلب ، فينبغي الحديث عن المواصفات التي ينبغي ان تتوفر في كل عضو من اعضاء مجلس الشورى ، فمنها:

الأولى: العلم:

فينبغي ان يتمتع عضو المجلس بالمعرفة الكاملة في امور السياسة. بل ينبغي ان يكون مجتهدا في فن السياسة ، عالما بالقانون الدولي والحقوق المشتركة بين الامم ، مطلعا على خفايا الحيل المتداولة في العلاقات الدولية ، متمتعا بالخبرة الكاملة والتفصيلية فيما يتعلق بوظيفته ، مطلعا على مقتضيات العصر ، بحيث إذا انضمت هذه المعرفة السياسية الكاملة ، إلى فقاهة هيئة المجتهدين ، المنتخبين لمطابقة عمل المجلس مع مقتضيات الشريعة المقدسة ، فقد اكتمل عقد القوة العلمية اللازمة لسياسة الامة وادارة امورها ، بحسب حدود الطاقة البشرية ، واصبحنا قادرين على بلوغ الهدف المقصود.

الثانية: النزاهة:

وتتضمن اتصاف عضو المجلس بالتورع عن المطامع والاغراض الشخصية ، والا فان ادنى درجة من الطمع أو الاستئثار ، أو الرغبة في جمع المال ، أو تسرب حب الرئاسة والنفوذ إلى العمل ، لا سمح الله ، سوف يبدل الاستبداد الشخصي للحاكم إلى استبداد جمعي من جانب المجلس ، وهو أسوأ من الأول. ينبغي ان يكون ممثل الشعب مهذبا عن البخل والحرص والجبن ، مصداقا للصورة التي وصفها الامام علي في عهده لمالك الاشتر "ولا تدخلن في مشورتك بخيلا ، يعدل بك عن الفضل ، ويعدك الفقر ، ولا جبانا يضعفك عن الامور ، ولا حريصا يزين لك الشره بالجور.." ([1]).

الثالثة: الحرص على الدين والوطن:

يجب ان يتصف عضو المجلس بالغيرة الكاملة والاخلاص للدين والدولة والوطن الاسلامي ، بل نوع المسلمين ، بحيث تكون اجزاء وحدود المملكة وثغورها ، اعز عنده الف مرة من ماله وملكه الشخصي وبيته. وان يعتبر دماء واعراض واموال المسلمين كريمة مثل دمه وماله وعرضه ، والدين ناموسا اعظم بل أهم النواميس. ويعتبر حفظ استقلال الدولة الاسلامية اعظم المهمات بعد حفظ الدين.

ان عضوية المجلس لا تقتصر على المسلمين ، بل لا بد ان تتمثل الأقليات غير المسلمة في المجلس. ولابد ان تشارك في الانتخابات. لان اتباعها شركاء في الوطن ، وشركاء في اموال الدولة وغيرها ، ولتوقف عمومية الشورى والانتخاب على دخولهم.

وهؤلاء لو انتخبوا شخصا من صنفهم ، فهو وان لم ينتظر منه حفظ ناموس الدين الاسلامي. لكن الاخلاص للوطن وللناس متوقع منه. واتصاف نواب الاقليات الدينية هؤلاء بالاوصاف المذكورة ـ عدا التدين بالاسلام ـ كاف لصحة عضويتهم.

لا يقال بوجوب اتصاف اعضاء المجلس بصفات ائمة الجماعة أو أهل الفتوى ،

([1]) الشريف الرضي: نهج البلاغة 3/ 83

مضافا إلى ما ذكرناه من الاوصاف. فمهمة المجلس هي مراقبة ومحاسبة المتصدين للسلطة التنفيذية ، واقامة الوظائف المؤدية إلى تنظيم البلاد وحفظها ، وسياسة امور الناس واحقاق حقوقهم ، ولم يعقد لاجل القضاء الشرعي أو للافتاء وصلاة الجماعة. وبالتالي فالصفات المطلوبة في اعضائه غير الصفات المطلوبة في هذه الامور. ويكفي للمنع عن صدور الاراء المخالفة للشريعة ، وجود هيئة المجتهدين ، وكون وظيفتهم الاساسية هي هذه الوظيفة. وينبغي ان يكون توفر هذه الأصاف والشروط كافيا للجم السنة العائبين والمستشكلين. هذا إذا كانت اشكالاتهم خالية من الاغراض الذاتية.

التصويت

وعليه فان كل مواطن يتحمل جانبا من المسؤولية ، عن وصول اكفأ المرشحين إلى عضوية المجلس. وانطلاقا من ايمانه الديني وحبه لوطنه ، فعليه ان يساعد في انجاح المرحلة التالية لاصلاح النظام السياسي ، وهي تمكين مجلس الشورى ، هذا الاساس الثابت للسعادة ، من القيام بعمله على احسن الوجوه. وهذا قابل للتحقق إذا شارك كل مواطن في الانتخابات ودقق في صفات المرشحين لعضوية المجلس قبل التصويت.

على المواطنين ان يجعلوا الانصاف دليلا لهم ، في قيامهم بهذه المسؤولية الدينية والوطنية ، فيستبعدوا الاغراض الشخصية في منح التاييد أو حجبه ، مثل قرابة زيد أو عداوة عمر. فلا يكونوا مثل بعض عباد الظلمة ، الذين هم مصداق للحديث الشريف "شر الناس من باع دينه بدنيا غيره" ([1]). وان يسألوا انفسهم عن الاسباب التي تحدوهم إلى تقديم زيد وتاخير عمرو ، ومدى ما يتمتع به الشخص المراد من الصفات المذكورة آنفا ، ومدى قدرته على انجاز الوظيفة المتوقعة منه. وليعلموا ان الله سائلهم عن هذه الأمور. فاذا رأوا ان اختيارهم قابل للتبرير في المحكمة الالهية يوم القيامة فلينتخبوه. والا فسوف يتحملون مسؤولية ما قد يترتب عليه من تضييع للحقوق العامة بايدي غير الاكفاء وغير المؤهلين ، اضافة إلى مسؤوليات اخرى من جهات متعددة ، فلا

([1]) نص الرواية : "...شر الناس من تأذى به الناس ..... وشر من ذلك من باع دينه بدنيا غيره" المفيد محمد بن النعمان: الاختصاص (بيروت 2009) ص.236

ينبغي لهم حمل وزرها ، من اجل قرابة أو صداقة أو امور نفسية اخرى.

ان حفظ الدين المبين ، وصيانة استقلال الدولة ، ووحدة الشعب ، وتنظيم البلاد الاسلامية ، مقدم على كل هدف آخر. نسأله سبحانه ان يؤيدنا ويسدد مسعانا ، ويجمع على الهدى كلمتنا وعلى التقى شملنا بمحمد وآله الطاهرين.

المقام الثاني: في وظائف ممثلي الامة

بعد غض النظر عن مغصوبية المقام ، يلزم بيان اصول الوظائف السياسية في عصر الغيبة. واقتباس التكليف الفعلي من خلالها:

1/ الاموال العامة:

فاول وأهم وظائف هذا الباب ، ضبط وتعديل الخراج ، ومعادلة النفقات بالمداخيل على المستوى الوطني. فمن البديهي ان حفظ النظام وصيانة حوزة الاسلام ، لا يتم الا بترتيب القوى الدفاعية ، سواء هذه التي في الداخل ، أو تلك التي على الحدود والثغور. ومن الواضح ان القيام بهذه الترتيبات والانظمة ، متوقف على تصحيح وتعديل الخراج (المال العام) وضبطه ومنع صرفه في الامور الشخصية ، أو استنزافه في تحقيق رغبات الطواغيت. يقول سيد الاوصياء في عهده لمالك الاشتر ، الذي تضمن قوانين كلية فيما يتعلق بالخراج "وتفقد امر الخراج بما يصلح به اهله. فان في صلاحه وصلاحهم ، صلاحا لمن سواهم. ولاصلاح لمن سواهم الا بهم. لان الناس كلهم عيال على الخراج واهله" .. إلى ان قال "ومن طلب الخراج بغير عمارة ، خرب البلاد ، واهلك العباد ، ولم يستقم امره الا قليلا" ([1]) إلى اخر ما كتبه عليه السلام.

وقد كانت سيرة الرسول في صدر الاسلام ، وقبل الفتوحات الاسلامية ، واستيلاء المسلمين على الاراضي الخراجية المفتوحة عنوة ، هي توزيع مداخيل الخراج

([1]) الشريف الرضي: نهج البلاغة 3/ 82

(المال العام) على المسلمين وسائر مواطني الدولة الاسلامية من المعاهدين كاليهود وغيرهم ، بحسب التمكن والقدرة بنسب متساوية. وفي مقابل اختصاص كل مواطن بنصيبه من المال العام ، فقد كان ملتزما أيضا بنصيبه من الواجبات والتكاليف العامة التي تترتب على الدولة الاسلامية. وكان هذا الالتزام المتقابل من شروط العهد مع المعاهدين. وقد سجل التاريخ ان فسخ العهد بين المسلمين ويهود بني النظير ، كان نتيجة لاخلال هؤلاء بالتزاماتهم المنصوص عليها في المعاهدة بينهم وبين المسلمين ، الأمر الذي دفع النبي إلى اجلائهم عن المدينة المنورة ([1]).

اما في هذا العصر ، فان الاراضي الخراجية المفتوحة عنوة ، لا تجري عليها الاحكام الواردة في باب الخراج. بالنظر لكونها مجهولة وغير قابلة للتعيين والتحديد. وحتى على افتراض امكانية تعيينها ، فان استقرار الملك للمتصرفين فيها ، واحتمال استناد هذا التصرف إلى نقل شرعي وصحيح ، يمنع من تنفيذ الاحكام المقررة في باب الاراضي الخراجية ([2]). لذلك فان الوظيفة الراهنة في تصحيح العلاقات المالية ، منحصرة في تطبيق تلك السيرة المقدسة التي كانت في صدر الاسلام. وذلك بتعيين الموارد اللازمة لحفظ وادارة البلاد ، وتخليصها من يد الدخلاء الاجانب ، الذين اخذوها بالتعاون مع خونة البلاد. ثم التخطيط العلمي الصحيح لتوزيع الثروة على طبقات المجتمع ، وارباب الصناعات والمواشي والاملاك ، بالتساوي وبحسب حاجة كل مواطن ، وقدرته على الانتفاع منها.

وهكذا بالنسبة إلى طبقات الموظفين الحكوميين والمتصدين لامور الدولة ، الذين لهم نصيب في المال العام يناسب كفاءتهم في اداء الوظائف الموكولة اليهم. كما توضع الترتيبات اللازمة لحفظ المال العام من الحيف والميل ، ومن ان ينفق في الفجور والشهوات والفسوق وتحقيق الشهوات ، التي افسدت الوضع الديني والسياسي للامة والدولة.

([1])ابن كثير: البداية والنهاية 86/4

([2]) لتفصيلات اكثر حول تحديد الاراضي الخراجية وأقسامها وما يتعلق بها من أحكام ، انظر الكركي ، الشيباني ، القطيفي ، الاردبيلي: الخراجيات ، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الاسلامي (قم 1413)

فاذا تم تصحيح امر الخراج بالصورة المذكورة ، وتمت مطابقته للمأثور من السيرة النبوية المقدسة ، فقد وجب على كل مواطن الالتزام باداء الواجبات المالية للدولة. نظرا لان ما هو مطلوب من صيانة البلاد الاسلامية وتنظيم امورها ، متوقف على القدرة المالية للدولة. وفي المقابل فان اخذ الموظفين العموميين المال من الدولة ، مقابل قيامهم بالوظائف المقررة ، وبشرط عدم تجاوز مستحقاتهم ، حلال وخال من أي اشكال أو شبهة.

على انه لا بد من ملاحظة احتمال يعتبر بديهيا ، وهو ان هذه الطائفة من لابسي العمائم أو لابسي القبعات ، التي اعتادت على النهب والسلب والاستئثار بالمال العام ، سوف لن تسكت على مساواتها بسائر الناس في الموارد المالية ، ولن تقبل بادنى تدخل من جانب ممثلي الشعب ، إذا كان سيؤدي إلى منع أفرادها مما اعتادوا عليه ، من سلب ونهب افسد حياة البلاد والعباد. ولذلك لا ينبغي توقع الانتظام الكامل وزوال جميع التجاوزات ، فور ان يشرع ممثلو الامة في عملهم.

لقد ادى تطاول الاستبداد إلى سريان الفساد إلى أنفس العامة. لكن مع ذلك فان المأمول من اعضاء مجلس الشورى ان يعتمدوا على عون الله وحسن تاييده ، وان يبادروا في هذا الشان بما يلزمه من الحكمة ، فيقيموا اساسا صحيحا ومتينا ، وان يسعوا في ارجاع عموم المسلمين إلى فطرتهم الاصيلة الصافية ، بتأسيس ما يكفي من المدارس العلمية والعملية لاعداد وتأهيل موظفي الدولة ، بل جميع الناس بمختلف طبقاتهم ، وتهذيب الاخلاق العامة ، حتى يتمكنوا من تخليص المجتمع من الرذائل الموروثة عن معاوية وسائر اغصان الشجرة الملعونة الاموية ، فيقوموا باداء الخراج اللازم لحفظ وتنظيم البلاد الاسلامية ، ويعرفوا حلية بل لزوم صرفه في المصارف المذكورة بعد تعديله وتنظيمه بما ذكر ، وحفظه عن الحيف والميل.

وليعلم المسلمون ان اداء الخراج واجب لا ينبغي التثاقل في ادائه ، شأنه شان بقية الواجبات الشرعية التي عرف عنهم المسارعة في القيام بها ، كما هو مقتضى تدينهم والتزامهم.

ان تحريم اداء الخراج في السابق ، لم يكن الا بسبب تحوله إلى مورد للعبث ،

وانفاقه على الشهوات من جانب الجائرين ، وكونه وسيلة لتعزيز وتوسيع الظلم والاستبداد. اما بعد تصحيحه وتطبيقه على السيرة النبوية المقدسة ، فانه لم يعد ثمة مورد لمقايسته على الوضع السابق ([1]). ولذا وجب النظر إليه باعتباره وظيفة دينية ، فلا يتهاونوا في ادائه ، وليجتهدوا كل الاجتهاد في اداء الحقوق النوعية الواجبة ، التي شرعت في الدين حفظا للنظام وصيانة لحوزة الاسلام.

ونستعرض هنا للمناسبة ، جملة من ارشادات سيد الاوصياء ، حتى يتضح مقدار ظلمنا لانفسنا ، وقناعتنا من التشيع بمجرد الادعاء ، وليتبين ان ما نجده لدى الاخرين ، انما هو غيض من فيض هذا النبع المبارك. يقول علي في بيان الحقوق المتقابلة بين الوالي والرعية:

> أما بعد فقد جعل الله لي عليكم حقا بولاية امركم ، ولكم علي من الحق مثل الذي لي عليكم. فالحق أوسع الاشياء في التواصف ، وأضيقها في التناصف. لا يجري لاحد إلا جرى عليه ، ولا يجري عليه إلا جرى له. ولو كان لاحد أن يجري له ولا يجري عليه ، لكان ذلك خالصا لله سبحانه دون خلقه ، لقدرته على عباده ولعدله في كل ما جرت عليه صروف قضائه. ولكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه ، وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلا منه وتوسعا بما هو من المزيد أهله. ثم جعل سبحانه من حقوقه حقوقا افترضها لبعض الناس على بعض ، فجعلها تتكافأ في وجوهها ويوجب بعضها بعضا. ولا يستوجب بعضها إلا ببعض.
>
> وأعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاما لالفتهم وعزا لدينهم. فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة ، ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية.

---

(1) منع بعض الفقهاء دفع الخراج وغيره من الاموال للجائر عند الاختيار. احمد النراقي: مستند الشيعة (قم 1405) 353/2. واجاز كاشف الغطاء دفعه للسلطان العادل او المأذون بالتصرف. جعفر كاشف الغطاء: كشف الغطاء، ص.414. وقال الاصفهاني ان الخراج يوكل للقادر على ادارته ولو كان حاكما متغلبا. لان فوات مصلحة قيام ولي الاصل بامرها ، لا يسوغ تفويت مصالح المسلمين المعتمدة على الخراج. محمد حسين الاصفهاني: حاشية المكاسب (قم د.ت.) 216/1

فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه ، وأدى الوالي إليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على أذلالها السنن فصلح بذلك الزمان ، وطمع في بقاء الدولة ، ويئست مطامع الاعداء.

وإذا غلبت الرعية واليها ، وأجحف الوالي برعيته اختلفت هنالك الكلمة ، وظهرت معالم الجور ، وكثر الادغال في الدين وتركت محاج السنن ، فعمل بالهوى ، وعطلت الاحكام ، وكثرت علل النفوس ، فلا يستوحش لعظيم حق عطل ، ولالعظيم باطل فعل ، فهنالك تذل الابرار وتعز الاشرار ، وتعظم تبعات الله عند العباد. فعليكم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه ، فليس أحد وإن اشتد على رضاء الله حرصه وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله أهله من الطاعة له. ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم ، والتعاون على إقامة الحق بينهم.

وليس امرؤ وإن عظمت في الحق منزلته ، وتقدمت في الدين فضيلته بفوق أن يعاون على ما حمله الله من حقه ، ولا امرؤ وإن صغرته النفوس واقتحمته العيون بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه.

.....

إن من حق من عظم جلال الله في نفسه ، وجل موضعه من قلبه ، أن يصغر عنده ، لعظم ذلك ، كل ما سواه. وإن أحق من كان كذلك ، لمن عظمت نعمة الله عليه ولطف إحسانه إليه. فإنه لم تعظم نعمة الله على أحد إلا ازداد حق الله عليه عظما ، وإن من أسخف حالات الولاة عند صالح الناس أن يظن بهم حب الفخر ، ويوضع أمرهم على الكبر. وقد كرهت أن يكون جال في ظنكم أني أحب الاطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك. ولو كنت أحب أن يقال ذلك لتركته انحطاطا لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة والكبرياء. وربما استحلى الناس الثناء بعد البلاء ، فلا تثنوا علي بجميل ثناء لاخراجي نفسي إلى الله. وإليكم من التقية في حقوق لم أفرغ من أدائها ، وفرائض لا بد من إمضائها. فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة ، ولا تتحفظوا مني

بما يتحفظ به عند أهل البادرة ، ولا تخالطوني بالمصانعة ، ولا تظنوا بي استثقالا في حق قيل لي ولا التماس إعظام لنفسي... ([1]).

2/ تقنين القوانين ومطابقتها باحكام الشريعة:

ان مجموعة الوظائف المرتبطة بالنظام وحفظ الدولة ، وسياسة الامة ، سواء كانت دساتير اولية ، وهي التي تتكفل ببيان اصل القانون العام ، أو كانت ثانوية تتضمن الجزاء على مخالفة القوانين الأولية ، هذه لا تخرج عن احد قسمين بالضرورة:

- اما انها منصوصة في الكتاب أو السنة ، بحيث تكون الوظيفة العملية لارباب التشريع معينة ، وحكمها في الشريعة المطهرة مضبوطا.

- أو انها غير منصوصة ، فالوظيفة العملية المترتبة عليها غير معينة ، لعدم اندراجها تحت ضابط خاص ، فهي حينئذ موكولة إلى راي وترجيح الولي النوعي.

ومن الواضح ان التكليف المترتب على القسم الأول (القوانين المنصوصة الاحكام) لا يقبل التغيير باختلاف الاعصار والامصار. ولايمكن تصور شيء فيه غير التعبد بما ورد عليه النص إلى قيام الساعة. اما التكليف المترتب على القسم الثاني ، فهو تابع للمصالح. فكل ما ادى إلى مصلحة صح ، والعكس بالعكس. ولهذا أيضا فهو يتاثر بمقتضيات الزمان والمكان ، فقد يختلف التكليف أو يتغير من مكان إلى اخر ، ومن زمان إلى آخر.

وكما ان هذه الامور موكولة إلى راي وترجيحات الوكلاء المنصوبين من قبل الامام المعصوم في سائر الاقطار ، عند حضوره وكونه مبسوط اليد ، فكذلك الأمر في عصر الغيبة ، فهي موكولة أيضا إلى نظر وترجيحات نوابه العامين ، أو المأذونين من قبل من له ولاية الاذن.

---

(1) الشريف الرضي: نهج البلاغة 198/2

وبعد اتضاح هذا المعنى ، فان الفروع السياسية المترتبة على هذا الاصل ، هي كما يلي:

الأول: القوانين التي ينبغي الاهتمام بدقة انطباقها على الشرعيات ، مقصورة على القسم الأول. أي تلك القوانين القائمة على اساس احكام منصوصة. اما في القسم الثاني فهذا المطلب لا موضوع له اصلا ولا محل.

الثاني: الشورى التي هي اساس الدولة الاسلامية ، بنص الكتاب والسنة ، موضوعها القسم الثاني ، اما القسم الأول فهو خارج عن هذا العنوان تماما ، ولا محل للمشورة فيه ابدا.

الثالث: كما ان اراء وترجيحات الولاة والعمال ، المنصوبين من قبل المعصوم في زمن حضوره وبسط يده ، ملزمة في القسم الثاني (الوظائف التي لم تنص الشريعة على أحكامها) ، كذلك فان ترجيحات النواب العامين أو الماذونين من قبلهم في عصر الغيبة ، ملزمة في هذا القسم ، بمقتضى النيابة القطعية الثابتة ([1]).

بمقتضى الآية المباركة "اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الأمر منكم"النساء-59 ، فان طاعة ولي الأمر (المعصوم) عليه السلام ، واقعة في عرض طاعة الله ورسوله. بل عدت الطاعة المفترضة للنبوة والامامة معا في عرض طاعة الخالق عز اسمه ([2]). بل ان هذا المعنى هو من وجوه ومعاني اكمال الدين بتعيين صاحب الولاية يوم الغدير ([3]).

---

(1) يقول الحلبي في وجوب طاعة نائب الامام ، بعد ان يعرض الشروط التي يجب توفرها فيه "متى تكاملت هذه الشروط فقد أذن له في تقلد الحكم وان كان مقلده ظالما متغلبا ، وعليه متى عرض لذلك أن يتولاه ، لكون هذه الولاية أمرا بمعروف ونهيا عن منكر تعين فرضها بالتعريض للولاية عليه ، وان كان في الظاهر من قبل المتغلب ، فهو نائب عن ولي الأمر عليه السلام ... واخوانه في الدين مأمورون بالتحاكم وحمل حقوق الاموال إليه والتمكين من أنفسهم لحد أو تأديب تعين عليهم..." أبو الصلاح الحلبي: الكافي في الفقه (اصفهان 1403) ، ص.424

(2) اي ان طاعة الامام متلازمة مع طاعة الخالق والرسول ومقترنة بها ، وان كانت متأخرة عنها في الرتبة. النعمان المغربي ، شرح الاخبار (قم 1409) 122/2

(3) لتفصيلات حول خطبة النبي يوم الغدير ، والاختلاف حولها ، انظر عبد الحسين الاميني: عبد

ومن هذا البيان تتضح قيمة الهفوات والاراجيف ، التي اثارها المغرضون حول عدم لزوم الطاعة لغير المعصوم ، والادعاء بان هذا الالزام والالتزامات القانونية الاخرى غير ذات اساس شرعي وغير ملزمة. فاقوالهم تلك تنم عن مصدرها ، الذي لا يخرج عن الاغراض الشخصية ، أو الجهل بمقتضيات واصول المذهب.

الرابع: اتضح مما سبق ان القيام بوظيفة تمثيل الشعب في مجلس الشورى من الوظائف الحسبية ، وليس في هذا ادنى اشكال أو شبهة. نظرا لكون معظم السياسات العامة ، مندرجة تحت القسم الثاني (الوظائف التي لم ترد فيها أحكام منصوصة) وهي تابعة لعنوان ولاية ولي الأمر ونوابه الخاصين أو العامين أو ترجيحاتهم. وأن اصل تشريع الشورى في الشريعة ، انما هو بهذا المنظور.

واتضح ان قيام اعضاء المجلس بوظيفتهم في حفظ النظام والمنع عن تعدي المغتصبين ، متوقف على تدوين متعلقات الوظيفة في صورة قانون. كما ان نفاذ مقرراتهم متوقف على صدورها من مجلس الشورى كما سبق بيانه. وهذا بدوره يعتمد على كفاءة وخبرة ممثلي الامة ، مع امضاء واذن من له الاذن والامضاء ، كما شرحنا سابقا. فاذا تم هذا فان جميع جهات الصحة والمشروعية مجتمعة في هذا العمل ، وجميع الشبهات والاشكالات مردودة. وكون هذه الهيئة المنتخبة من قبل الامة ، مرجعا في التقنين ، وانها القوة العلمية ، منحصر في هذا المعنى ، بغض النظر عما قاله بعض ذوي الشبهات المغرضة من ان تقنين القوانين هو امر تعسفي ، ومواجهة للنبوة.

الخامس: لا يندرج القسم الثاني من السياسات العامة تحت ضابط معين. وانما يختلف باختلاف المصالح والمقتضيات. وهو من هذه الجهة غير منصوص في الشريعة ، بل موكول إلى مشورة وترجيح من له ولاية النظر. وعلى ذلك فالقوانين المرتبطة بهذا القسم ستكون مختلفة ، تبعا لاختلاف المصالح باختلاف الزمان. وقد تكون في معرض النسخ والتغيير دائما ، دون القسم الأول الذي هو مبني على الدوام والتأبيد. ومن هنا يظهر ان القانون الذي ينظم التغيير والنسخ مربوط بذلك القسم فقط.

الحسين : الغدير في الكتاب والسنة والادب (بيروت 1977) ، لا سيما الجزء الأول.

مما يثير التعجب ان غير المطلعين على دقائق الاحكام الاسلامية ، قد توصلوا لفهم مثل هذه الوظائف الدقيقة ، ورتبوها بصورة صحيحة. واعجب من ذلك ان المدعين للاسلام غفلوا أو تغافلوا أو تجاهلوا لوازم ومقتضيات واصول المذهب ، فرددوا تلك المغالطة التي لا ربط لها بالموضوع ، وتساءلوا مستنكرين عن هذا النسخ والتغيير: هل هو عدول عن الواجب إلى الحرام أو من الحرام إلى الواجب ، أو من مباح إلى اخر مثله.

والحق ان الغرض من القاء هذه الشبهة هو تشويش اذهان العامة. اذ انه كما علمت فان النسخ والتغيير خارج عن تلك الاقسام. وانما هو من باب العدول من فرد واجب إلى فرد واجب اخر ، والقدر المشترك بينهما هو حفظ النظام وادارة شئون الامة وهو واجب حسبي. واختيار التطبيقات ([1]) تابع للخصوصيات والمصالح الوقتية ومقتضيات الزمان ، وموكول لنظر من له الولاية. ومع ملاحظة اصلحية وافضلية التطبيق الاخر يكون العدول إليه لازما.

3/ تقسيم قوى الدولة وأعمالها:

وهو خلاف ما كان يجري في السابق ، من جعل الحاكم مرجعا لجميع امور الدولة واعمالها. فينبغي ان يقوم المجلس بتجزئة الوظائف السياسية ، بحسب الموارد المختلفة لعمل الدولة. وان يضع قانونا صحيحا ومؤسسا على اساس علمي ، لضبط كل وظيفة وبيان أغراضها وحدود عمل القائمين عليها. ثم يكلف أهل الخبرة والتجربة فيها ، بمراقبة اولئك وتقييم كفاءتهم في اداء المسئوليات الموكولة اليهم.

---

(1) أراد المؤلف القول ان الشريعة تقدم قواعد عامة ، وفيما يتعلق بممارسة السلطة فان القاعدة الحاكمة على كل أمر أو سياسة ، هي حفظ النظام ومصالح الامة ، فهذه القاعدة هي القاسم المشترك بين كل الاحكام ، وتحت هذه القاعدة يجوز للولي ان يعدل من حكم الى آخر ، بحسب ما ينسجم مع مفهوم القاعدة ، فكل امر هو فرد (تطبيق) لها ، يتقرر في وقت معين بحسب الحاجة إليه ، فاذا تغيرت الحاجة عدل عنه الى فرد آخر ، ضمن اطار القاعدة ذاتها ، فكأن القاعدة كلي ، وكل فرد جزئي أو فرع لها ، عامل ضمن نطاقه الخاص. فالولي ينتقل من تطبيق فرعي لأحد موارد المصلحة الى تطبيق آخر.

ويقول مؤرخو الفرس ان الملك جمشيد ([1]) هو الذي ابتكر نظام تقسيم السلطات والوظائف الحكومية. ونجد في عهد الامام امير المؤمنين لمالك الاشتر تعليمات تنطوي على نفس الفكرة:

> واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ، ولاغنى ببعضها عن بعض. فمنها جنود الله ، ومنها كتاب العامة والخاصة ، ومنها قضاة العدل ، ومنها عمال الانصاف والرفق ، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس ، ومنها التجار وأهل الصناعات...
>
> .... فالجنود باذن الله حصون الرعية ، وزين الولاة وعز الدين وسبل الامن. وليس تقوم الرعية الا بهم. ثم لا قوام للجنود الا بما يخرج الله لهم من الخراج ، الذي يقوون به في جهاد عدوهم ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ، ويكون من وراء حاجتهم. ثم لا قوام لهذين الصنفين الا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب ، لما يحكمون به من المعاقد ويجمعون من المنافع ويؤتمنون عليه من خواص الامور وعوامها ، ولا قوام لهم جميعا الا بالتجار وذوي الصناعات...([2]).

ويشبه التصنيف الذي يقترحه امير المؤمنين لاعمال الدولة ، التقسيم المعاصر للوزارات في الدول المتقدمة ، مع اختلاف في بعض العناوين مثل وزارة الداخلية والمالية ، التي تندرج تحت عنوان الكتاب ، وتندرج جميع المحاكم تحت عنوان القضاء ، واما وزارة الخارجية فلم يكن لها وجود يومذاك.

وطلب امير المؤمنين من مالك الاشتر ([3]) اختيار رئيس لكل صنف من

([1]) جمشيد من كبار ملوك الفرس ، بدأ حياته صالحا مصلحا ، وينسب له ابتكار كثير من الانظمة التي اتسمت بها حضارة الفرس القدماء ، لكنه طغى في ايامه الاخيرة وامر الناس بعبادته. حاربه رجل يقال انه عربي اسمه الضحاك وقتله وتولى العرش محله تحت اسم بيوراسب. كان ملكه قبل الميلاد بـ800 سنة. بطرس البستاني ، دائرة المعارف (بيروت 1998) 523/6

(2) الشريف الرضي: نهج البلاغة 82/3

(3) مالك بن الحارث الاشتر ، من قادة جيش الامام علي واقرب الناس إليه ، ولاه علي نصيبين ثم مصر بعد اضطراب امرها على محمد بن ابي بكر ، لكنه قتل غيلة بالسم سنة 39 هـ بأمر من معاوية قبل ان يصل الى مصر. محسن الامين ، اعيان الشيعة (بيروت 1986) 38/9

الاصناف المذكورة ، يتمتع بصفات الكمال ، مما يندر وجوده في عصرنا الحاضر. وفي المجمل فان هذا العهد المبارك كثير الفوائد ، وينبغي لممثلي الامة دراسته جيدا. وما احسن ان نقتدي بسيرة سيدنا الاستاذ اية الله العظمى الميرزا الشيرازي رحمه الله ، الذي كان مواظبا على قراءة هذا العهد المبارك. وهكذا ينبغي لسائر من يرجع اليهم الناس في الامور الشرعية أو السياسية ، كلا بمقدار مرجعيته.

ونكتفي بما ذكر من الوظائف السياسية في عصر الغيبة ، ونوكل الباقي إلى حسن دراية ممثلي الامة ، وهيئة النظار المجتهدين بعد تاسيسها.

الخاتمـــــــة

وتشتمل على مقصدين:

المقصد الأول

في استقصاء قوى الاستبداد الملعونة:

1/ الجهل:

واول تلك القوى وعلتها وروحها هو الجهل ، جهل الامة بالحقوق والواجبات المتبادلة بينها وبين السلطة. فمثلما كان العلم سبيلا إلى جميع السعادات ، فكذلك الجهل هو منشأ ومنبع كل الشرور ، والمؤدي إلى اسفل الدركات. وهو الذي يحمل الانسان على عبادة الاصنام واشراك الفراعنة والطواغيت مع الخالق سبحانه وتعالى في اسمائه الحسنى وصفاته. وبوجود الجهل ينسى الانسان أو يغفل عن حريته التي وهبها الله له. ويذهل عن تساويه مع الجبابرة والغاصبين في جميع الامور. بل يسعى لتطويق رقبته بنير العبودية لهم. بينما يعتبر حريته التي هي اعظم النعم الربانية ، وأهم مقاصد والأولياء امرا موهوما.

انه الجهل الذي يدفع بأزلام الظلمة ، هذه البهائم الانسانية ، إلى بذل ما تملك من جهد ومال ، لتحكيم اساس الذل والاستعباد في حياتها. فالانسان الجاهل لا يسعى ولا يتعاون مع اخوانه في الدين والوطن ، في استنقاذ حريته وحريتهم وتخليص نفسه وانفسهم من الذل والعبودية للجبابرة. بل تراه على العكس تماما يبذل همته في سفك الدماء ونهب الاموال وهتك الاعراض.

وهو الجهل الذي يصور لهم هـذا البغـي عـلى النـواميس والالحـاد في الـدين وعبادة الظالمين وقطع الطريق على الآمنين ، شجاعة وشهامة ، بل خدمة للدين والـوطن والدولة ، وسببا لنيل الفخار والشرف ، تماما مثل اراذل الكوفـة واوبـاش الشـام ، الـذين ، لجهلهم ، افتخروا بقتل العلماء والسادات والاخيار والاحرار ، أو اسرهم ونهب اموالهم.

وهو الجهل الذي اقنعهم بأن لا عيب عليهم ، إذا صنفوا في عداد اتبـاع يزيـد بن معاوية. فاصبحوا ، بغبائهم وعدم ادراكهم كالانعام ، بل هم أضـل سـبيلا. وتجـدهم اليوم معرضين عما ينبغي لهم من التضحية في سبيل حفظ الدين وحماية ديار المسلمين، مقبلين على التعاون مع اعداء الاسلام ، من الروس الذي لا هـم لـه سـوى اماتـة الـدين ، وتدمير الدولة ، واستئصال الامة ، وابتلاع البلاد ، مـع انهـم يفعلـون كـل هـذه الفضـائع والشنائع ، باسم الدفاع عن الدين والولاء للدولة.

ان السجود للفراعنة والطواغيت ، وعبـادة البقـر في الهنـد ، وامـتلاك الرقـاب ايام الامـويين والعباسـيين واخلافهـم ، وسـير الايـرانيين وراء كـل نـاعق ، بـل سـير عمـوم المسلمين ، وتوزيع الاحبار والرهبان لصكوك الغفران في الغرب ، وقعـود بنـي اسرائيـل في انتظار النبي الموعود ([1]) واتباع المسلمين لعباد ظلمة الزمان ، وبقايا خوارج النهـروان إلى غير ذلك من الشنائع ، كلها ناشئة من الجهل ، وهو ام الشرور والأمراض ، بل ان كل بلاء يحل على أي امة من ابتداء العالم إلى نهايته انما هو وليد هذه الام وثمرتها.

2/ الاستبداد الديني:

وهو في المرتبـة الثانيـة مـن حيـث أثـره ، لكـن علاجـه اصـعب مـن سـابقه ، لرسوخه في القلوب وكونه معدودا من لوازم الدين. بل ربما يستحيل علاجـه. وقـد تقـدم بيانه في المقدمة اجمالا. وعلمت ان حقيقته عبارة عن القاء عباءة الـدين عـلى الرغبـات والارادات الشخصية البحتة لبعض المتلبسين بـزي العلـماء ، الـذين اسـتغلوا جهـل الامـة

(1) كتبت هذه الرسالة قبل عشر سنوات من صدور وعد بلفور في 1917 الذي مثل الاساس القانوني لقيام الدولة اليهودية في فلسطين.

بنفسها ، وجهلها بمقتضيات دينها ، فاوهموها بان ما يدعونها إليه هو الـدين الحنيـف ، الذي يجب اتباعه وطاعتهم فيه.

وقد علمت ان هذه الطاعة والاتبـاع مـن مراتـب الشرك بـالله الواحـد. لانهـا تنطوي على طاعتهم في خلاف ما امر الله به. ومع اعتبـارهم لهـا طاعـة في الـدين ، فانهـا تندرج تحت معنى عبـادة الاحبـار والرهبـان ، التـي تشـير اليهـا الآيـة المباركـة "اتخـذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله" التوبـة-31. وتقـرر هـذا المعنـى أيضـا في الاخبـار الواردة في تفسير العبودية ، كما في بعض الروايات.

وينقسم أهل الاستبداد الديني إلى طائفتين: الأولى تمارس التحريف والتدجيل عن سابق علم واصرار. والثانية ترى الحق منتهكا مغلوبا والباطل شاخصا مرهوبـا ، فـلا تعترض ، ولا تظهر شهادة الحق.

والطائفة الأولى من مبتـدعات معاويـة ، الـذي لم يـوفر وسـيلة ولا سـلاحا في صراعه ضـد امـير المـؤمنين. فجمـع عـددا مـن طـلاب الـدنيا الـذين ينظـر الـيهم النـاس باعتبارهم من صحابة الرسول (ص) ، واستعملهم في تفريق كلمة المسلمين ، والحط مـن مقام الامام ، واستثمروا في مسعاهم هذا ، السمعة الطيبة للصـحابة ، ومـا يتمتعـون بـه من نفوذ وكلمة مسموعة عند عامة المسلمين.

وكان مـن بـين الـذين اسـتعملهم معاويـة لهـذا الغـرض ، عمـرو بـن العـاص ومحمد بن مسلم ([1]) ومسلم بن مخلد ([2]) والمغيرة بن شعبة ([3]) واشباههم ممـن كـانوا

---

(1) الظاهر ان مقصود المؤلف هو محمد بن مسلمة بن سلمة الانصـاري ، ولـد قبل البعثـة بــ22 سنة. حضر مع النبي بعض حروبه. ولاه عمر بن الخطاب صدقات جهينة. اعتزل صـفين. قتلـه شـامي فـي المدينة سنة 46. ابن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة (بيروت 1992) 363/3

(2) الظاهر ان المقصود هو مسلمة بن مخلد بن الصامت الانصاري الخزرجي. ولـد سنة الهجـرة ولا يعـد مـن الصـحابة. ولـي مصـر والمغـرب لمعاويـة وبعـض خلافـة يزيـد ، تـوفي بمصـر سـنة 62. العسقلاني: المصدر السابق ، ص. 398

(3) المغيرة بن شعبة ، من دهاة العرب ، اسلم قبل عمرة الحديبية ، ولي الكوفة لعمر وعثمان ، انحـاز الى معاوية في صفين. العسقلاني: المصدر السابق ، ص. 432

في نظر عوام الناس محسوبين في عداد الصحابة.

اما الطائفة الثانية فتتكون من علـماء عرفـوا مواقـع الحـق والباطـل. لكـنهم اختاروا اعتزال الميدان والسكوت عـن كلمـة الحـق ، مـن امثـال ابي مـوسى الاشـعري ([1]) الذي لم يكن ليقبـل التحـالف مـع معاويـة ، كـما فعـل الأولـون ، فـاكتفى معاويـة منـه باعتزاله عن الناس ، وقعوده عن نصرة امير المؤمنين ، وخداع اغبيـاء الامـة باظهـار هـذا الاعتزال ، وكانه من مصاديق الزهد في الدنيا ، مع انه في مثل هذه الحالة ليس زهدا بـل قعود عن الحق ، وسكوت عن تفشي الباطل.

وبعمـل هـاتين الفئتـين: تـدليس عبـاد الـدنيا مـن جهـة واعتـزال المتنسـكين وسكوتهم من الجهة الاخرى ، فقد استحكم بناء الاستبداد في الامة. بل لقد وضـع طـلاب الدنيا لمعاوية بن ابي سفيان ما اشتهاه ، من بدع واقوال ، نسـبت زورا إلى الرسـول (ص). واستعان على نشرها بسكوت الفئة الثانية ، ومن بينها عـلى سـبيل المثـال ، سـب الامـام علي (ع) على منابر الجمعة ، الذي اعتبر لعشرات السنين مـن لـوازم الصـلاة ([2]). فاولئـك دعوا إليه ، وهؤلاء سمعوه فسكتوا عنه. لا لسبب غير حفظ مكانتهم ، وترجيحا للمنافع العاجلة في الدنيا الفانية ، على ما اعده الله لاوليائه في الدار الباقية.

وبمرور الزمان وتوالي الحوادث ، وتبلور الحيل والافكار ، فقد اتحد الاسـتبداد الديني الموروث عن امثال عمر بن العاص وابي موسى الاشعري ، مـع الاسـتبداد السـياسي الموروث عن معاوية ، بل امتزج به ، وأصبح كل منهما متقوما بالاخر ، حتى وصل إلى ما نـراه اليـوم ، مـن تحـول معاضـدة الظـالمين إلى وسـيلة لنفـاذ الكلمـة وارتقـاء المراتـب الاجتماعية.

---

(1) ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري. كان من مهاجري الحبشة. ولاه عمر البصرة ثم الكوفة. ثم تولى الكوفة مرة اخرى لعثمان. مثل عليا واهل الكوفة في التحكيم في حرب صفين. وخدعه عمرو بن العاص فاصبح مذموما عند الفريقين ، فاعتزل الناس حتى توفي عام 42 هج وقيل 52 هج.

(2) كان معاوية بن ابي سفيان هو الذي اقام بدعة لعن الامام علي بن ابي طالب على المنابر (ابن كثير: البداية والنهاية 393/7) ثم عمل بها حكام الامويين من بعده ، فاصبح لعن الامام من لوازم خطبة الجمعة في جميع منابر المسلمين ، حتى ابطلها عمر بن عبد العزيز جلال الدين السيوطي ، تاريخ الخلفاء (بيروت 1994) ص. 290

وبموازاة هذا فان السكوت عن الظالم ، واعتزال الدعوة إلى رفض الظلم ، وعدم التقدم بالعون للمصلحين ، أصبح وسيلة للظهور بمظهر المتنسكين ، الزاهدين في الدنيا ، والحصول على تأييد العوام الاضل من الانعام ، والحال الراهن يشهد بهذا بما يغني عن البيان.

3/ انتشار التملق للشاه:

وقد تعززت هذه الفكرة في البلاد ، فاصبحت اساسا لتقريب المنافقين والجهلة. واستبعاد الاكفاء واصحاب الدرجات العلمية والعملية ، والمتفوقين والمبدعين في مجالات عملهم ، من ميدان العمل والمساهمة في ادارة البلاد وتنظيمها. وبهذه الرذيلة الخبيثة جعلت مرجعية امر البلاد والجيش ، وسائر الامور النوعية ، للأكثر حظا في التملق والنفاق. وبمقدار التفنن فيه اصبح الشخص قادرا على نيل المراتب ، والتمتع بالنفوذ.

ان مستوى الاستبداد واستعباد الرقاب ، يسير في خط مواز لنفوذ هذه الرذيلة وتعمقها في الحياة السياسية. فوجود المتملقين هو الذي يزين للشاه استبداده بالأمر. كما ان اولئك لا يترددون في استثمار قربهم من الشاه في ممارسة الظلم والتسلط ، بنفس الطريقة التي يمارسها الشاه.

ان قيام الحياة السياسية على النفاق والتملق ، هو الذي يجعل الجهل العام مستحيل العلاج. فهو يحط من قيمة العلم ، ويجعل المعرفة وسائر موجبات السعادة ، غير ذات نفع لصاحبها ، بل يمحو اثرها ، ويستلب مبررات نهوض القوة الوطنية ، ويدفعها إلى الانحلال ، فتصبح دائمة الحاجة إلى الاجانب في مختلف جوانب حياتها ، اسيرة لاراداتهم ، كانها العصفور بين مخالب الصقر.

مما يوجب الاسف حقا ، ان هذه الرذيلة قد ترسخت في الحياة الاجتماعية والسياسية ، حتى عند المتلبسين برداء أهل العلم ، فضلا عن العوام. مع علمهم بان وجود المستبدين على راس الدولة غصب محرم للمقام ، وعلمهم بحرمة الاعانة على الظلم ، والسكوت على فعل الظلمة ما يشاؤون والحكم بما يشتهون. لكن مع ذلك ،

وباقتضاء ما جبلوا عليه من حب الدنيا ، فـانهم يقـدمون عـلى هـذا الضرب مـن اعانـة الظالم ، مبررين عملهم ببعض الترهات التي نسجتها عقولهم ، مثل الادعاء بـان مـوقفهم هذا موجـب لحفـظ للـدين ، بيـنما هـو تلويـث لسـاحة الـدين ، بـل انهـم يسـتهلكون وجودهم ، من حيث لا يشعرون ، في تكريس هذا الصنم ، وتحكيم اساس العبودية له.

وهكذا فـان نظـام التراتـب الاجتماعـي ، وموقـع كـل طـرف في سـلم القـوى الاجتماعية ، قد اصبح انعكاسا لمستوى التملق الذي يمارسه ارتفاعـا وانخفاضـا ، واصـبح من السهل على أي رعديد فاسد الفطرة ، أو لـص غاصـب أو فاقـد للعلـم والكفـاءة ، ان يملك رقاب الناس وان يتحكم في ازمة البلاد ، دون ان يبذل جهدا أو يواجه مشـقة سـوى التفنن في اظهار النفاق والتملق. ثم يعود بعد ان يؤتى ثمن تملقه من قوة وعلـو شـوكة ، فيعامل الناس وما يملكون ، كما لـو انهـم بعـض عبيـده واملاكـه ، فيسـترجع ثمـن تملقـه بسلب اموال اولئك الارقاء الاذلاء.

وتحدثنا صفحات التاريخ ، وتجارب الامم التي سـبقتنا ، بـان نفـوذ المتملقـين والمنافقين هو الذي تسـبب في انقـراض الـدول والحكومـات السـابقة ، وايلولـة عظمتهـا وسلطانها إلى الزوال. فهؤلاء لا يتورعون عن التفريط في اعز ما تملـك الـبلاد ، مـن شرفهـا القـومي واسـتقلالها ، وثرواتهـا وامكاناتهـا الطبيعيـة والعمرانيـة ، بتسـليمها للاجانـب الطامعين ، عن طريق الامتيازات والمعاهدات المشؤومة التي جـرت عـلى الـبلاد الايرانيـة الفقر وسواد الايام. ان جهلهم وخبث فطرتهم ، وافتقـارهم للغـيرة عـلى ديـنهم وامـتهم ووطنهم ، جعلهم لا يتورعون عن التضـحية ببلـدهم مـن اجـل منـافع جزئيـة يحصـلون عليها لانفسهم. بسبب اولئك الاراذل اصبح الايرانيون اذل مـن قـوم سـبأ ([1]). واذا كـانوا قد فازوا بما يضمن رفاهيتهم ، فقد كلفوا البلاد والعباد الكثير الكثير.

ان العلامة الأولى على فساد الحياة السياسية هو ظهور النفاق والتملق. وبعد

(1) ورد ذكر سبأ في القرآن كأمة منعمة قوية تعيش في اليمن ، فلما كفرت بانعم الله ، ارسل عليها السيل فانهار اقتصادها ودولتها. يقول تعالى "ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي الا الكفور" سبأ-17. قال المفسرون هو كفران النعمة. سيد قطب ، في ظلال القرآن (القاهرة 1988) 2896/5

ظهور ثمراته المبكرة يتطور هذا الفساد إلى الاختلاف وتفرق الكلمة بين الدولة والامة. يتبعه التنافر والخوف المتبادل بين الحاكم وشعبه. ذلك ان افراط المنافقين في غصب حقوق الناس ، سوف ينعكس على صورة نفور من جانب الشعب ويأس من صلاح الحكومة.

وفي ظل هذا التنافر ، فان المنافقين يبالغون في ادعاء الولاء لشخص الحاكم ، وايهامه ان اعمالهم اللاأخلاقية تجاه الشعب ، تستهدف حمايته وحفظ سلطته من مؤامرات الشعب ، مما يجعل الحاكم في ريب من مواطنيه. ويتضح من استقراء اسباب انهيار الدول التي سجلها المؤرخون ، ان هذا الريب والتنافر الناتج عن سيادة النفاق ، كان في اكثر الحالات سببا رئيسيا لانهيار الدول والحكومات وايلولة مجدها إلى البوار والفناء.

يقول علي بن ابي طالب (ع) في وصف هذه الفئة من المتملقين ، وتحذير مالك الاشتر من ثني الوساد لهم:

> وليس احد من الرعية اثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ، وأقل معونة له في البلاء ، وأكره للانصاف ، وأسأل بالالحاف ، وأقل شكرا عند الاعطاء ، وأبطأ عذرا عند المنع ، وأضعف صبرا عند ملمات الدهر من أهل الخاصة. وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء العامة من الامة. فليكن صغوك لهم وميلك معهم...

والمراد من الخاصة ، هذه الفئة من اكلة الحرام ، الذين يلصقون انفسهم بالولاة والمسئولين ، عن طريق ادعاء الولاء للدولة وتعظيم الشاه ، يقول علي:

> ... ثم إن للوالي خاصة وبطانة ، فيهم استئثار وتطاول ، وقلة إنصاف في معاملة. فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الاحوال. ولاتقطعن لاحد من حاشيتك وخاصتك قطيعة. ولايطمعن منك في اعتقاد عقدة تضر بمن يليها من الناس ، في شرب أو عمل مشترك يحملون مؤونته

على غيرهم ، فيكون مهنأ ذلك لهم دونك ، وعيبه عليك في الدنيا والآخرة. وألزم الحق من لزمه من القريب والبعيد([1]).

4/ تفرق الكلمة:

ان اصل هذه القوة الخبيثة واساسها ، بل وجودها المادي الـواقعي راجـع إلى وجود الاستبداد الديني ، وبنسبة ما إلى سيادة التملق ، وليست قائمـة بصـورة مسـتقلة ، في موازاة القوتين السابقتين.

الا انه لما كانت انواع الاسـتبداد ، الواقعـة في الامـم السـابقة وعنـدنا أيضـا ، تنتهي إلى التمزق الاجتماعي وتفرق الكلمة ، ولما كانت القوى الثلاث السـابقة (الجهـل ، الاستبداد الديني ، النفاق) بمنزلة المقدمات التي تنتهي إلى هذه النتيجـة ، بحيـث يمكـن اعتبار الرابعة بمثابة العلة ، والثلاث السابقة عليها بمثابة المعدات لها ، لذلك فقد جعلت انواع الاستعباد الواردة في الايات والروايات ، مستندة إلى تفرق الكلمـة وتشـتت الاهـواء واخـتلاف الاراء ، كـما قـال عـز اسـمه "ان فرعـون عـلا في الارض وجعـل اهلهـا شـيعا يستضعف طائفة منهم يـذبح ابنـاءهم" القصـص-4. وقـد فسرـوا كلمـة (شـيعا) بمعنـى متفرقين. ودلالة الآية المباركة على التراتب القائم بين الطغيان واستبدادية السـلطة وبـين تفرق الكلمة واضحة جلية.

وقـد بـين امـير المـؤمنين في الخطبـة القاصـعة مـا يوضـح حقيقـة السـلطة الاستعبادية. وقد نقلنا بعضها في المقدمة ، وننقل هنا جزء آخر تشخيصا للداء ، وتحديدا للدواء ، ولكي يتنبه الصادقون في تشيعهم ، المخلصون في ايمانهم من كل غرض استعبادي واستبدادي ، لكي يتنبهوا لما يقوله لهم امامهم ، وليعرفوا كم هو التملـق للظلمـة شـنيع. قال صلوات الله عليه:

واحذروا ما نزل بالامم قبلكم من المثلات بسوء الافعال وذميم الاعمال. فتذكروا في الخير والشر أحوالهم. وأحذروا أن تكونوا أمثالهم.

---

(1) الشريف الرضي: نهج البلاغة 82/3

فإذا تفكرتم في تفاوت حاليهم ، فالزموا كل أمر لزمت العزة به شأنهم ، وزاحت الاعداء له عنهم ، ومدت العافية فيه عليهم ، وانقادت النعمة له معهم ، ووصلت الكرامة عليه حبلهم ، من الاجتناب للفرقة ، واللزوم للالفة ، والتحاض عليها والتواصي بها ، واجتنبوا كل أمر كسر فقرتهم ، وأوهن منتهم ، من تضاغن القلوب ، وتشاحن الصدور ، وتدابر النفوس ، وتخاذل الايدي.

وتدبروا أحوال الماضين من المؤمنين قبلكم ، كيف كانوا في حال التمحيص والبلاء. ألم يكونوا أثقل الخلائق أعباء ، وأجهد العباد بلاء ، وأضيق أهل الدنيا حالا. اتخذتهم الفراعنة عبيدا فساموهم سوء العذاب ، وجرعوهم المرار. فلم تبرح الحال بهم في ذل الهلكة وقهر الغلبة ، لا يجدون حيلة في امتناع ، ولا سبيلا إلى دفاع. حتى إذا رأى الله جد الصبر منهم على الاذى في محبته ، والاحتمال للمكروه من خوفه جعل لهم من مضايق البلاء فرجا ، فأبدلهم العز مكان الذل ، والامن مكان الخوف فصاروا ملوكا حكاما ، وأئمة أعلاما ، وبلغت الكرامة من الله لهم ، ما لم تبلغ الآمال إليه بهم ، فانظروا كيف كانوا حيث كانت الاملاء مجتمعة ، والاهواء متفقة ، والقلوب معتدلة ، والايدي مترادفة ، والسيوف متناصرة ، والبصائر نافذة ، والعزائم واحدة.

ألم يكونوا أربابا في أقطار الارضين ، وملوكا على رقاب العالمين. فانظروا إلى ما صاروا إليه في آخر أمورهم حين وقعت الفرقة ، وتشتتت الالفة واختلفت الكلمة والافئدة ، وتشعبوا مختلفين ، وتفرقوا متحازبين. قد خلع الله عنهم لباس كرامته ، وسلبهم غضارة نعمته ، وبقي قصص أخبارهم فيكم عبرا للمعتبرين.

فاعتبروا بحال ولد إسماعيل وبني إسحاق وبني إسرائيل عليهم السلام. فما أشد اعتدال الاحوال ، وأقرب اشتباه الامثال ، تأملوا أمرهم في حال تشتتهم وتفرقهم ليالي كانت الاكاسرة والقياصرة أربابا لهم ، يحتازونهم عن ريف الآفاق ، وبحر العراق وخضرة الدنيا إلى منابت الشيح ، ومهافي الريح ، ونكد المعاش ، فتركوهم عالة مساكين إخوان دبر ووبر ، أذل الامم دارا ، وأجدبهم قرارا .....

فانظروا إلى مواقع نعم الله عليهم حين بعث إليهم رسولا صلى الله عليه وسلم فعقد بملته طاعتهم ، وجمع على دعوته ألفتهم ، كيف نشرت النعمة عليهم جناح كرامتها وأسالت لهم جداول نعيمها ، والتفت الملة

بهم في عوائد بركتها. فأصبحوا في نعمتها غرقين وعن خضرة عيشها فكهين ، قد تربعت الامور بهم ، في ظل سلطان قاهر ، وآوتهم الحال إلى كنف عز غالب ، وتعطفت الامور عليهم في ذرى ملك ثابت. فهم حكام على العالمين ، وملوك في أطراف الارضين ، يملكون الامور على من كان يملكها عليهم ، ويمضون الاحكام في من كان يمضيها فيهم ([1]).

وأرجع الامام في خطب واحاديث اخرى ، اضمحلال الامم ووقوعها في الهوان إلى تفرق كلمتها. وثبت ذلك برهانا. بل هو من اول البديهيات. ان سبيل حفظ الحقوق القومية ، واعظمها الحرية والاستقلال الوطني ، منحصر باستحكام عرى هذه الرابطة ، التي تشد كل مواطن إلى اخيه. كما ان اول ما يترتب على اختلال هذا الحصن الحصين ، هو ضياع الحريات العامة ، والابتلاء ببغي طواغيت الامة واقويائها ، الذين يستثمرون قوتهم ، كما ينتهزون فرصة تفرق الكلمة ، وما يترتب عليها من تلاشي واضمحلال المقاومة الاجتماعية ، في تسخير سائر طبقات المجتمع ، وتطويق رقابها بنير العبودية.

ان اتحاد الامة واجتماع كلمتها في الدفاع عن حقها ، هو العائق الأول امام مخططات الجبابرة والمستبدين ، لذلك فانهم يسعون في كل حال إلى استئصال قوة المقاومة هذه ، باصطناع اسباب الفرقة ، حتى ينتهي الأمر إلى انحلال شوكة المجتمع ، وخضوعه لجبروتهم ، ثم تلاشي قدرته على سد ثغراته ، وجعل ابوابه مشرعة امام تطلعات الاجانب الطامعين.

ومع تواصل القمع ، وتهميش قيمة العلم والمعرفة ، وتكريس اولوية الولاء على الكفاءة ، وسيادة التملق وغيره من الافكار الملعونة ، وهكذا المنع من الاجتماعات واللقاءات ، وجميع موجبات اليقظة الوطنية ، فان البلاد تتحول إلى معزل كبير للامة ، محاط من كل جانب بالاسنة والانياب حتى يصل الشعب إلى الحالة التي تصفها السيدة الزهراء بقولها "أذلة خاسئين ، تخافون ان يتخطفكم الناس من حولكم" الانفال-8. ([2]) ومانراه اليوم من بؤس الشعب وافلاسه ، وخراب الديار الايرانية ، خير عيان لهذا البيان.

---

(1) الشريف الرضي: نهج البلاغة 150/2

(2) وردت في خطبة لفاطمة الزهراء بعد وفاة الرسول (ص). القاضي النعمان: شرح الاخبار 34/3

5/ القمع والارهاب:

وهي الوسيلة المباشرة لاظهار القـوة ، واجبـار النـاس عـلى تجاهـل حقـوقهم. وقد اخذها طغاة العصر من سـيرة الفراعنـة والطواغيـت ، الـذين سـاموا دعـاة الحريـة الالهية والمقيمين لسيرة الأنبيـاء والأوليـاء ، انـواع العـذاب ، مـن الاسر والقتـل والتنكيـل والتمثيل ، والحبس في المضايق ودس السموم ، وهتك الاعراض ونهب الاموال.

وغرض هذه القسوة التي يتوارثها الظلمة خلفا عن سلف ، هو استئصال تلك الشجرة الطيبة ، شجرة الاباء والحرية ، لكيلا تمتد فروعها وتسري إلى سائر الناس. كما ان سيطرة الخوف على نفوس الناس فترة طويلة، يجعلها تألف الخنوع وتتعايش مع الذلـة ، فتتغفل عن شرفها القومي ، وتعرض عن السعي لاسـتعادة المجـد والعـزة ، فضـلا عـن ان شعور الطغاة بخوف الشعب ، يـوهمهم بحصـولهم عـلى الهيبـة ، كـما يشـفي نفوسـهم المريضة ، ويبرد غليل قلوبهم.

ويتدرج مستوى القسوة في معاملة الشعب صعودا أو نـزولا ، بحسـب تمكـن العاطفة الانسانية من قلب الجائر ، وخوفـه مـن الحسـاب الالهـي يـوم القيامـة. فكلـما ازداد انسـلاخا عـن فطرتـه التـي فطـره الله عليهـا ، أوغـل في القسـوة والانتقـام. وكلـما استشعر القلق على المصير ، والموقف يوم الحساب ، تراجع عن اعمال القمع والارهاب.

لكن لكل شيء نهاية. وكلما تفاقم امر مـن الامـور ، فقـد اقـترب مـن غايتـه ، وآذن نجمه الصاعد بالانتكاس. وهكـذا دورة عمـر الطواغيـت التـي توشـك ان تصـل في هذه الايام ، باذن الله وعونه ، إلى نقطة النهاية. لقد بلغ فراعنـة الزمـان واعـوانهم ، مـن القسوة والانسلاخ عن الفطرة الانسانية والدينية ، درجة ليس فوقها من مزيـد. وشـهدنا ما لم تعرفه امـة مـن الامـم في تاريخهـا. ظلمـة هـذه الايـام توشـك ان تتبـدد ، وتوشـك الشمس على الانبلاج. ولم يكن تأخر انقضاء هذا الليل ، الا لكثرة اشباه يزيد بـن معاويـة وعبيد الله بن زياد وعمر بن سعد وشـمر بـن ذي الجوشـن وسـنان بـن انـس ، بيـنما لم يوجد حسين في مقابلهم ، ولم يوجد اشباه لاصحابه الاحرار صلوات الله عليهم اجمعين.

جدير بالذكر ان بعض الاخبار المأثورة ، تشير إلى ان طينـة الطغـاة واعـوانهم

واحدة على امتداد العصور والازمان. كما ان طينة الصالحين والمصلحين واحدة ، فطغاة اليوم هم امتداد طغاة الامس وورثتهم ، الذين جبلوا من نفس طينتهم. وقد تشابهت مكنونات نفوسهم ، وتساوت اغراضهم واصناف عملهم.

6/ تطبيع الاستبداد:

اساس قوة الاستبداد الخبيثة هو سيادة التمايز الطبقي ، وقيام العلاقة بين الطبقات العليا والسفلى في المجتمع ، على اساس اولوية الكبار والملاكين والاثرياء ، وحقهم في استثمار حياة ونشاط الضعفاء والفقراء. ويؤدي هذا التاسيس الباطل إلى جعل استبداد الكبار بالصغار ، امرا طبيعيا ومقبولا في الحياة الاجتماعية.

ان الطبقات المتنفذة في البلاد ، وخاصة الملاكين ، هم الحلفاء الطبيعيون للاستبداد السياسي. وهم بمنزلة الفروع والاغصان لهذه الشجرة الخبيثة ، وأصحاب المصلحة الأولى والكبرى من بقاء شجرة الاستبداد. وذلك لان تحقيق اغراضهم الشخصية من النفوذ والثروة والهيبة ، غير ممكن مع سيادة العدالة والمساواة بين مختلف الطبقات. كما ان انشغالهم بانفسهم وايثارهم لشهوات الدنيا الفانية على نعيم الآخرة الباقية ، اعمى قلوبهم عن حقيقة ما يترتب على افراطهم في دنياهم من تضييع لدينهم وتفريط في استقلال وطنهم.

وفي بداية الأمر ، حين هبت بواكير نسيم المشروطة والعدالة على ارض ايران ، كان الأمر مستورا. وكان معظم الناس يتصور الاستبداد مقصورا على الحاكمين. وكان يبدو ان الطبقات الاخرى من الملاكين و المعممين الغاصبين لزي العلماء واشباههم ، قد رحبوا بالحركة الاصلاحية ، بل ظهروا بمظهر المساعد والمعين على تمكين اساس العدل ، ظنا منهم بان حركة الشعب ليست اكثر من اعصار موضعي ، ما يلبث الا قليلا حتى ينجلي غباره ، فيعود كل فريق إلى ما اعتاد من حياته.

لكن توالي الايام اظهر لهؤلاء ان الحركة الاصلاحية ، لم تكن اعصارا موضعيا ولا غمامة صيف. وظهر ان المصلحين عازمون على الوصول بالحركة ، إلى غاياتها في تحقيق الحرية والمساواة ، ومنع الغصب والسلب. عند ذاك تمزقت الحجب ، فانجلى

المستور وبانت حقائق الامور. فنهض رجال الاستبداد الديني ، تحت شعار حفـظ الـدين. ونهض المنافقون تحت شعار صون الدولة. ونهض غيرهم من المرتزقة ، كلا بالسلاح الذي يملكه ، جبهة واحدة في الصراع ضد رؤساء المذهب وحفظـة احكـام الله. يقـول عـلي (ع) "فلما نهضت بالأمر نكثت طائفـة وفسـفت اخـرى ومـرق اخـرون" ([1]). مـع علمهـم بمـا ينطوي عليه هذا النهوض المضاد لحركة الامة ورؤساء المذهب ، مـن اسـتخفاف بأحكـام الله ، كما هو منطوق الحديث الشريف "فاذا حكم بحكمنا فلم يقبلـه منـه فانمـا بحكـم الله استخف ، وعلينا رد ، والراد علينا كالراد على الله وهو في حد الشرك بالله"([2]).

7/ حشد قوى الدولة ضد الشعب:

ترتب على اغتصاب السلطة ، السيطرة عـلى القـوى النوعيـة للدولـة ، الماليـة والعسكرية وغيرهـا. وبـالنظر للتنـافر القـائم بـين الجمهـور والسـلطة ، فـان الهـم الأول للحاكم هو السيطرة على الشعب. وهو يستعمل في ذلك جميع قوى الدولة التـي تحـت يده. وهكذا فان العقيدة العسكرية التي يتربى الجند عليها ، لم تعد متمحورة حول دفـع الاعداء عن حدود الوطن ، بل حفظ السلطة باعتبارها محور وظيفته ، ومقياس اخلاصـة وكفاءته. ولهذا الغرض فان معظم التـدريبات التـي يتلقاهـا ، تـدور حـول وسـائل قمـع الشعب وارهابه. ولهذا السبب أيضا فقد اعرضت الحكومة عن تعيين الضـباط الـوطنيين في مراكز القيادة العسكرية ، واختارت بدلا منهم عسكريين اجانب ، أو معاندين للاسلام. فجعلت ازمة امور الجيش في ايديهم ، وفوضت تدريب الجند وتربيتهم اليهم.

ونظرا لقلة مبالاة اولئك الجند الحمقى ، باحكـام الشريـعة المقدسـة ، وعـدم استنكافهم عن القتل ، وهتك الاعراض ونهب الاموال ، فقد قاموا بالمهمة الموكولة الـيهم على اتم ما يكون. وعلة العلل في ذلك كله هو الجهل وعدم المعرفة. وقد سبق القـول ان الفساد والخراب الحاصل في البلاد كله ، مترتب على الجهل ، وهو بعض من ظلاله.

---

(1) المجلسي: بحار الانوار 308/32

(2) وردت هذه الفقرة ضمن الرواية المنسوبة للامام الصادق ، المعروفة بمقبولة عمر بن حنظلة. محمد بن يعقوب الكليني: الكافي (طهران 1388) 67/1

المقصد الثاني

اشارة اجمالية إلى علاج تلك القوى الملعونة

1/ الجهل:

فأول وأهم ما ينبغي علاجه هو جهل طبقات الامة بواقعها وما ينبغي لها. بعض الناس يجهلون جهلا بسيطا بحقائق الامور ، والبعض الاخر يجهل الحقائق مع انه يظن نفسه عالما بها ، وهو الجهل المركب.

وبالنسبة لذوي الجهل البسيط ، فيجب تعريفهم بحقيقة الاستبداد والمشروطة ، والفرق بينهما ، كما سبق بيانه. وينبغي التزام اللين في ذلك ، واجتناب ما يسبب النفرة والاشمئزاز ، كما قال عز من قائل "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن" النحل-125.

ونظرا لان الدعوة إلى الحرية وخلع نير عبودية الظالمين من الرقاب ، هي دعوة إلى التوحيد ، بنص الايات والروايات التي سبق بيانها ، وهي في حقيقتها من وظائف الأنبياء والأولياء عليهم السلام ، لذلك فعلى كل من وضع رجله على هذا الطريق ، سواء كان صحفيا أو صاحب جريدة ، أو خطيبا من أهل المنبر أو غير ذلك ، ان يقتدي بتلك السيرة المقدسة لاصحاب الدعوة ، ولابد ان يجعل هذه الآية المباركة دستورا لعمله ، فليقم بمحاربة الجهل في الامة ، وليعقد العزم على تهذيب النفوس ، وتكميل الاخلاق ، وليتجنب السباب والفحش في القول بشكل مطلق ، وليكن على حذر من الخلط بين الاهداف السامية للتعليم والاغراض الشخصية.

ومالم يكن عالما وعارفا بشكل كامل بالمسألة ، فلا يدخلن في هذا الوادي ، رياء أو طلبا للشهرة أو انتهازا للفرصة ، كما صنع بعض الصحفيين ورجال المنبر ، الذين كانوا اما اصدقاء جهلة أو اعداء عارفين. وكانوا سببا في معظم المشاكل والعثرات ، التي حصلت لهذا الاساس الوثيق للسعادة (المشروطة). فلا ينبغي لهم ان يوفروا بعملهم الخاطيء مبررا وحجة لاركان الاستبداد ، فانهم يتسببون في ابعاد الامة المنكوبة عن اهدافها ، بدل تشويقها وتشجيعها على البذل والتضحية في سبيل الاقتراب منها. فكأنهم يزيدون باخطائهم أو غفلتهم في قوة أهل الاستبداد ، ويتسببون في اطالة عمر دولتهم.

ان ممارسة الحرية سلاح ذو حدين. فيجب ان لا تستعمل حرية الراي والتعبير في ايذاء الناس ، وتجريح شرف ارباب الشرف ، وهتك الكرامة الشخصية لذوي الاحترام ، أو الابتزاز بالضغط على زيد لدفع ثمن السكوت عنه ، أو الاخذ منه لتجريح عمرو. بل حتى إذا تعلق الأمر بدفع الاقاويل والاباطيل التي يطلقها اعوان الظالمين ، فليكتف الخطيب أو الكاتب بالحديث عن الكليات والافكار ، دون التعرض للاشخاص ، حتى بالاشارة والتلويح فضلا عن التصريح.

ان وظيفة الخطباء والكتاب هي توثيق الصلة بين ابناء المجتمع ، وليس تعميق الانفصال. يجب ان يتجه اصحاب المنابر والاقلام إلى خدمة امتهم ، واستثمار ما انعم الله عليهم به من الحرية في توجيه الامة المظلومة إلى اهدافها المفترضة. وأهم تلك الاهداف هو الانعتاق من قيود الطاغوت واستبداده بامرها. ويتحقق هذا بتنبيه الامة وتوعيتها بحقوقها ، والمباديء التي ينبغي لها الالتزام بها ، مثل مباديء التقدم والشرف ، والاستقلال الوطني والقومي ، والجد في حفظ الدين والشريعة ، وتوحيد كلمتها في سبيل انتزاع حريتها ، واستنقاذ حقوقها الوطنية المغصوبة ، وامثال ذلك.

اما بالنسبة لذوي الجهل المركب: خاصة اولئك الذين شانهم العناد واللجاج ، والاصرار على كلامهم ، كما لو ان لسان حالهم (النار ولا العار) ، فهؤلاء وان كان الأمر معهم في غاية الصعوبة ، الا ان اتخاذ جانب المداراة والملاينة ، وازالة اسباب العناد واللجاج ، قد يأتي ببعض فرص العلاج.

اما الاشخاص المتابعين للظلمة لا عن جهل أو عناد ، بل لغلبة الهوى وارتباط

مصالحهم بوجود الظلم ، فلا علاج سوى دفعهم إلى اليأس الكامل من عودة الماضي أو بقاء شجرة الاستبداد الخبيثة. ومن المهم اجتناب التعرض لاشخاصهم بالذم والشتم. والاكتفاء بطرح الامور الكلية عن حرمة الظلم وحرمة مساعدته ، والخزي الدنيوي والاخروي الذي ينال اعوان الظلمة ، حتى مع القول بان تناولهم بالنقد المباشر ، يمكن ان يفيد في تنبه الامة ، واتخاذها جانب الحذر من مكائدهم ، والله المسدد للصواب.

2/ الاستبداد الديني:

وهذا داهية الدواهي ، فعلاجه هو الاصعب والاشد اشكالا ، بل قد يصل إلى حدود الاستحالة. ذلك لان الرادع عن الاستبداد الديني ، والباس المرادات الشخصية ثوب الدين ، ليس سوى ترويض رجل الدين لنفسه على طاعة الله ، ومعاندة الهوى ، واجتناب الشبهات ، والتورع عن المآثم صغيرها وكبيرها ، حتى يحصل على ملكة التقوى والعدالة ، وتجتمع فيه الاوصاف التي يقررها الائمة المعصومون للعلماء ، كما وردت في الرواية "صائنا النفسه مخالفا لهواه مطيعا لامر مولاه" ، والتي اعتبر توفرها ضروريا في المرشحين لمقام المرجعية الشرعية.

اما مع اتصاف المتلبس بزي العلماء باضداد الصفات المذكورة ، ولاسيما الاوصاف الواردة في علماء السوء ، وقطاع طريق الدين ، ومضلي ضعفاء المسلمين ، الذين يقول الامام عنهم في ذيل الرواية "اولئك على ضعفاء شيعتنا اشد من جيش يزيد على الحسين" ([1]) فلا يتصور وجود مانع يمنعهم عن الاستبداد ، أو استعباد رقاب الناس ، أو الباس الرغبات الشخصية رداء الدين.

وعلى الجانب الاخر فان معظم العامة من الناس ، عاجزون عن تمييز وفرز المعممين الذين يتعاملون معهم ، بناء على الصفات الواردة في الرواية ، غافلون عن الفخاخ التي نصبها قطاع الطريق هؤلاء. فاذا اوقعتهم المقادير في شبكة الصياد ، فان استنقاذهم منها يصبح اشد صعوبة واكثر تعقيدا. فالذي يدخل الفخ طمعا في الاستجابة

(1) الطبرسي: الاحتجاج 262/2

لامر الله ، وظنا ان عمله من اسباب تحكيم مباني الدين الحنيف ، سوف يبقى فيه ، لقصور معرفته بحقيقة الدين وحقيقة الواقع ، أو لتقصيره في المقارنة بين ما يراه ومايجب ان يكون !. ولذلك فان الطريق هنا مسدود والعلاج متعذر.

لكن مع هذا فان الاستبداد واستيلاء الطواغيت على الصفات الخاصة بالخالق عز اسمه ، من فعل ما يريد وعدم المسئولية عما يفعل ، مستحيل التبرير في أي دين أو مذهب أو كتاب ، فضلا عن الاسلام ، وخاصة على مذهب الامامية. ولذلك فان رجال الاستبداد الديني سيقفون عاجزين عن تبرير دعمهم أو سكوتهم عن هذا النوع من عبادة الاصنام ، سواء كان الدعم ماديا مباشرا ، أو غير مباشر بالسكوت وخذلان الحق. بل حتى لو كان الدعم مغطى بعباءة التورع والاحتياط في الشبهات ، خصوصا في هذا الزمان ، الذي يشهد عودة الشعب الايراني إلى وعيه ، وتفتح سمعه وبصره

لقد نجح الشعب في تشخيص امراضه المزمنة المهلكة ، واحس قليلا بقيمة الحرية. وهذا ما يجعلنا متفائلين بان الاستبداد الديني ، في كلا نوعيه المباشر وغير المباشر ، سوف يضمحل ، فلا يبقى له اثر.

وبمقتضى الحديث الماثور "يعرف الرجال بالحق ولا يعرف الحق بالرجال" ([1]) الذي يعتبر مفاده من المستقلات العقلية ([2]) وهو موجب لتمام الحجة على اعوان

---

(1) لم أعثر على رواية بهذا النص ، وثمة روايات عديدة بنفس المفاد وبالفاظ مشابهة ، منها عن علي بن ابي طالب "ان دين الله لايعرف بالرجال ، بل بابه الحق ، فاعرف الحق تعرف اهله" المجلسي: بحار الانوار 179/6. ومثلها " الحق لايعرف بالرجال ، اعرف الحق تعرف اهله" النيسابوري: روضة الواعظين (قم د.ت.) ص.31.

(2) المستقلات العقلية هي المعاني التي يحكم بها العقل بصورة مستقلة. وثمة جدل حول قدرة العقل على ادراك الحسن والقبح في الافعال. سيما الملازمة بين هذا الادراك وترتيب الاحكام الشرعية عليه. يقول العلامة النائيني في احد بحوثه "لاسبيل الى انكار تبعية الاحكام للمصالح والمفاسد في المتعلقات ، وان في الافعال في حد ذاتها مصالح ومفاسد كامنة ، مع قطع النظر عن امر الشارع ونهيه.. كما انه لا سبيل الى انكار ادراك العقل تلك المناطات موجبة جزئية ، وان العقل ربما يستقل بقبح شيء وحسن آخر ... وبالجملة عزل العقل عن الادراك مما يوجب هدم اساس التشريع" محمد علي الكاظمي" فوائد الاصول 59/2 وهذا الكتاب احد التقريرات على درس العلامة في اصول الفقه.

الاستبداد ، فلم يعد لهم اليوم من عذر يعتذرون به عن مسـاندتهم المبـاشرة للظـالم ، أو غير المباشرة بسكوتهم عنه ، وامتناعهم عن سلب الصفات الخاصة بالخالق عنه. على كل تقدير فان هذا العـون كاشـف عـما يخفـون مـن سرائـرهم ومكنونـات انفسـهم. وهـذا التقابل بين الحق الصريح والباطل الصريـح محـك للامتحـان ، كـما قـال سـبحانه وتعـالى "احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون * ولقـد فتنـا الـذين مـن قـبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين" العنكبوت 2-3.

3/ اقتلاع شجرة النفاق:

وسبيلها نشر العلم والثقافة بين عامة الشـعب ، وترسـيخ القـيم الصـحيحة ، مثل قيمة العلم ، والبناء على ان مرجعية الامور العامة تابعة لأهل الكفـاءة والخـبرة ، لا للمقربين والمتزلفين ، واقتلاع جذور التحايل والغصب والخيانة.

لكـن هـذا غـير ممكـن مـا دامـت شـجرة الاسـتبداد الخبيثـة قائمـة ، وكيـان الاستبداد قويا. ان الحاكم هـو المسـؤول الأول عـن سـيادة التزلـف والتملـق والنفـاق في الحياة السياسية لبلده. وسبب قيام هذا الوضـع هـو جهلـه بحقيقـة السـلطة التـي بـين يديه. فكل عاقل يفهم ان غرض وجود السلطة هو حفـظ النظـام العـام. وان الحـاكم في منزلة الحارس لثروات بلاده وحياة شعبه. لكن الحاصل فعلا هو ان الحاكم قد انهمـك في عبـادة هـواه ، فتـوهم بـان حيازتـه للسـلطة ، تؤهلـه لمشـاركة الله سـبحانه في اتصـافه بالكبرياء ، ومالكيته للكون والقهر فوق العبـاد وفعـل مـا يشـاء ، وعـدم المسـئولية عـما يفعل.

وبنـاء عـلى هـذا الـوهم فهـو لا ينظـر إلى طـلاب الاصـلاح ، الا باعتبـارهم متمردين على حقه المطلق. كما يرى تمرد الامة على طاعته وسعيها للخـلاص منـه ، بغيـا وعصيانا. وفي المقابل فانه يعتبر معونته على قهر الامة والاستقواء عليها خدمـة محمـودة للدولة. وعلى هذا سوف يرتب علاقته بكـل مـن الطـرفين ، فيسـعى إلى استئصـال الفئـة الأولى المعارضة ، بينما يفسح المجال للفئة الثانية التي يراهـا خادمـة لدولتـه ومحافظـة عليها.

ويفتح هذا التصنيف الباب للمتزلفين للتقدم على حساب امتهم ، كما يضع الاساس لحلول التملق محل الكفاءة والخبرة ، بحيث يكون التملق للشاه وتقديسه ، العامل الاساس لتقدم الفرد ، وحصوله على النفوذ والتاثير.

ويترتب على هذا فساد احوال البلاد ، وتزايد الفجوة بين الشعب والدولة ، وانفصام المجتمع إلى اكفاء عاجزين عن بلوغ مآربهم ، وجهلة قادرين على تحصيل مراداتهم بتملقهم ونفاقهم ، فتصبح السلطة لعبة في يد هؤلاء المتزلفين الماكرين. وحتى شخص السلطان سوف لن يسلم من التاثيرات السلبية لهذا الوضع الشاذ ، فسوف يصبح معزولا عن شعبه ، وجلا منه ، مشغول القلب بالبحث عن وسائل القهر والتخريب ، محروما من لذة المحبوبية عند الناس ولذة اعمار البلاد. وبدل الصيت الحسن والذكر الطيب ، جنبا إلى جنب مع عظماء ملوك العالم ، فسوف يذكر على السنة الناس كملك فارغ ، اشبه بلعبة يتقاذفها اللصوص والفاسدون. وفي النهاية فان مصيره إلى الموت ومآل ملكه إلى البوار ، كما جاء في الأثر "الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم" ([1]). وهذا من القضايا البرهانية الظاهرة ، بل من الامور المشهودة المحسوسة عيانا. وهو صريح كلام الامام في عهده للاشتر وكلامه في حقوق الوالي والرعية والذي نقل سابقا.

ان بقاء الملك ودوامه منوط باتحاد الوالي مع الرعية وقربه منها. وان الاستئثار والاجحاف سيؤدي إلى انقراض الدولة عاجلا. بل ان بقاء السموات كما في اخبار اخرى ماثورة ، مستند إلى عدل الله سبحانه ([2]) والى غير ذلك من الاخبار وما دلت عليه التجربة والبرهان من ان سبب زوال النعمة ، وانقراض الملك ، ينتج عن هذه الاعمال الظالمة. وسوف لن يتمتع أهل الاستبداد الا اياما معدودات ، هي اسوأ من ليلة

---

(1) الظاهر ان هذا قول مشهور وليس من السنة. ورد في عدة مواضع منها على لسان العلامة المجلسي في بحار الانوار 331/27. واورد المجلسي رواية عن النبي (ص) بنفس المفاد مع اختلاف اللفظ "عفو الملوك بقاء الملك" بحار الانوار 168/47

(2) روى الطوسي عن الحسين بن سعيد بسنده عن عبيد الله الحلي عن الصادق عن ابيه ان رسول الله (ص) اعطى خيبر بالنصف ارضها ونخلها ، فلما ادركت الثمرة بعث عبد الله بن رواحة ، فقوم عليهم قيمته فقال اما ان تأخذوه وتعطوني نصف الثمرة واما ان اعطيكم نصف الثمرة وآخذه ، فقالوا بهذا قامت السماوات والارض. الشيخ الطوسي: تهذيب الاحكام (طهران 1390) 193/7

الوحشة في قبر مثل قبر يزيد "سنة الله في الذين خلوا من قبل" الاحزاب-38. ولن ينتهي الأمر عند ذهاب الملك ، بل سيكون عبرة لغيره. وسوف يقترن إلى الابد مع المذكورين بالسوء والشر مثل نبوخذ نصر والضحاك ، وجنكيز خان وتيمورلنك ، ويزيد بن معاوية ، مصداقا لقوله تعالى "خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين" الحج-61.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

علاج معضلة النفاق والتملق مستحيل قبل استئصال شجرة الاستبداد الملعونة. لكن لا ينبغي ترك وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبذل اقصى الجهد لمعالجة هذه المعضلة وازالة اسبابها. لقد خسر المسلمون سعادتهم منذ ان أهملوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي هو كناية عن تحمل كل فرد منهم حصته من المسؤولية العامة ، كما يقول الحديث الشريف "لتامرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليسلطن عليكم شراركم فيسومونكم سوء العذاب" ([1]). ان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من اقوى دعائم الاسلام ومبانيه. ولولا تركه لما ضاع منهم حظهم في التمتع بالولاية العادلة. ولما بلغ من امرهم ان حاكمهم لم يكتف باغتصاب مقام الولاية والرئاسة ، بل تجرأ على منازعة الله رداء كبريائه ، ووضع نفسه في مقام "انا ربكم الاعلى" النازعات-24 ، واطلق يده في استعباد الناس وحرمانهم من حريتهم.

ان استنقاذ حريتهم المغتصبة ، والوقوف امام الجور والتعسف ، وحفظ الحمية الدينية والوحدة الوطنية ، لتثبيت اركان الاستقلال ، كلها تابعة لاقامة وظيفتي الأمر بالمعروف والنهي عن هذا الذي هو اعظم المنكرات. ولو توانى المسلمون في هذا وتهاونوا ، فان مصيرهم إلى المزيد من التسافل ، والنزول من عبودية الفجرة إلى رق الكفرة والعياذ بالله.

لذلك فالمامول منهم ان لا يضيعوا هذه الفرصة ، وان لا يتهاونوا في الأمر

---

(1) ورد الحديث بنفس المعنى مع اختلاف يسير في النص في كثير من المصادر ، منها السيوطي: الدر المنثور 301/2

بالمعروف والنهي عن المنكر بعد هذا ، وليقيموا بعون الله وتوفيقه اساس العدل ، الذي يوجب بقاء الملك ، وليدمروا بنيان الظلم الذي ينتهي إلى الانقراض ، وليستنقذوا الحقوق الوطنية المغتصبة ، وليرموا باخلاقيات النفاق والتزلف والتملق إلى المزابل ، ففي هذا السعي مصلحتهم ، كما ان فيه مصلحة السلطان.

وحري بالسلطان ان يقف مع شعبه حتى يتذوق لذة العدل والاحسان ، ويرتقي من مقام جزار الرقاب وقاطع الطريق إلى مقام الملوك. وعندما يذوق حلاوة العدل ومودة الامة فترة من الزمن ، فانه سينتقل من عالم الوحوش إلى وادي الانسانية ، وسيتعرف على وظيفته الحقيقية في ادارة البلاد وحفظ شعبها ، وبذل قوة الدولة في تأهيل المجتمع وانمائه. هذا إذا لم يكن قد انسلخ عن فطرته البشرية ، وخرج من دائرة النوع الانساني.

4/ تفرق الكلمة:

يستفاد من كلمات سيد الاوصياء عليه السلام ، التي سبق ذكر بعضها ، ان حفظ موجبات الشرف والدين والاستقلال الوطني ، وعدم الوقوع في ما هو اشر من محنة بني اسرائيل ، متوقف على اتحاد الكلمة وعدم تشتت الاراء. بل ان الارتباط الوثيق بين هذه الامور وبين وحدة الامة ، من البديهيات التي لا يختلف عليها احد. هذا فضلا عن ان تلاحم المجتمع ووقوفه صفا واحدا ، هو السبيل لصيانة الحريات وصيانة الحقوق ، ومنع الذئاب البشرية من التعدي على حقوق الغير أو تجاوز الحدود.

ولهذا السبب فقد أولت الشريعة الاسلامية اهتماما كبيرا بحفظ الوحدة وازالة اسباب الفرقة. حتى لقد ورد في النصوص ان الحكمة من تشريع الجمعة والجماعة هو اجتماع المسلمين كل يوم وليلة خمس مرات مع بعضهم ، واتخاذ هذا الاجتماع وسيلة لكي يعرف كل منهم حال الاخر.

وهكذا أيضا ما ورد في التشجيع على الاجتماعات الاخرى الموجبة للالفة والمحبة ، والترغيب في الضيافة غير المكلفة ، وعيادة المرضى ، وتشييع الجنائز ، وتعزية المصاب ، وقضاء الحوائج ، والعفو والصفح عن الزلات ، وتحريم النميمة والايذاء ،

والفتنة والافساد ، إلى غير ذلك من التشريعات المؤدية إلى تحكيم الوحدة والالفة ، وازالة اسباب التنافر. وكل ذلك من اجل حفظ هذا الحصن الحصين.

كما ان شدة اهتمام الشارع المقدس بتهذيب الاخلاق ، وتصفية النفوس من حب الذات ، والتخلق بالمواساة والايثار ونحو ذلك ، انما هو لأجل تمكين اركان الوحدة بين المسلمين وازالة عوامل الفرقة.

من المعلوم بالضرورة ان مفتاح تفرق الكلمة وتشتت الاراء ، هو حب الذات والتكرس للاغراض الشخصية ، وتقديمها على المصالح والاهداف العامة النوعية. وما دامت هذه الرذائل والصفات البهيمية هي المحرك للانسان ، ومادامت مباديء الايثار والمواساة ، أو على الاقل التغاضي عن الاهداف الشخصية عند تعارضها مع الاهداف العامة ، ضعيفة في النفوس ، فان حفظ الوحدة مستحيل. ففي كل لحظة سينبت مولود جديد لتلك الصفات الخبيثة. وانطلاقا منها سيقولون ان تجريد الطواغيت من الصفات الالهية خروج عن حدود الدين. وسيرتدي حب الظلمة واعانتهم عباءة الاسلام. وسيغدو سلب الحريات العامة مباحا في احكام المذهب. وسيقوم الناس ضد مساواة أفراد الامة مع المستبدين ، بدعوى (حرمة رفع التمايز بين اصناف المكلفين المختلفة الاحكام) وتعود إلى الحياة مرة اخرى ، حيل عمرو بن العاص ومعاوية في اتهام اميرالمؤمنين بالمسؤولية عن قتل عمار بن ياسر (1) بل حتى سفك الدماء على يد جنكيز خان ، وغير ذلك من الفضائع ، ستغدو جريمة الامة المظلومة وليست جريمة السفاحين الذين ارتكبوها !.

* * *

بناء على ذلك فان الخطوة الأولى التي يجب القيام بها هي مكافحة جهل الامة ، وتبيين حقيقة المشروطة والاستبداد ، والمساواة والحرية ، ثم بذل الجهد والتضحية من اجل تهذيب اخلاق الامة من الرذائل التي سبق أيضاحها ، وازالة عوامل

---

(1) لتفاصيل عن اسانيد الحديث النبوي وقصة الواقعة المذكور ، انظر احمد بن الحسين البيهقي: السنن الكبرى (بيروت د.ت.) 189/8

حب الذات وغيرها من اسباب التفرقة واختلاف الاراء.

والوسيلة التي نقترحها للقيام بهذه الوظائف ، هي تشكيل المجامع العلمية الصحيحة ، وايكالها إلى الاعضاء المهذبين ، الكاملين في العلم والاخلاق والعمل ، المحبين للمصلحة العامة ، الحاصلين على الخبرة والكفاءة في المحافظة على المجتمع ، واحياء الروابط الاجتماعية. فبهؤلاء يمكن لهذه المؤسسات العلمية ان تتميز على تلك التي اقيمت بناء على المصالح الشخصية والارهاب وأكل اموال الناس وانتهاز الفرص ، وحب الجاه ، وسائر الاغراض والأمراض الشخصية والانانية ، التي لم تنتج سوى عكس المطلوب ، ولم تثمر سوى انشغال القلوب عن الوحدة ، ولم تكن بذلك سوى وسيلة من وسائل الاستبداد ، بل انها اكثر ضررا من اصل الاستبداد ، لان فسادها ويأس الناس منها ، قد دفع بأفراد الامة مرة اخرى إلى احضان قوة الاستبداد الملعونة ، فاصبح الناس يذهبون اليها عن طيب خاطر.

ان الهدف من تشكيل هذه المجامع العلمية ، والقسم عليها بالقران الكريم وسائر المقدسات الدينية ، انما هو لاجل الابتعاد عن الاغراض الشخصية ، والتعاون لاعلاء كلمة الاسلام ، وحفظ المجتمع وتقدمه ، دون غيره من الاهداف التي تشغل قلوب العقلاء والمخلصين عن اهداف امتهم الرئيسية. ان دخول المغرضين والافاقين المخادعين في هذا الوادي ، من اصعب الآفات علاجا. وأخشى ان تؤدي محاولاتهم الدؤوبة لانتهاز هذه الفرصة ، والباس مراداتهم الذاتية رداء المصلحة العامة ، إلى اقعاد الامة على بساط الفقر.

لايتورع الانتهازيون عن حمل أي لافتة أو المناداة باي شعار إذا كان طريقا إلى اغراضهم الخاصة. فكما رفعوا سابقا شعار الولاء للشاه تزلفا وتملقا ، والقوا رداء الدين على اكتافهم تدليسا وتضليلا للعامة ، فكذلك هم اليوم يرفعون شعار المصلحة العامة ، ويظهرون انفسهم بمظهر الحريص على حقوق الناس. فهم من ناحية النظرية والشعار من اتباع المشروطة وتحديد السلطة. أما من ناحية الفعل فهم الاشد دأبا في تحكيم اسس الاستبداد ، ومن انشط السعاة إلى تفريق كلمة الامة.

ان هؤلاء الانتهازيين اشد ضررا على الحركة الاصلاحية من سواهم. والاجدر

ان نضعهم ضمن قوى الاستبداد الملعونة. وان يسعى عقلاء الامة في علاج هذه القوة قبل غيرها ، حتى يسد هذا الباب من الفساد العظيم.

وفي الجملة فان تهاون الامة وعدم اتفاقها على القيام بالواجبات المتعلقة بالمجموع ، كان نتيجة تسرب الانتهازية ، وقيام البعض بالباس الاغراض الشخصية ثياب المصالح العامة ، مما ادى إلى تفرق الامة وفتورها في اداء وظائفها التي لا تقوم الا بوقوف المجموع جبهة واحدة. والامثلة على هذا في الماضي والحاضر تفوق القدرة على العد والاحصاء. وفي الحديث ان النبي (ص) دعا ربه ان يرفع عن امته انواع العذاب السماوي والارضي الذي كان يحل بالامم السابقة ، حين نزلت الآية المباركة "هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت ارجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض انظر كيف نصرف الايات لعلهم يفقهون" الانعام-65 ، فاستجاب الله لدعائه ، ورفع عنها العذاب بالكوارث الطبيعية ، لكن بقي العذاب الاخر وهو التفرق والتمزق والمشاكل الداخلية (1).

وهذه الانواع من العذاب الدنيوي هي نتائج للفساد والابتعاد عن صراط الله المستقيم ، وبؤر هذا العذاب هي ذاتها بؤر الفساد ، التي تجد فيها أهل الاستبداد السياسي أو أهل الاستبداد الديني ، أو حاشية السلطان ، وعباد الظلمة والمتملقين ، وغيرهم من القوى الملعونة ، وكذلك نهازي الفرص المندسين في تيار الاصلاح لانجاز اغراضهم الخاصة تحت شعار المصلحة العامة. فهذه كلها مسببات للعذاب الالهي لهذه الامة. وعلاج ذلك خارج عن القدرة العادية لعقلاء الامة وحكمائها. ولا يحصل الا بالتوبة والانابة والتضرع والتوسل إلى الله بمظاهر رحمته صلوات الله عليهم "ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون" الدخان-12 ، عسى ان يستجيب الله فيكشف عنا هذا العذاب ، اللهم اجمع على الهدى كلمتنا وعلى التقوى شملنا بمحمد واله الطاهرين.

---

(1) أخرج ابن مردويه عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قال "... دعوت ربى ان يرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الارض وان لا يلبسهم شيعا وان لا يذيق بعضهم باس بعض فرفع عنهم الرجم والغرق وأبى ان يرفع القتل والهرج". السيوطي: الدر المنثور 17/3

واما علاج بقية القوى الملعونة ، فلا يحصل الا باقتلاع شجرة الاستبداد الخبيثة ، ومنع الظلمة من فعل ما يشاؤون. فما دامت هذه الشجرة قائمة ، واساس الحكم التعسفي ثابتا ، والامكانات الوطنية مغصوبة ، فان قتل الناس وتعذيبهم ونفيهم وحبسهم ، واذلال النفوس الابية واشراف البلاد واحرارها ، لن يقف عند حد. وهكذا فان سلب خيرات الامة وصرفها في قمعها وتدميرها ، لن ينتهي إلى مدى. وكما في الاسطورة فان بومة خطبت فطلبت مهرا عشر قرى خرابا. فقالت لها الخاطبة: إذا اطال الله عمر الملك فسأعطيك مئة الف قرية خرابا:

اذا الملك هذا وهذي الحياة

سأعطيك ما شئت ارضا موات (1)

لا بد من وضع قانون شامل يحدد واجبات كل صنف من اصناف المجتمع ، ولا يفرق بين الكبير والحقير في احكامه القانونية ، حتى لا يطمع القوى في باطله ، ولا ييأس الضعيف عن حقه.

ان تعدي الاقوياء على الضعفاء عادة جارية ، وستبقى بلا علاج الا إذا وضع ذلك القانون ، وجعلت القوى الفاعلة في البلاد من مالية وغيرها تحت رقابة ممثلي الامة ، وبقيت مصونة من الاستعمال في الشهوات الشخصية للحاكم ، أو حاشيته أو المتزلفين إليه ، واصبح الجيش والجند في خدمة الشعب ، بعد ان ارتضوا ، لفرط جهلهم وغبائهم ، البقاء سنوات طوالا مسخرين للارادات الطاغوتية ، بدل ان يكونوا كما قال امير المؤمنين حصون الرعية ، فيظهرون الوفاء لاولياء نعمتهم وهم عامة الشعب ، لا الحكام الظلمة.

ولانه لا ينتظر من المستبدين غير القمع ، واستئصال الامة ، وصرف الاموال في الشهوات ، فقد صدر الحكم الشرعي ـ في وقته ـ بتحريم اداء الضرائب التي يمكن

---

(1) اورد هذا البيت الاستاذ صالح الجعفري في ترجمته للكتاب ، والظاهر انه من نظمه ، وهو تعريب مقرب للاصل الفارسي :

(كر ملك اين است وهمين روزكار زين ده ويران دهمت صد هزار)

ان تستعـمل في القيام بهذه المفاسد (1).

ولم يستطع أهل الاستبداد انجاز مـآربهم ، الا بعـد الاطمئنـان إلى مـن تحـت ايديهم من العساكر الذين هم اشبه بالبهائم. فبغباوة هؤلاء حاز قادتهم ما طلبـوه مـن المراتب والمال والسلطة. امـا الجنـد انفسـهم ، ومعظـم مـن ينضـم الـيهم مـن العشـائر المتخلفـة والمتوحشـة ، فقـد فـازوا بقصـب السـبق في الغبـاوة والغفلـة وعـدم الادراك ، وتفوقوا حتى على أهل الشام واتباع معاوية. فقـد حرمـوا مـن أي نصـيب في الـدين ، أو الفطرة الانسانية ، ولم تعد ثمة وشيجة تربطهم بالوطن وحب الوطن. ولا أرى مـن عـلاج لهم غير انتزاع ما تحت ايديهم من قوة ، وسلب فعاليتهم.

من المناسب ونحن على ابواب الفراغ من هذه الرسالة ، ان ننقل بقية الرؤيـا ، التي نقلناها سابقا مما يرتبط بالرسالة ، فقد كـان عزمنـا عـلى جعـل هـذه الرسـالة في خمسة فصول ، واضيف اليها فصلان آخـران ، في اثبـات نيابـة الفقهـاء العـدول في عصرـ الغيبة ، في اقامة الوظـائف المرتبطـة بسياسـة امـور الامـة ، والفـروع المترتبـة عـلى تلـك الوجوه ، فيكون مجموع الفصول سبعة.

وفي الرؤيا السابقة ، بعدما نقل المرحوم الطهراني عن صاحب الأمر ، تشـبيهه للمشروطة بغسل يدي الامة السوداء ، سالته هل توافقون على الرسالة التـي اكتبهـا الان ام لا. فقال نعم الا في موضعين. وبحسب القرائن فان الموضعين هما الفصلان المذكوران ، لوجود مباحث علميـة فيـه لا تتناسـب مـع مسـتوى العامـة الـذين نوجـه الـيهم هـذه الرسالة. لهذا اعرضنا عن اضافة الفصلين المذكورين وابقينا على الفصول الخمسة.

وبه ختم على يـد مصـنفه الفقـير الجـاني محمـد حسـين الغـروي النـائيني في الوادي المقدس الغري على مشرفها افضل الصلاة والتسليم في شهر ربيع الأول سـنة الـف وثلاثمائة وسبع وعشرين من الهجرة المقدسة على مهاجرها وآله افضل الصلاة والسلام.

---

(1) اشارة الى فتوى اصدرها علماء النجف بتحريم دفع الضرائب بعد قيام محمد علي شاه بحل مجلس وتعطيل الدستور.

المراجع

إبن ابي الحديد : شرح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء التراث العربي ، بيروت 1965

إبن عقيل، بهاء الدين الهمداني : شرح ابن عقيل على الفية بن مالك ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، اتشارات ناصر خسرو ، قم 1423هـ.

إبن كثير ، الحافظ اسماعيل : البداية والنهاية ، تحقيق علي شيري ، ط1 دار احياء التراث العربي ، بيروت 1988

الأمين ، شريف : معجم الفرق الاسلامية ، دار الاضواء ، بيروت 1986

الأمين ، محسن : اعيان الشيعة ، دار التعارف ، بيروت 1986

الأميني ، عبد الحسين : الغدير في الكتاب والسنة والادب ، ط4 دار الكتاب العربي ، بيروت 1977

الأنصاري ، سعد: العلاقات العراقية الايرانية خلال خمسة قرون ، دار الهدى ، بيروت 1987

البحراني ، عبد الله بن نور الله : عوالم العلوم والمعارف والاحوال ، تحقيق محمد باقر الأبطحي ، ط1 مدرسة الامام المهدي ، قم 1407

البخاري ، محمد بن اسماعيل: صحيح البخاري ، دار الفكر ، بيروت 1981

البستاني ، بطرس : دائرة المعارف ، دار المعرفة ، بيروت 1998

البهادلي ، علي : الحوزة العلمية في النجف ، ط1 ، دار الزهراء ، بيروت 1993

البيهقي ، احمد بن الحسين : السنن الكبرى ، دار الفكر ، بيروت د.ت.

التبريزي ، الميرزا على الغروي: التنقيح في شرح العروة الوثقى ط3 ، دار الهادي ، قم 1410

كاشف الغطاء ، جعفر: كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء ، انتشارات مهدوي ، اصفهان د. ت.

حائري ، عبد الهادي : تشيع ومشروطيت در ايران ، نشر أمير كبير ، تهران 1306 هـ.ش.

الحسني ، معروف : سيرة الائمة الاثني عشر ، دار التعارف ، بيروت 1990

الحلبي ، ابو الصلاح : الكافي في الفقه ، تحقيق رضا استاذي ، مكتبة امير المؤمنين ، اصفهان 1403

الحلي : المحقق نجم الدين جعفر بن الحسن : شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق السيد صادق الشيرازي ، ط2 انتشارات استقلال ، طهران 1410

الحلي : محمد بن ادريس : السرائر ، مؤسسة النشر الاسلامي ، قم 1410
الحلي، السيد حيدر: ديوان السيد حيدر الحلي ، تحقيق علي الخاقاني ، ط4 بيروت 1404
الحميري ، عبد الملك بن هشام : السيرة النبوية ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة محمد علي صبيح ، القاهرة 1963
حوزه : مجلة يصدرها باللغة الفارسية دفتر تبليغات حوزه علمية قم
الخاقاني ، علي : شعراء الغري ، مكتبة آية الله المرعشي ، قم 1408
الخليلي ، جعفر : موسوعة العتبات المقدسة ، ط2 مؤسسة الاعلمي ، بيروت 1987
الخميني ، الامام روح الله الموسوي: فقه الامام الخميني ، مؤسسة اسماعيليان ، قم 1410
الخوئي ، ابو القاسم الموسوي : أجود التقريرات ، مطبعة العرفان ، صيدا 1933
الخوانساري، الميرزا محمد باقر الموسوي: روضات الجنات، الدار الاسلامية ، بيروت 1411
الدجيلي ، جعفر : موسوعة النجف الاشرف ، دار الاضواء ، بيروت 1994
رائين ، اسماعيل : انجمنهاي سري در انقلاب مشروطيت ، ط2 ، نشر جاويدان ، تهران 1346 هـ.ش.
رضا ، الشيخ محمد رشيد : الخلافة ، الزهراء للاعلام العربي ، القاهرة 1988
الرضي ، الشريف محمد بن الحسين : نهج البلاغة ، شرح الامام محمد عبده ، مؤسسة المعارف ، بيروت 1990
الرهيمي ، عبد الحليم : تاريخ الحركة الاسلامية في العراق ، الدار العالمية ، بيروت 1985
السبزواري ، محمد باقر : كفاية الاحكام ، مدرسة صدر مهدوي ، اصفهان د.ت.
السيوطي ، جلال الدين : الدر المنثور في التفسير بالماثور ، دارالمعرفة ، بيروت 1979
السيوطي ، جلال الدين : تاريخ الخلفاء ، ط2 دار الجيل ، بيروت 1994
شهر آشوب ، محمد بن علي بن: مناقب ال ابي طالب ، المكتبة الحيدرية ، النجف 1956
الصدوق ، الشيخ محمد بن علي : من لا يحضره الفقيه ، تحقيق علي اكبر الغفاري ، ط2 جامعة مدرسي الحوزة العلمية ، قم 1404.
الطبرسي ، احمد بن علي : الاحتجاج ، دار النعمان ، النجف 1966
الطبرسي ، الفضل بن الحسن : اعلام الورى ، مؤسسة ال البيت لاحياء التراث - قم 1417
الطبري ، محمد بن جرير : تاريخ الامم والملوك ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط2 دار سويدان ، بيروت 1967
الطريحي ، فخر الدين : مجمع البحرين ، تحقيق سيد أحمد الحسيني ، ط2 ، مؤسسة الوفاء ، بيروت 1983
الطهراني ، اغا بزرك : نقباء البشر ، ط2 دار المرتضى ، مشهد 1402
الطهراني ، اغا بزرك : الذريعة الى تصانيف الشيعة ، ط2 دار الاضواء ، بيروت 1983
الطوسي ، محمد بن الحسن : تهذيب الاحكام، تحقيق السيد حسن الخرسان، دار

الكتب الاسلامية، طهران 1390
الطوسي : محمد بن الحسن : مصباح المتهجد ، ط1 مؤسسة فقه الشيعة ، بيروت 1991
عاقلي ، احمد : روز شمار تاريخ ايران ، ط3 ، نشر كفتار ، تهران 1374 هـ. ش.
العسقلاني ، ابن حجر : الاصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق علي البجاوي ، دار الجيل ، بيروت 1992
العلوي ، حسن : الشيعة والدولة القومية في العراق ، مطبوعات CEDI فرنسا 1989
علي ، عبد الرحيم محمد : المصلح المجاهد الشيخ محمد كاظم الخراساني ، مطبعة النعمان ، النجف 1972
عنايت ، حميد : انديشه سياسي در اسلام معاصر ، ترجمه بهاء الدين خرمشاهي ، ط3 ، انتشارات خوارزمي ، تهران 1372 هـ.ش.
الفقيه ، محمد تقي : قواعد الفقيه ، ط2 ، دار الاضواء ، بيروت 1987
الفيروزابادي ، مجد الدين : القاموس المحيط ، ط2، المطبعة الحسينية، القاهرة 1344 هـ
قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، ط 15 ، دار الشروق ، القاهرة 1988
الكار ، حامد : نقش روحانيت بيشرو در جنبش مشروطيت ، ترجمه ابو القاسم سري ، ط2 انتشارات توس ، تهران 1359 هـ.ش.
الكاظمي ، محمد علي : فوائد الاصول (تقريرات بحث العلامة النائيني) مؤسسة النشر الاسلامي ، قم 1404
الكركي ، علي ، مع القطيفي والشيباني : الخراجيات ، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الاسلامي ، قم 1413
كسروي ، أحمد : تاريخ مشروطه ايران ط2 ، تهران 1322 هـ.ش.
الكليني ، محمد بن يعقوب : الكافي ، تحقيق علي اكبر الغفاري ، ط3 دار الكتب الاسلامية ، طهران 1388 هـ
الكوفي ، محمد بن سليمان : مناقب امير المؤمنين (ع) ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط1 مجمع احياء الثقافة الاسلامية ، قم 1412
المجلسي ، محمد باقر : بحار الانوار ، ط2 مؤسسة الوفاء ، بيروت 1983
محبوبة ، جعفر آل : ماضي النجف وحاضرها ، ط2 دار الاضواء ، بيروت 1986
المرتضى ، الشريف علي بن الحسين : الشافي في الامامة ، تحقيق عبد الزهراء الحسيني . طهران 1410
المظفر ، محمد رضا : اصول الفقه ، نشر دانش اسلامي ، قم 1405
المغربي ، القاضي ابو حنيفة النعمان : شرح الاخبار في فضائل الائمة الاطهار ، تحقيق محمد الحسيني الجلالي ، نشر مؤسسة النشر الاسلامي ، قم 1409
مغنية ، محمد جواد : تجارب محمد جواد مغنية بقلمه . دار الجواد ، بيروت 1400 هـ

المفيد ، الشيخ محمد بن النعمان : الاختصاص ، تحقيق علي اكبر الغفاري ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت 2009
ملك آرا ، عباس ميرزا : شرح حال عباس ميرزا ملك آرا ، باهتمام عبد الحسين نوائي ، تهران 1325 هـ.ش.
النراقي : المولى احمد مهدي : عوائد الايام ، ط3 مكتبة بصيرتي ، قم 1408
النراقي : المولى احمد مهدي : مستند الشيعة ، مكتبة السيد المرعشي ، قم 1405
النيسابوري ، الحافظ ابو عبد الله الحاكم : المستدرك على الصحيحين، اشراف يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت 1998
النيسابوري ، محمد بن الفتال : روضة الواعظين ، تقديم محمد مهدي الخرسان ، منشورات الرضي ، قم د.ت.